المملكة المغربية

المجلس الأعلى للحسابات

تقرير بخصوص

فحص حسابات الحملات الانتخابية

للأحزاب السياسية وللمترشحين

برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

ماي 2023

مداولة

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وبفحص حساب الحملات الانتخابية للمترشحين برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

تم إعداد تقرير في هذا الشأن من طرف لجنة تتكون من الأساتذة خديجة آيت زي، رئيسة فرع بالغرفة الأولى، ومصطفى آيت بلق ومولاي البشير بيلوش وابراهيم البابلوتي وهاجر والشيخ مستشارين بنفس الغرفة.

وقد تداول المجلس بشأن هذا التقرير بتاريخ 16 ماي 2023، وكانت الهيئة تتألف من السيدة زينب العدوي، الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، رئيسا، والسيدات والسادة الأعضاء:

- **عبد العزيز كلوح، الكاتب العام للمجلس الأعلى للحسابات؛**
- **محمد كمال الداودي، رئيس الغرفة المكلفة بتنسيق أعمال المحاكم المالية؛**
- **عبد الوهاب قادري، رئيس الغرفة الأولى؛**
- **ياسين الناصري بن الصغير، رئيس الغرفة الثانية؛**
- **سعيد لمرابطي، رئيس الغرفة الثالثة؛**
- **محمد دير، رئيس الغرفة الرابعة؛**
- **رشيد اسماعيلي علوي، رئيس الغرفة الخامسة؛**
- **سمية السباعي، رئيسة غرفة التصريح الإجباري بالممتلكات؛**
- **فاطمة بوزوغ، رئيسة غرفة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية؛**
- **أحمد أمساس، رئيس غرفة استئناف أحكام المجالس الجهوية للحسابات؛**
- **عبد الصمد الأزرق المكلف بتنسيق أعمال مراقبة حسابات الهيئات السياسية والنقابية.**

الفهرس

أبرز الملاحظات والتوصيات 11

تقديـــــــــم 19

الجزء الأول :النتائج العامة لفحص مستندات إثبات صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية

أولا. الأسس القانونية والتنظيمية ومنهجية فحص مستندات إثبات صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية.....23

1. الأسس القانونية والتنظيمية لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية ولإلزامية تقديم الحسابات المتعلقة بها للمجلس الأعلى للحسابات 23
2. المنهجية المتبعة في عملية فحص مستندات الإثبات.....24

ثانيا. موارد ونفقات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية 25

1. أهمية وتطور مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية 25
   1.1. استفادة 28 حزبا من مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية من أصل 31 حزبا شارك في الانتخابات 25
   2.1. انخفاض مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بنسبة 37% مقارنة مع اقتراع سنة 2016 ارتباطا بالتنظيم المتزامن للاقتراعات وبسياق الوضعية الوبائية.....25
   3.1. تغطية مساهمة الدولة ل 89% من مصاريف الحملات الانتخابية 26
   4.1. تفاوت نسبة التمويل الذاتي للحملات الانتخابية حسب الهيئات السياسية.....26
2. وضعية النفقات المصرح بصرفها ونتائج تحليل صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية 27
   1.2. تنفيذ 87% من مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف ثمانية أحزاب.....28
   2.2. صرف 84% من نفقات الحملات الانتخابية لدعم المترشحين ومصاريف الصحافة والطبع وتغطية تكاليف الدعاية والتواصل 28

ثالثا. النتائج العامة المتعلقة بتقديم حسابات الحملات الانتخابية وفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية 30

1. وضعية تقديم حسابات الحملات الانتخابية 30
   1.1. تراجع عدد الأحزاب التي أدلت بحسابات حملاتها الانتخابية داخل الأجل القانوني من 20 حزبا برسم اقتراع 2016 إلى 14 حزبا برسم اقتراع 2021 30
   2.1. ارتفاع عدد الأحزاب التي أدلت بحسابات حملاتها الانتخابية خارج الأجل القانوني من 9 أحزاب إلى 14 حزبا مقارنة باقتراع 2016 31
   3.1. تقديم جميع الأحزاب السياسية لحسابات حملاتها الانتخابية وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي.....31
   4.1. عدم تقيد 19 حزبا بإلزامية فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف كل حملة انتخابية على حدة.....32
2. انخفاض نسبة النقائص المسجلة على مستوى تبرير صرف النفقات من 3,54% إلى 1 %من مجموع النفقات المصرح بصرفها مقارنة مع اقتراع 2016.....32
   1.2. عدم الإدلاء بأي وثائق إثبات بشأن صرف مبلغ دعم قدره 1,21 مليون درهم من طرف 15 حزبا.....33
   2.2. الإدلاء بوثائق إثبات غير كافية بشأن صرف نفقات بمبلغ قدره 13.000 درهم من طرف حزب واحد 36
   3.2. تصريح 12 حزبا بصرف نفقات لا تخص الحملات الانتخابية بما مجموعه 542.514,50 درهم.....36
3. وضعية إرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة أو غير المستعملة أو غير المبررة إلى خزينة الدولة.....39
   1.3. حصر مبالغ الدعم غير المستحقة من طرف 12 حزبا فيما مجموعه 7,20 مليون درهم 40
   2.3. حصر مبالغ الدعم غير المستعملة من طرف 14 حزبا فيما مجموعه 2,64 مليون درهم.....41
   3.3. حصر المبالغ الواجب إرجاعها إلى الخزينة فيما قدره 2,17 مليون درهم تهم 15 حزبا.....43

رابعا. توصيات المجلس الأعلى للحسابات.....45

الجزء الثاني :نتائج فحص مستندات إثبات صرف مساهمة الدولة الخاصة بكل حزب سياسي

1. حزب التجمع الوطني للأحرار 49
2. حزب الأصالة والمعاصرة 51
3. حزب الاستقلال 52
4. حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية 54
5. حزب الحركة الشعبية 57
6. حزب التقدم والاشتراكية 60
7. حزب الاتحاد الدستوري 62
8. حزب العدالة والتنمية 65
9. حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية 67
10. حزب جبهة القوى الديمقراطية 70
11. الحزب الاشتراكي الموحد 72
12. حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي 74
13. حزب المؤتمر الوطني الاتحادي 76
14. حزب الديمقراطيين الجدد 79
15. حزب البيئة والتنمية المستدامة 81
16. الحزب المغربي الحر 84
17. حزب الأمل 85
18. حزب الإنصاف 88
19. حزب الخضر المغربي 90
20. حزب الوحدة والديمقراطية 93
21. حزب الوسط الاجتماعي 96
22. حزب الإصلاح والتنمية 98
23. حزب الشورى والاستقلال 101
24. حزب الحرية والعدالة الاجتماعية 104
25. حزب النهضة والفضيلة 106
26. حزب العمل 108
27. حزب النهضة 110
28. حزب المجتمع الديمقراطي 112

الجزء الثالث: نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين

أولا. الأسس القانونية والتنظيمية ومنهجية فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين.....117

1. الأسس القانونية لعملية فحص حسابات الحملات الانتخابية وأهم المقتضيات المتعلقة بمصاريف المترشحين وإلزامية تقديمهم لحسابات حملاتهم الانتخابية.....117
2. المنهجية المتبعة في عملية فحص حسابات الحملات الانتخابية 118

ثانيا. وضعية تقديم الحسابات والوثائق والمستندات المكونة لحسابات الحملات الانتخابية.....119

1. إدلاء 86% من المترشحين بحسابات حملاتهم الانتخابية 119
2. إيداع 46% من وكلاء لوائح الترشيح حسابات حملاتهم الانتخابية خارج الأجل القانوني.....121
3. إعداد 92% من الحسابات المودعة وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي 122
4. عدم تخصيص حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملات الانتخابية بالنسبة ل 24% من وكلاء لوائح الترشيح..124

ثالثا. التصريح بمصادر تمويل الحملات الانتخابية واحترام سقف مصاريفها.....126

1. تقديم جميع وكلاء لوائح الترشيح بيانات مصادر تمويل حملاتهم الانتخابية.....128
2. تفاوت مستوى الدعم المقدم للمترشحين من طرف الأحزاب السياسية 128
3. عدم ثبوت ما يفيد تجاوز المترشحين الذين قدموا حسابات حملاتهم لسقف المصاريف الانتخابية 128

رابعا. نتائج فحص صرف نفقات الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح.....130

1. تحسن مؤشر دعم صرف النفقات بوثائق الإثبات مقارنة مع الاقتراع السابق لسنة 2016 من 93% إلى 98% من النفقات المصرح بصرفها.....130
   1.1. عدم الإدلاء بأي وثائق إثبات لتبرير صرف نفقات بمبلغ 4,20 مليون درهم من طرف 83 وكيل لائحة ترشيح..... 130
   2.1. دعم نفقات بمبلغ 289.327,00 درهم بوثائق إثبات غير كافية من طرف تسعة وكلاء لوائح ترشيح..... 131
2. تصريح سبعة وكلاء لوائح ترشيح بصرف نفقات لا تخص الحملات الانتخابية بمبلغ قدره 439.948,00 درهم132
   1.2. التصريح بصرف نفقات بمبلغ قدره 275.858,00 درهم لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية 133
   2.2. التصريح بصرف نفقات بمبلغ قدره 164.090,00 درهم خارج الحيز الزمني للحملات الانتخابية..... 134

خامسا. التوصيات 134

لائحة الجداول

جدول 1 : توزيع تمويل الحملات الانتخابية بين مساهمة الدولة والتمويل الذاتي للأحزاب السياسية 27
جدول 2 : توزيع نفقات الحملات الانتخابية حسب طبيعتها 29
جدول 3 : الأحزاب التي أدلت بحساباتها داخل الأجل القانوني 30
جدول 4 : الأحزاب السياسية التي أدلت بحساباتها خارج الأجل القانوني 31
جدول 5 : نفقات لم يتم تبريرها بوثائق الإثبات المطلوبة تهم الدعم المالي الذي تم منحه لوكلاء لوائح ترشيح لم يدلوا للمجلس بحسابات حملاتهم الانتخابية 34
جدول 6 : نفقات لم يتم تبرير صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة 35
جدول 7 : نفقات لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية..... 38
جدول 8 : نفقات تتعلق بصرف دعم مالي لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب المعني لانتخاب أعضاء مجلس النواب... 39
جدول 9 : مبالغ الدعم غير المستعملة الواجب إرجاعها إلى الخزينة 42
جدول 10 : وضعية المبالغ الواجب إرجاعها من طرف الأحزاب السياسية إلى الخزينة 44
جدول 11: توزيع المترشحين برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب 119
جدول 12: وضعية تقديم حسابات الحملات الانتخابية..... 120
جدول 13: وضعية حسابات الحملات الانتخابية المقدمة خارج الآجال 121
جدول 14: مؤشرات حول مطابقة شكل حسابات الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح للنموذج المحدد بالنص التنظيمي حسب الانتماء السياسي 123
جدول 15: مؤشرات حول تخصيص حسابات بنكية للحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح حسب الانتماء السياسي... 125
جدول 16: توزيع مصادر تمويل الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح حسب الأحزاب السياسية 127
جدول 17: توزيع المبلغ المصرح بصرفه من طرف المترشحين حسب الأحزاب السياسية..... 129
جدول 18: توزيع مبالغ النفقات التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة..... 131
جدول 19: توزيع مبالغ النفقات التي تم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق إثبات غير كافية 132
جدول 20: توزيع مبالغ النفقات التي لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية..... 134
جدول 21: توزيع مبالغ النفقات التي تم إنجازها خارج الحيز الزمني للحملات الانتخابية 134

لائحة الملحقات

ملحق 1: مبلغ الدعم الممنوح لكل حزب سياسي برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب 137
ملحق 2: وضعية تمويل الحملات الانتخابية من طرف الأحزاب السياسية 138

أبرز الملاحظات والتوصيات

أبرز الملاحظات والتوصيات

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب والمادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، وكذا لمقتضيات المادة 3 من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وبفحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين للانتخابات برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

واعتبارا لتنظيم مختلف الاقتراعات في فترة زمنية وجيزة بما في ذلك تنظيم الاقتراعات المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب ومجالس الجماعات والجهات في اليوم نفسه والإكراهات الناتجة عن ذلك في ما يخص احترام الآجال القانونية لإيداع حسابات الأحزاب السياسية والمترشحين، أبدى المجلس مرونة في تلقي الحسابات على الرغم من التأخر المسجل في إيداعها الذي تراوح بين 100 يوم و 227 يوما بالنسبة لأربعة أحزاب سياسية حتى يتم بلوغ نسب إيداع مرتفعة لتأمين شمولية التقرير. كما أبدى المجلس مرونة أيضا في مباشرة مسطرة الإعذارات من خلال منح شهر إضافي قبل تفعيلها.

وبالنظر إلى تحقيق نسبة إيداع حسابات الحملات الانتخابية تعادل 100% بالنسبة للأحزاب السياسية وانحصار عدم الإيداع في 14 % من وكلاء لوائح الترشيح وحرصا على راهنية التقارير الصادرة عن المجلس، فقد تقرر إصدار التقرير الحالي بعد حصر آخر المعطيات بتاريخ 16 ماي 2023 أي تاريخ الشروع في التداول بشأنه. ***لذلك فإن هذا التقرير لا يتضمن نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية المتعلقة بالمترشحين التي لم تستكمل المسطرة بشأنهم.***

بخصوص فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب

بلغ الدعم **المالي الذي منحته الدولة** ل 28 حزبا كمساهمة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة مشاركتها في اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، ما مجموعه 157,66 مليون درهم، أي ما يعادل 99 % من مجموع الاعتمادات المرصودة المحددة في مبلغ 160 مليون درهم بموجب قرار رئيس الحكومة رقم 3.24.21 الصادر في 26 ماي 2021 (رسالة وزير الداخلية للمجلس رقم 9458/م.ش.إ بتاريخ 16 نوفمبر 2021).

ويتبين أن هذه المساهمة شهدت **انخفاضا بنسبة 37%** مقارنة مع اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، بحيث بلغ الدعم المالي الذي تم منحه في هذا الإطار 248,99 مليون درهم لفائدة 29 حزبا. ويرجع هذا الانخفاض إلى عقلنة تكاليف الحملات الانتخابية بفضل التنظيم المتزامن للاقتراعات وكذا إلى سياق جائحة كورونا التي فرضت خفض تكاليف تنظيم الاجتماعات واللقاءات المتعلقة بالحملات الانتخابية لتكثيف الاعتماد على تقنيات التواصل عن بعد.

وقد تم، قبل انطلاق الحملة الانتخابية، صرف مبلغ الحصة الجزافية من مساهمة الدولة ل 28 حزبا بما قدره 21 مليون درهم في حدود 750.000,00 درهم لكل حزب، وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من ذات المساهمة ل 24 حزبا بمبلغ إجمالي قدره 38,88 مليون درهم، فيما تم في مرحلة لاحقة لنشر نتائج الاقتراع، صرف المبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية لفائدة 16 حزبا بما مجموعه 105,34 مليون درهم، وخصم ما قدره 7,55 مليون درهم من الدعم غير المستحق الممنوح ل 12 حزبا.

أما فيما يخص **النفقات المصرح بصرفها** من طرف الأحزاب السياسية، فقد بلغت ما يناهز 175,92 مليون درهم، توزعت أساسا ما بين الدعم المالي الممنوح للمترشحين بمبلغ 74,38 مليون درهم

(42%) ومصاريف الصحافة والطبع بمبلغ 54,13 مليون درهم (31%) والدعاية والتواصل بمبلغ 18,39 مليون درهم (10%) وتنظيم الاجتماعات واللقاءات بمبلغ 10,26 مليون درهم (6%) واقتناء لوازم الحملات الانتخابية بمبلغ 10,15 مليون درهم (6%) ونفقات مختلفة في يوم الاقتراع بمبلغ 17 مليون درهم (3%) ونفقات أخرى بمبلغ 3,44 مليون درهم (2%).

وفي ما يتعلق **بإلزامية الإدلاء بحسابات الحملات الانتخابية**، قامت جميع الأحزاب السياسية المستفيدة من مساهمة الدولة (28 حزبا) بإيداع حسابات حملاتها الانتخابية لدى المجلس، منها 14 حزبا داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف المساهمة المذكورة، مقابل 14 حزبا خارج الأجل، ويتعلق الأمر بحزب الإصلاح والتنمية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب العدالة والتنمية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب العمل وحزب النهضة وحزب الخضر المغربي وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الشورى والاستقلال والحزب المغربي الحر وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب الاستقلال.

في نفس السياق، سجل المجلس بأن كل الأحزاب المشاركة في الاقتراع المذكور، أعدت حساباتها وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 الصادر في 16 غشت 2021.

وعلى صعيد آخر، لاحظ المجلس بأن تسعة أحزاب فقط من أصل 28 (32 %)، قامت **بفتح حساب بنكي** مخصص حصريا لموارد ومصاريف حملاتها الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، بينما خصص 18 حزبا حسابا بنكيا واحدا لموارد ومصاريف حملاتها الانتخابية المتعلقة بجميع الاقتراعات لسنة 2021، ويتعلق الأمر بكل من حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب جبهة القوى الديمقراطية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الديمقراطيين الجدد وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الأمل وحزب الإنصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة والفضيلة وحزب العمل وحزب النهضة وحزب المجتمع الديمقراطي. فيما قام حزب العدالة والتنمية بفتح حساب بنكي واحد للانتخابات التشريعية لانتخاب أعضاء مجلسي المستشارين والنواب.

لذلك **يوصي المجلس الأحزاب السياسية** بالحرص على تقديم حسابات حملاتها الانتخابية داخل الآجال القانونية المحددة والامتثال للمقتضيات القانونية المتعلقة بإلزامية تخصيص حساب بنكي لموارد ومصاريف كل حملة انتخابية على حدة.

وبخصوص **إرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة**، فبناء على نتائج الاقتراع، تم حصر مبالغ الدعم غير المستحق برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب فيما مجموعه 7.202.278,93 درهم. ومن أجل تسوية وضعية الأحزاب المعنية، تم خصم ما قدره 954.168,43 درهم من الدعم الراجع لثمانية (8) أحزاب برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية. ويتعلق الأمر بكل من حزب النهضة والفضيلة (181.623,04 درهم) وحزب الإصلاح والتنمية (164.752,79 درهم) وحزب الوسط الاجتماعي (131.427,76 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (126.791,12) وحزب الخضر المغربي (114.272,96 درهم) وحزب الإنصاف (100.480,60 درهم) وحزب الأمل (93.323,17 درهم) وحزب البيئة والتنمية المستدامة (41.496,99 درهم).

في نفس الإطار، فاقت مبالغ التسبيقات التي استفادت منها أربعة أحزاب مبالغ الدعم الراجعة لها على ضوء النتائج المحصل عليها برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب وأعضاء المجالس الجماعية والجهوية. وتبعا لذلك، قامت هذه الأحزاب بإرجاع مبلغ إجمالي غير مستحق قدره 6.248.110,50 درهم إلى الخزينة، يتوزع بين حزب العدالة والتنمية (6.066.852,60 درهم) وحزب الشورى والاستقلال (27.174,21 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (87.988,87 درهم) وحزب العمل (66.094,82 درهم).

أما بخصوص **إرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة** من طرف 18حزبا، فقد تم حصرها فيما مجموعه 2.631.897,22 درهم. وفي هذا الإطار **قامت سبعة أحزاب بإرجاع ما مجموعه 1.282.723,35 درهم** إلى الخزينة، يتوزع بين حزب التجمع الوطني للأحرار (1.071.704,16 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (120.120,47 درهم) وحزب الاستقلال (44.912,88 درهم) وحزب البيئة والتنمية المستدامة (25.825,95 درهم) وحزب الحركة الشعبية (8.375,94 درهم) والحزب المغربي الحر (6.783,95 درهم) وحزب الأمل (5.000,00 درهم).

فيما **تخلف11 حزبا عن إرجاع مبالغ دعم غير مستعملة بما قدره 1.360.982,87 درهم**، ويتعلق الأمر بكل من حزب الإصلاح والتنمية (405.559,94 درهم) وحزب المجتمع الديمقراطي (331.450,33 درهم) وحزب الاتحاد الدستوري (203.978,49 درهم) وحزب الديمقراطيين الجدد (193.111,17 درهم) وحزب التجمع الوطني للأحرار (82.996,24 درهم) وحزب جبهة القوى الديمقراطية (41.680,00 درهم) وحزب الاستقلال (35.181,30 درهم) وحزب الأمل (27.064,00 درهم) وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي (18.546,00 درهم) والحزب الاشتراكي الموحد(11.809,00درهم) وحزب الحركة الشعبية (9.606,40 درهم).

وفي هذا الصدد، **يوصي المجلس** الأحزاب السياسية المعنية بإرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة إلى الخزينة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667.

وفي ما يتعلق **بنتائج فحص مستندات إثبات صرف مبالغ الدعم**، سجل المجلس عدة نقائص بشأن تبرير صرف مبلغ إجمالي قدره **1.767.285,50 درهم، أي ما يمثل 1% من مجموع** النفقات المصرح بصرفها (175,92 مليون درهم)، وقد همت أساسا:

- **نفقات لم يتم بشأن صرفها تقديم أي وثائق إثبات**، بمبلغ إجمالي **قدره 1.211.771,00 درهم، تم صرفها من طرف 15 حزبا من أصل 28؛**
- **نفقات تم بشأن صرفها تقديم وثائق إثبات غير كافية**، بمبلغ **قدره 13.000,00 درهم، قام بصرفه حزب واحد من أصل 28؛**
- **نفقات بما مجموعه 542.514,50 درهم**، تتوزع بين نفقات لا تندرج ضمن قائمة المصاريف المنصوص عليها في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 (177.156,00 درهم) تم صرفها من طرف خمسة أحزاب، ونفقات تم صرفها خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية (103.540,00 درهم) من طرف حزبين، ونفقات تتعلق بمبالغ تم منحها من طرف تسعة أحزاب في إطار الدعم المقدم لمترشحين لأشخاص لا توجد أسماؤهم ضمن قوائم مترشحي الأحزاب المعنية أو لم يترشحوا بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب (261.818,50 درهم).

وبناء على ما سبق، قام المجلس بحصر **مبالغ الدعم التي يجب إرجاعها** إلى الخزينة فيما مجموعه **2,17 مليون درهم** وتهم 15 حزبا، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر. وتتوزع هذه المبالغ ما بين مجموع مبالغ الدعم غير المستعمل (1.360.982,87 درهم بالنسبة ل 11 حزبا) ومبلغ النفقات التي لا تخص الحملة الانتخابية (267.806,50 درهم بالنسبة ل 7 أحزاب) والتي لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات (616.701,00 درهم بالنسبة ل 10 أحزاب)، وذلك بعد خصم مبالغ التمويل الذاتي للحملات الانتخابية المعبأة من طرف الأحزاب المعنية (72.056,84 درهم).

في هذا الصدد، **يوصي المجلس الأحزاب السياسية** بإرجاع مبالغ الدعم غير المبررة إلى الخزينة بقيمة 2,17 مليون درهم. كما **يوصي المجلس المصالح المختصة بوزارة الداخلية** بمواصلة المجهودات المبذولة لحمل الأحزاب السياسية على إرجاع مبالغ الدعم المذكورة ومواكبتها من خلال الاستمرار في تنظيم دورات تكوينية دورية هادفة لفائدة أطرها المكلفة بالتسيير المالي والإداري

والمحاسبي بغرض تيسير وتعزيز فعالية التزامها بالقواعد القانونية والتنظيمية المتعلقة بإثبات صرف المبالغ التي تسلمتها برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية والإدلاء بالحسابات المتعلقة بها.

أبرز مؤشرات فحص حسابات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية لانتخاب أعضاء مجلس النواب

المصدر: المجلس الأعلى للحسابات

بخصوص فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين لانتخاب أعضاء مجلس النواب

بلغ مجموع الموارد المصرح بها من طرف وكلاء لوائح الترشيح ما قدره 209,85 مليون درهم، توزعت ما بين الموارد الذاتية بمبلغ 138,15 مليون درهم (66%) والدعم المالي الممنوح من طرف بعض الأحزاب لمترشحيها بمبلغ 71,70 مليون درهم (34%)، فيما بلغت النفقات المصرح بصرفها ما مجموعه 205,52 مليون درهم.

أما ما يتعلق بالزامية الإدلاء بحسابات الحملات الانتخابية، فقد أودع 1475 وكيل لائحة حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس من أصل 1705 وكيل لائحة، وهو ما يمثل نسبة إيداع ناهزت 86% من مجموع وكلاء لوائح الترشيح في إطار الاقتراع المذكور. وبالتالي، فإن عملية الإدلاء بالحسابات **عرفت تحسنا ملموسا** مقارنة مع اقتراع 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب التي سجلت نسبة إيداع قدرها 58% (817 وكيل لائحة من أصل 1407).

وبخصوص مراعاة الأجل القانوني لتقديم الحسابات، المحدد في 60 يوما من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع، أدلى 802 وكيل لائحة من أصل 1475 بحسابات حملاتهم الانتخابية داخل الأجل القانوني عملا بمقتضيات المادة 95 من القانون التنظيمي رقم 27.11 ، مقابل 673 وكيل لائحة أدلوا بحساباتهم خارج الأجل القانوني، من بينهم 24 نائبا، بينما تخلف عن الإدلاء بحسابات حملاتهم الانتخابية 230 وكيل لائحة ترشيح جميعهم غير منتخبين. وقد وجه المجلس إعذارات إلى المعنيين بالأمر من أجل تسوية وضعيتهم داخل أجل 60 يوما من تاريخ التوصل بالإعذار، وذلك عملا بمقتضيات المادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11. وقد تعذر تبليغ 64 وكيل لائحة ترشيح. ويواصل المجلس مساعيه لإتمام مسطرة التبليغ باستعمال جميع الوسائل المتاحة في هذا الشأن طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

وقد أسفرت عملية فحص حسابات الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح عن تسجيل عدة ملاحظات تم تضمينها في 454 مذكرة ملاحظات، همت أساسا نقائص على مستوى إعداد الحسابات وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك رقم 2299.21، وتقديم بيانات مصادر تمويل الحملات الانتخابية ودعم صرف النفقات بوثائق الإثبات المطلوبة وانجاز النفقات الانتخابية وفق الغايات المحددة لذلك وداخل الحيز الزمني المنصوص عليه في المادتين الثانية والثالثة من المرسوم رقم 2.16.668.

وقد تم تبليغ 390 وكيل لائحة ترشيح من أصل 454 وكيلا معنيا بملاحظات المجلس قصد تقديم تبريراتهم بشأنها وتوصل المجلس بأجوبة 310 وكيل لائحة، بينما تخلف عن الإجابة 80 آخرون. فيما تعذر تبليغ ملاحظات المجلس ل 64 وكيل لائحة حيث يواصل المجلس العمل على إتمام مسطرة التبليغ طبقا للقوانين الجاري بها العمل.

كما سجل المجلس بأن حسابات الحملات الانتخابية ل 125 وكيل لائحة من أصل 1475 لم يتم إعدادها وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2299.21، وهو ما يمثل نسبة 8% من مجموع الحسابات المقدمة، مقابل 1350 حسابا تم إعداده وفق النموذج المذكور. كما لم يقم 352 وكيل لائحة بتخصيص حسابات بنكية لموارد ومصاريف حملاتهم الانتخابية، أي بنسبة 24% من مجموع المصرحين، مقابل 1123 وكيل لائحة ترشيح خصصوا حسابات بنكية لحملاتهم.

وقد قام جميع وكلاء لوائح الترشيح بتقديم بيانات مفصلة لمصادر تمويل حملاتهم الانتخابية. فيما سجل المجلس نقائص على مستوى تبرير 2% من النفقات المصرح بصرفها، أي ما يعادل مبالغ بقيمة 4,93 مليون درهم، تتوزع ما بين نفقات لم يتم دعمها بأي وثائق إثبات (4,20 مليون درهم همت 83 وكيل لائحة) أو بوثائق الإثبات الكافية (0,29 مليون درهم همت 9 وكلاء لوائح) ونفقات لا تخص الحملات الانتخابية لكونها لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية (0,28 مليون درهم

همت 3 وكلاء ترشيح) أو تم إنجازها خارج الحيز الزمني للحملة الانتخابية (0,16 مليون درهم همت 4 وكلاء ترشيح). وتجدر الإشارة إلى أن المجلس لم يسجل ما يفيد تجاوزالسقف القانوني للمصاريف الانتخابية المحدد في 500 ألف درهم بموجب المادة الأولى من ذات المرسوم رقم 2.16.668.

لذلك، **يوصي المجلس الأحزاب السياسية** بحث وكلاء لوائح الترشيح على إعداد حسابات حملاتهم الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار رقم 2299.21 وإيداعها لدى المجلس داخل الآجال القانونية المحددة وكذا تخصيص حسابات بنكية لموارد حملاتهم الانتخابية ومصاريفها.

كما **يوصي** الأحزاب السياسية بحث مترشحيها على الحرص على دعم صرف نفقاتهم الانتخابية بوثائق الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة والتقيد في نفقاتهم بالغايات المنصوص عليها وبالحيز الزمني المحدد للحملات الانتخابية.

أبرز مؤشرات فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين لانتخاب أعضاء مجلس النواب

المصدر: المجلس الأعلى للحسابات

تقديـــــــــــم

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة 96 من القانون التنظيمي 27.11المتعلق بمجلس النواب وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بفحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وبفحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وقد حدد القانون التنظيمي رقم 29.11 في مادته الأولى عدد أعضاء مجلس النواب في 395 عضوا، ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة ويتوزعون كما يلي: 305 عضوا ينتخبون على صعيد الدوائر الانتخابية المحلية و90 عضوا ينتخبون برسم دائرة انتخابية وطنية تحدث على صعيد تراب المملكة.

ومن أجل تيسير عملية تقديم الحسابات، وضع المجلس رهن إشارة الأحزاب السياسية ووكلاء لوائح الترشيح منصة رقمية لتمكينهم من الإيداع الإلكتروني لحسابات حملاتهم الانتخابية. وفي هذا الإطار، أدلى 26 حزبا من أصل 28 و1431 وكيل لائحة من أصل 1466 بحسابات حملاتهم الانتخابية من خلال هذه المنصة الإلكترونية.

واعتبارا لتنظيم مختلف الاقتراعات في فترة زمنية وجيزة بما في ذلك تنظيم الاقتراعات المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب ومجالس الجماعات والجهات في اليوم نفسه والإكراهات الناتجة عن ذلك فيما يخص احترام الآجال القانونية لإيداع حسابات الأحزاب السياسية والمترشحين، أبدى المجلس مرونة في تلقي الحسابات على الرغم من التأخر المسجل في إيداعها الذي تراوح بين 100 يوم و227 يوما بالنسبة لأربعة أحزاب سياسية حتى يتم بلوغ نسب إيداع مرتفعة لتأمين شمولية التقرير. كما أبدى المجلس مرونة أيضا في مباشرة مسطرة الإعذارات من خلال منح شهر إضافي قبل تفعيلها.

وبالنظر إلى تحقيق نسبة إيداع حسابات الحملات الانتخابية تعادل 100% بالنسبة للأحزاب السياسية وانحصار عدم الإيداع في 14 % من وكلاء لوائح الترشيح وحرصا على راهنية التقارير الصادرة عن المجلس، فقد تقرر إصدار التقرير الحالي بعد حصر آخر المعطيات بتاريخ 16 ماي 2023 أي تاريخ الشروع في التداول بشأنه. ***لذلك فإن هذا التقرير لا يتضمن نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية المتعلقة بالمترشحين التي لم تستكمل المسطرة بشأنهم.***

ويعرض التقرير التالي نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية وكذا نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين، وذلك عبر ثلاث أجزاء:

- النتائج العامة لفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية؛
- النتائج المتعلقة بتقديم حسابات الحملات الانتخابية لكل حزب سياسي وفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمها برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية؛
- نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين.

الجزء الأول:

النتائج العامة لفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية

أولا. الأسس القانونية والتنظيمية ومنهجية فحص مستندات إثبات صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية

1. الأسس القانونية والتنظيمية لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية ولإلزامية تقديم الحسابات المتعلقة بها للمجلس الأعلى للحسابات

عملا بمقتضيات المادتين 34 و35 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية تساهم الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب المشاركة في انتخابات أعضاء مجلس النواب، ويحدد المبلغ الكلي لهذه المساهمة بقرار يصدره رئيس الحكومة باقتراح من السلطات الحكومية المكلفة بالداخلية والعدل والمالية.

ويتم تحديد كيفيات توزيع هذه المبالغ بموجب المرسوم رقم 2.16.666 في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب. ويحدد هذا المرسوم في مادته الأولى حصة جزافية قدرها 750 ألف درهم تمنح لكل حزب سياسي بعد نشر المرسوم المحدد لتاريخ الاقتراع.

ويمكن للأحزاب السياسية الاستفادة من تسبيق لا يفوق 30% من مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة مع وجوب إرجاع المبلغ غير المستحق إلى الخزينة، في حالة ما إذا كان المبلغ العائد للحزب غير كاف لاسترجاع مبلغ التسبيق (المادة الخامسة من المرسوم المذكور رقم 2.16.666).

في هذا الإطار، تم تحديد مساهمة الدولة في 160 مليون درهم، وذلك بموجب قرار رئيس الحكومة رقم 3.24.21 الصادر في 26 ماي 2021 بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب ليوم 8 سبتمبر 2021.

وقد وجهت وزارة الداخلية إلى المجلس الأعلى للحسابات بيانا بالمبالغ التي منحت لكل حزب سياسي، وذلك عملا بمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المذكور (رسالة وزير الداخلية عدد 9458/م. ش. إ بتاريخ 16 نوفمبر 2021).

ومقابل الاستفادة من المساهمة المذكورة، نصت المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 على أن الأحزاب السياسية التي استفادت من مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية، مطالبة بأن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الآجال ووفق الشكليات المحددة بموجب نص تنظيمي للغايات التي منحت من أجلها.

واستنادا إلى مقتضيات المادة 45 من نفس القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 المتعلق بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في انتخابات أعضاء مجلس النواب، وكذا القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 الصادر في 7 محرم 1443(16 أغسطس 2021) بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لنفقات الأحزاب السياسية ونماذج حسابات حملاتها الانتخابية، فإنه يتعين على الأحزاب السياسية القيام بما يلي:

1. **إعداد حسابات حملاتها الانتخابية وفق النموذج المحدد بالقرار المشار إليه أعلاه؛**
2. **الإدلاء بهذه الحسابات للمجلس داخل أجل لا يزيد عن أربعة (04) أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة؛**
3. **استعمال المبالغ الممنوحة برسم المساهمة المذكورة، بوجه خاص للغايات التي منحت لأجلها؛**
4. **الأخذ بعين الاعتبار فقط المصاريف التي يتم إنجازها خلال الفترة الممتدة** ابتداء من اليوم الستين (60) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الثلاثين (30) الموالي لتاريخ الاقتراع، أي الفترة الممتدة من **9 يوليو إلى غاية 8 أكتوبر 2021**، باعتبار أن الاقتراع تم يوم 8 سبتمبر من نفس السنة؛
5. **إدلاء الأحزاب السياسية بالوثائق والمستندات المثبتة لاستعمال المساهمة المذكورة** في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية، إلا ما تعلق منها بالنفقات الصغرى التي يمكن دعمها بوثائق إثبات داخلية.
6. **فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية برسم كل اقتراع على حدة.**

وعملا بمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 يوجه الرئيس الأول للمجلس إلى المسؤول الوطني عن الحزب إعذارا من أجل تسوية وضعية الحزب خلال أجل ثلاثين (30) يوما من تاريخ التوصل بالإعذار في الحالات التالية:

- عدم تقديم الحزب حساب حملته الانتخابية إلى المجلس داخل الأجل القانوني؛
- الإدلاء بمستندات لا تبرر، جزئيا أو كليا، استعمال مبلغ المساهمة طبقا للغايات التي منحت من أجلها؛
- عدم إرجاع مبالغ الدعم الممنوحة للحزب في شكل مساهمة لتمويل حملاته الانتخابية، غير المستحقة أو غير المستعملة أو المستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها أو التي لم يتم إثبات صرفها بوثائق الإثبات.

وإذا لم يقم الحزب بتسوية وضعيته داخل الآجال المذكورة، يفقد حقه في الاستفادة من التمويل العمومي إلى حين تسوية وضعيته.

2. المنهجية المتبعة في عملية فحص مستندات الإثبات

من أجل مراقبة مدى احترام الأحزاب السياسية التي استفادت من مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية للمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة، اعتمد المجلس إطارا منهجيا من أربع مراحل:

في **المرحلة الأولى** تم التأكد من إدلاء الأحزاب السياسية بحسابات حملاتها الانتخابية داخل الأجل القانوني ووفق النماذج المحدد بالنص التنظيمية وكذا فتح حسابات بنكية للموارد والمصاريف الانتخابية.

وفي **مرحلة ثانية**، قام المجلس بفحص الجوانب المتعلقة بإرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة ومبالغ الدعم غير المستعملة إلى الخزينة والوثائق والمستندات المكونة للحسابات المدلى بها.

وفي **مرحلة ثالثة، وخلافا للاختصاصات الأخرى التي تتركز الرقابة فيها على عينة تمثيلية من العمليات**، تم **إجراء مراجعة شاملة لمجمل المستندات والوثائق المثبتة المدلى بها** وذلك لفحص مدى تبرير النفقات المصرح بصرفها ودعمها بوثائق الإثبات القانونية.

في هذا الإطار، تشمل النفقات غير المبررة تلك **"التي لم يتم بشأن صرفها تقديم وثائق الإثبات "، أو تلك التي تم دعم صرفها** بوثائق تفيد التوصل بالمبالغ (أوامر تحويل بنكية أو نسخ شيكات أو إشهادات) **دون تقديم وثائق الإثبات المطلوبة أو** كل **نفقة لا تخص الحملة الانتخابية**، كما هو الشأن بالنسبة ل:

- النفقات التي تم إنجازها خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية؛
- النفقات التي لا تندرج ضمن الغايات المحددة التي منحت من أجلها؛
- المبالغ التي تم منحها في إطار الدعم المالي لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب.

وفي **مرحلة رابعة**، قام المجلس بتوجيه الملاحظات المسجلة (178 ملاحظة) إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب السياسية بغرض الإدلاء بتعقيباتهم أو بالوثائق المثبتة المطلوبة أو تسوية وضعية الحزب المعني.

وقد سجل المجلس في هذا الصدد، أن جميع الأحزاب السياسية المعنية بملاحظات المجلس (28 حزبا)، قد قدمت أجوبتها، والتي همت أساسا فتح حسابات بنكية مخصصة للاقتراع المذكور وإرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة وغير المستعملة والإدلاء بوثائق إثبات صرف النفقات ومدى ارتباط النفقات المصرح بصرفها بالحملات الانتخابية.

ثانيا. موارد ونفقات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية

1. أهمية وتطور مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر ما يناهز **157,66 مليون درهم**، تم منحها ل **28 حزبا سياسيا** شاركت في الاقتراع المذكور. وتشكل هذه المبالغ 98% من مجموع الاعتمادات المحددة للأحزاب السياسية بموجب قرار رئيس الحكومة رقم 3.24.21 الصادر في 26 ماي 2021 (160 مليون درهم).

ومن خلال تحليل المعطيات المصرح بها من طرف الأحزاب السياسية وتلك التي توصل بها المجلس من طرف وزارة الداخلية، تم تسجيل ما يلي:

1.1. استفادة 28 حزبا من مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية من أصل 31 حزبا شارك في الانتخابات

عرف الاقتراع المشار إليه سلفا مشاركة مترشحي ثلاثة أحزاب سياسية لم يتم صرف مبلغ مساهمة الدولة لفائدتها (رسالة وزير الداخلية رقم 9458/م. ش. إ بتاريخ 16 نوفمبر 2021)، ويتعلق الامر بحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية (57.436,30 درهم) بسبب عدم تسوية وضعيته القانونية لكونه لم يعقد مؤتمره الوطني منذ 2012، وكذا الحزب الديمقراطي الوطني (20.625,56 درهم) وحزب العهد الديمقراطي (7.193,85 درهم) لعدم إرجاعهما مبالغ دعم غير مستحقة أو غير مستعملة برسم استحقاقات انتخابية سابقة إلى الخزينة.

2.1. انخفاض مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بنسبة 37% مقارنة مع اقتراع سنة 2016 ارتباطا بالتنظيم المتزامن للاقتراعات وبسياق الوضعية الوبائية

شهدت مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية لسنة 2021 انخفاضا بنسبة 58% مقارنة مع اقتراع 2016 بحيث بلغ الدعم المالي الذي تم منحه ل 29 حزبا سياسيا بمناسبة استحقاق 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب ما يناهز 248,99 مليون درهم. ويعزى هذا الانخفاض إلى

تنظيم استحقاقات انتخاب أعضاء مجلسي البرلمان ومجالس الجماعات الترابية خلال نفس الفترة من سنة 2021 (8 و21 سبتمبر و5 أكتوبر 2021) ولتزامنها مع التدابير الوقائية من جائحة فيروس كورونا والتي فرضت على الهيئات السياسية تكثيف الاعتماد على تقنيات التواصل عن بعد لتنظيم الاجتماعات واللقاءات المتعلقة بحملاتها الانتخابية.

3.1. تغطية مساهمة الدولة ل 89% من مصاريف الحملات الانتخابية

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب ما يناهز 157,66 مليون درهم، فيما بلغت المصاريف الانتخابية المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية ما قدره 175,92 مليون درهم. وبالتالي فقد مكنت مساهمة الدولة من **تغطية 89% من المصاريف الانتخابية المصرح بها**.

في هذا الصدد، استفادت ثلاثة أحزاب من أصل 28 حزبا مشاركا في الاقتراع المذكور من مبلغ إجمالي قدره114,38 مليون درهم، وهو ما يعادل نسبة 59% من مجموع الدعم الممنوح للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بكل من حزب التجمع الوطني للأحرار (23%) وحزب الأصالة والمعاصرة (19%) وحزب الاستقلال (17%).

4.1. تفاوت نسبة التمويل الذاتي للحملات الانتخابية حسب الهيئات السياسية

لم يتجاوز التمويل الذاتي للأحزاب السياسية لحملاتها الانتخابية نسبة 11%. في هذا الصدد، قام 13 حزبا بتمويل جميع مصاريف حملاتها الانتخابية بواسطة الدعم العمومي دون اللجوء للتمويل الذاتي، ويتعلق الأمر بكل من حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال وحزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الدستوري وحزب الديمقراطيين الجدد وحزب البيئة والتنمية المستدامة والحزب المغربي الحر وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الإصلاح والتنمية وحزب النهضة والفضيلة وحزب الأمل وحزب المجتمع الديمقراطي، بينما تراوحت نسبة التمويل الذاتي للحملات الانتخابية لخمسة أحزاب ما بين 1% و9%، وهي حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب جبهة القوى الديمقراطية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب العمل.

كما تراوحت هذه النسبة بين 11% و30% لدى ثمانية أحزاب وهي: حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب الإنصاف وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية، في حين بلغ هذا التمويل 48% بالنسبة لحزب الخضر المغربي و67% بالنسبة لحزب العدالة والتنمية. ويبين الجدول التالي توزيع مبالغ ونسب تمويل الحملات الانتخابية حسب الأحزاب السياسية.

جدول 1 : توزيع تمويل الحملات الانتخابية بين مساهمة الدولة والتمويل الذاتي للأحزاب السياسية (بالدرهم)

الهيئة السياسية	مساهمة الدولة		التمويل الذاتي	
حزب التجمع الوطني للأحرار	36 297 504,92	%100	0	%0
حزب الأصالة والمعاصرة	30 152 477,03	%100	8 516,16	%0
حزب الاستقلال	26 125 895,76	%100	0	%0
حزب الحركة الشعبية	10 124 618,54	%100	0	%0
حزب الاتحاد الدستوري	7 469 397,76	%100	0	%0
حزب الديمقراطيين الجدد	1 039 245,74	%100	0	%0
حزب البيئة والتنمية المستدامة	958 503,01	%100	0	%0
الحزب المغربي الحر	917 033,95	%100	0	%0
حزب الأمل	906 676,83	%100	2 500,00	%0
حزب الوحدة والديمقراطية	873 208,88	%100	0	%0
حزب الإصلاح والتنمية	835 247,21	%100	0	%0
حزب النهضة والفضيلة	818 376,96	%100	169,28	%0
حزب المجتمع الديمقراطي	788 629,33	%100	0	%0
حزب جبهة القوى الديمقراطية	1 861 870,85	%99	13 245,69	%1
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	1 206 657,70	%99	7 348,30	%1
الحزب الاشتراكي الموحد	1 473 783,04	%98	25 815,24	%2
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	1 206 657,70	%98	25 281,91	%2
حزب العمل	812 232,82	%91	78 378,18	%9
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	2 727 459,19	%89	332 889,38	%11
حزب التقدم والاشتراكية	8 492 720,75	%88	1 107 046,50	%12
حزب الشورى والاستقلال	832 512,64	%86	139 102,36	%14
حزب النهضة	803 366,24	%84	153 536,56	%16
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	824 241,52	%83	167 836,54	%17
حزب الإنصاف	899 519,40	%81	210 461,78	%19
حزب الوسط الاجتماعي	868 572,24	%77	266 631,91	%23
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	11 676 966,27	%70	5 091 312,53	%30
حزب الخضر المغربي	885 727,04	%52	829 298,76	%48
حزب العدالة والتنمية	5 785 533,66	%33	11 978 965,09	%67
المجموع العام	**157 664 636,98**	**%89**	**20 438 336,17**	**%11**

المصدر: معطيات وزارة الداخلية

2. وضعية النفقات المصرح بصرفها ونتائج تحليل صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية

بلغت نفقات الحملات الانتخابية المصرح بصرفها ما يناهز 175,92 مليون درهم، تتوزع ما بين الدعم المالي الممنوح للمترشحين بمبلغ 74,38 مليون درهم (42%) ومصاريف الصحافة والطبع بمبلغ 54,13 مليون درهم (31%) والدعاية والتواصل بمبلغ 18,39 مليون درهم (10%) وتنظيم الاجتماعات واللقاءات بمبلغ 10,26 مليون درهم (6%) واقتناء لوازم الحملات الانتخابية بمبلغ 10,15 مليون درهم (6%) ونفقات مختلفة في يوم الاقتراع بمبلغ 5,17 مليون درهم (3%) ونفقات أخرى بمبلغ 3,44 مليون درهم (2%).

في هذا الإطار، تم تسجيل ما يلي:

1.2. تنفيذ 87% من مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف ثمانية أحزاب

تم تنفيذ 87% من النفقات الانتخابية المصرح بصرفها من طرف ثمانية أحزاب، وذلك بما مجموعه 153,19 مليون درهم من إجمالي ما تم التصريح بصرفه (175,92 مليون درهم). ويتعلق الأمر بحزب التجمع الوطني للأحرار (20%) وحزب الأصالة والمعاصرة (17%) وحزب الاستقلال (15%) وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (10%) وحزب العدالة والتنمية (10%) وحزب الحركة الشعبية (6%) وحزب التقدم والاشتراكية (5%) وحزب الاتحاد الدستوري (4%). فيما تراوحت نسبة النفقات المصرح بصرفها من طرف باقي الأحزاب (20 حزبا) ما بين 2% وأقل من 1%.

وقد شهدت هذه النسبة انخفاضا طفيفا مقارنة مع اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، حيث نفذت نفس الأحزاب ما يعادل 89% من مجموع النفقات المصرح بصرفها (286,78 مليون درهم).

2.2. صرف 84% من نفقات الحملات الانتخابية لدعم المترشحين ومصاريف الصحافة والطبع وتغطية تكاليف الدعاية والتواصل

بين تحليل نفقات الحملات الانتخابية أن ثلاثة أصناف من المصاريف المنجزة شكلت ما يزيد على 84% من مجموع هذه النفقات، ويتعلق الأمر بالدعم المالي المقدم للمترشحين بما مجموعه 74,38 مليون درهم (42%) ومصاريف الصحافة والطبع بما يناهز 54,13 مليون درهم (31%) وتكاليف الدعاية والتواصل بما مجموعه 18,39 مليون درهم (10%). كما تجدر الإشارة إلى أن خمسة أحزاب لم تمنح مترشحيها دعما ماليا لتنظيم حملاتهم الانتخابية، ويتعلق الأمر بكل من حزب الأصالة والمعاصرة وحزب الديمقراطيين الجدد والحزب المغربي الحر وحزب الوسط الاجتماعي وحزب العمل. ويبين المبيان التالي توزيع هذه النفقات الانتخابية حسب طبيعتها:

مبيان 1: توزيع مصاريف الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية حسب طبيعتها (مليون درهم)

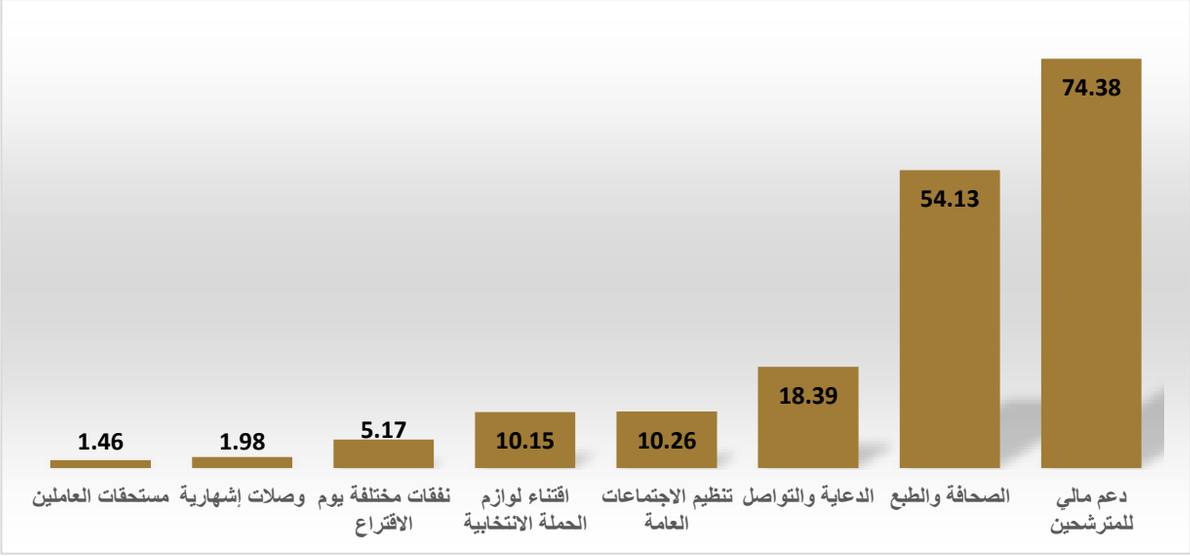

جدول 2 : توزيع نفقات الحملات الانتخابية حسب طبيعتها (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	النفقات المصرح بصرفها		طبيعة النفقات						
			دعم مالي للمترشحين	الصحافة والطبع	الدعاية والتواصل	مستحقات العاملين	تنظيم الاجتماعات العامة	وصلات إشهارية	اقتناء لوازم الحملة الانتخابية	نفقات مختلفة يوم الاقتراع
حزب التجمع الوطني للأحرار	**35 225 800,76**	%20,02	22 884 088,00	590 068,26	5 334 945,00		1 182 168,00		5 234 531,50	
حزب الأصالة والمعاصرة	**30 160 993,19**	%17,14		18 515 201,64	4 772 435,55		6 519 146,00		325 860,00	28 350,00
حزب الاستقلال	**26 080 982,88**	%14,83	10 260 000,00	10 958 943,20	4 203 181,62	298 143,73			360 714,33	
حزب العدالة والتنمية	**17 764 498,75**	%10,10	6 100 400,00	4 388 000,00	675 600,00	88 200,00	1 370 622,75	583 806,00	146 820,00	4 411 050,00
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	**16 768 278,80**	%9,53	14 410 000,00	500 000,00	225 880,96	123 000,00	26 341,84		1 483 056,00	
حزب الحركة الشعبية	**10 116 242,60**	%5,75	5 100 000,00	3 561 491,38	1 236 400,00	12 500,00	203 353,22		2 498,00	
حزب التقدم والاشتراكية	**9 599 767,25**	%5,46	3 632 550,00	4 086 690,00	141 286,41	120 866,67	24 000,00	1 020 000,00	425 428,02	148 946,16
حزب الاتحاد الدستوري	**7 469 000,00**	%4,25	7 469 000,00							
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	**3 060 348,57**	%1,74	120 400,00	1 344 827,98	537 680,00	106 167,36	439 920,00		511 353,23	
حزب جبهة القوى الديمقراطية	**1 875 116,54**	%1,07	105 860,00	1 486 335,99		22 491,55		210 000,00	50 429,00	
حزب الخضر المغربي	**1 715 025,80**	%0,97	748 000,00	843 960,00	33 360,00	53 000,00	23 387,00		13 318,80	
الحزب الاشتراكي الموحد	**1 499 598,28**	%0,85	476 990,00	947 243,60	43 247,95	10 400,00	0		21 716,73	
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	**1 231 939,61**	%0,70	215 266,60	626 971,00	93 272,01	26 600,00	51 639,00		218 191,00	
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	**1 214 006,00**	%0,69	159 000,00	392 666,00	67 100,00	11 000,00	20 240,00		564 000,00	
حزب الوسط الاجتماعي	**1 135 204,15**	%0,65	0	1 023 063,15		35 220,00	76 921,00			
حزب الإنصاف	**1 109 981,18**	%0,63	120 890,00	10 206,00	25 050,00	65 612,09	231 600,00	102 691,09		553 932,00
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	**992 078,06**	%0,56	605 000,00	33 235,00		30 840,00	4 750,00		318 253,06	
حزب الشورى والاستقلال	**971 615,00**	%0,55	425 000,00	516 360,00			8 415,00			21 840,00
حزب النهضة	**956 902,80**	%0,54	150 500,00	722 352,80	37 650,00	21 800,00			21 000,00	3 600,00
حزب البيئة والتنمية المستدامة	**932 677,05**	%0,53	184 161,00	625 595,05	3 000,00	8 000,00	3 898,00		108 023,00	
الحزب المغربي الحر	**910 250,00**	%0,52		698 250,00	70 000,00	57 650,00	20 000,00	64 350,00		
حزب الأمل	**909 176,83**	%0,52	213 000,00		541 176,83	75 000,00			80 000,00	
حزب العمل	**890 611,00**	%0,51		761 241,00		97 440,00			31 930,00	
حزب الديمقراطيين الجدد	**846 134,57**	%0,48		584 340,00	260 000,00				1 794,57	
حزب النهضة والفضيلة	**818 546,24**	%0,47	144 826,00	528 078,24		60 400,00			79 662,00	5 580,00
حزب الوحدة والديمقراطية	**753 088,41**	%0,43	388 900,00	286 282,00		6 000,00	15 136,00		56 770,41	
حزب الإصلاح والتنمية	**458 687,27**	%0,26	355 355,00		88 024,00	9 427,00			5 881,27	
حزب المجتمع الديمقراطي	**457 179,00**	%0,26	115 500,00	101 354,00		118 500,00	36 106,00		85 719,00	
المجموع	**175 923 730,59**	100,00%	**74 384 686,60**	**54 132 756,29**	**18 389 290,33**	**1 458 258,40**	**10 257 643,81**	**1 980 847,09**	**10 146 949,92**	**5 173 298,16**

المصدر: حسابات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية

ثالثا. النتائج العامة المتعلقة بتقديم حسابات الحملات الانتخابية وفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية

1. وضعية تقديم حسابات الحملات الانتخابية

طبقا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667، يتعين على الأحزاب السياسية المستفيدة من مساهمة الدولة الإدلاء بحسابات حملاتها الانتخابية إلى المجلس الأعلى للحسابات داخل أجل لا يزيد على أربعة أشهر من تاريخ صرف هذه المساهمة. وتتكون هذه الحسابات من جرد للنفقات المنجزة مرفق بمستندات إثبات صرف المساهمة المذكورة. في هذا الإطار سجل المجلس الملاحظات التالية:

1.1. تراجع عدد الأحزاب التي أدلت بحسابات حملاتها الانتخابية داخل الأجل القانوني من 20 حزبا برسم اقتراع 2016 إلى 14 حزبا برسم اقتراع 2021

قامت جميع الأحزاب السياسية المستفيدة من مساهمة الدولة (28 حزبا) بإيداع حسابات حملاتها الانتخابية لدى المجلس، منها 14 حزبا داخل الأجل القانوني المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف هذه المساهمة، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول 3 : الأحزاب التي أدلت بحساباتها داخل الأجل القانوني

الحزب السياسي	تاريخ الإيداع
حزب الأمل	2021/12/03
حزب النهضة والفضيلة	2022/01/26
حزب الوحدة والديمقراطية	2022/02/03
حزب البيئة والتنمية المستدامة	2022/02/08
حزب الديمقراطيين الجدد	2022/02/09
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	2022/02/14
حزب التجمع الوطني للأحرار	2022/02/23
حزب الحركة الشعبية	2022/02/25
حزب الوسط الاجتماعي	2022/02/25
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	2022/02/26
حزب الأصالة والمعاصرة	2022/02/28
حزب الاتحاد الدستوري	2022/02/28
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	2022/02/28
حزب الإنصاف	2022/02/28

2.1. ارتفاع عدد الأحزاب التي أدلت بحسابات حملاتها الانتخابية خارج الأجل القانوني من 9 أحزاب إلى 14 حزبا مقارنة باقتراع 2016

قدم 14 حزبا من أصل 28 حساباتها بعد انصرام الأجل القانوني. وقد تراوح عدد أيام التأخير ما بين 100 و227 يوما بالنسبة لأربعة أحزاب، وهي حزب الإصلاح والتنمية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب العدالة والتنمية والحزب الاشتراكي الموحد، وما بين 16 و71 يوما بالنسبة لستة أحزاب وهي حزب المجتمع الديمقراطي وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب العمل وحزب النهضة وحزب الخضر المغربي وحزب التقدم والاشتراكية، ويوم واحد من التأخير بالنسبة لأربعة أحزاب وهي حزب الاستقلال وحزب الشورى والاستقلال والحزب المغربي الحر وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي. ويقدم الجدول الذي يلي عدد أيام التأخير في إيداع الحساب بترتيب تنازلي:

جدول 4 : الأحزاب السياسية التي أدلت بحساباتها خارج الأجل القانوني

الأحزاب السياسية	تاريخ الإيداع	عدد أيام التأخير
حزب الإصلاح والتنمية	2022/10/13	227 يوما
حزب جبهة القوى الديمقراطية	2022/06/27	119 يوما
حزب العدالة والتنمية	2022/06/24	116يوما
الحزب الاشتراكي الموحد	2022/06/08	100 يوما
حزب المجتمع الديمقراطي	2022/05/10	71 يوما
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	2022/04/14	45 يوما
حزب العمل	2022/03/30	30 يوما
حزب النهضة	2022/03/29	29 يوما
حزب الخضر المغربي	2022/03/23	23 يوما
حزب التقدم والاشتراكية	2022/03/16	16 يوما
حزب الشورى والاستقلال	2022/03/01	يوم واحد
الحزب المغربي الحر	2022/03/01	يوم واحد
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	2022/03/01	يوم واحد
حزب الاستقلال	2022/03/01	يوم واحد

3.1. تقديم جميع الأحزاب السياسية لحسابات حملاتها الانتخابية وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

سجل المجلس إعداد الأحزاب السياسية (28 حزبا) لحساباتها وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 الصادر في 16 غشت 2021.

إطار 1:
حول النموذج الموحد لحسابات الحملات الانتخابية

إعمالا للتوصية الصادرة عن المجلس على إثر فحص الوثائق المثبتة المدلى بها من طرف الهيآت السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 07 أكتوبر 2016، تم خلال شهر غشت 2021 إصدار القرارين المشتركين لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 ورقم 2299.21 المحددين لنماذج حسابات الحملات الانتخابية على التوالي للأحزاب السياسية والمترشحين.

4.1. عدم تقيد 19 حزبا بإلزامية فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف كل حملة انتخابية على حدة

طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، يتعين على الأحزاب السياسية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملاتها الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة.

في هذا الإطار، قامت تسعة أحزاب من أصل 28 بتخصيص حساب بنكي لموارد ومصاريف حملاتها الانتخابية برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، ويتعلق الأمر بكل من حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاستقلال وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الاتحاد الدستوري والحزب المغربي الحر وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية. فيما اكتفى حزب العدالة والتنمية بفتح حساب بنكي واحد لجميع حملاته الانتخابية التشريعية. بينما خصصت باقي الأحزاب (18 حزبا) حسابا بنكيا واحدا لموارد ومصاريف جميع اقتراعات سنة 2021 لانتخاب أعضاء مجلسي البرلمان ومجالس الجماعات الترابية.

2. انخفاض نسبة النقائص المسجلة على مستوى تبرير صرف النفقات من 3,54% إلى 1 %من مجموع النفقات المصرح بصرفها مقارنة مع اقتراع 2016

بلغ إجمالي النفقات التي لم يتم تبرير صرفها أو دعمها بوثائق الإثبات القانونية ما مجموعه 1.767.285,50 درهم، أي ما يمثل 1% من مجموع النفقات المصرح بصرفها. وتتوزع هذه الأخيرة بين نفقات لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات (1.211.771,00 درهم) ونفقات تم دعم صرفها بوثائق إثبات غير كافية (13.000,00 درهم)، ونفقات لا تخص الحملة الانتخابية (542.514,50 درهم).

إطار 2:

تعريف النفقات غير المدعمة بوثائق الإثبات وتلك التي لا تخص الحملة الانتخابية

تشمل النفقات التي لم يتم تقديم أي وثائق إثبات بشأن صرفها كل نفقة تم الاقتصار لدعم صرفها على الإدلاء بأوامر تحويل بنكية أو بنسخ شيكات أو بإشهادات تفيد التوصل بالمبالغ المعنية دون تقديم وثائق الإثبات القانونية.

كما تشمل النفقات التي لا تخص الحملة الانتخابية ثلاثة أصناف، وهي:

- النفقات التي تم إنجازها خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية والمنصوص عليه في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.667؛
- النفقات التي لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الأولى من المرسوم المذكور؛
- المبالغ التي تم منحها في إطار الدعم المالي للمترشحين، والتي تسلمها أشخاص غير مترشحين باسم الحزب أو نفقات تم دعم صرفها بوثائق غير معنونة باسم الحزب المعني.

1.2 عدم الإدلاء بأي وثائق إثبات بشأن صرف مبلغ دعم قدره 1,21 مليون درهم من طرف 15 حزبا

صرح 15 حزبا من أصل 28 بصرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 1.211.771,00 درهم، دون أن يتم الإدلاء بشأن صرفها بالوثائق والمستندات المثبتة المطلوبة، وهو ما يمثل 0,69 % من إجمالي المصاريف الانتخابية للأحزاب، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي المذكور رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر. ويتعلق الأمر بكل من حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الدستوري والحزب الاشتراكي الموحد وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الأمل وحزب الإنصاف وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب الخضر المغربي وحزب الشورى والاستقلال وحزب العدالة والتنمية وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الوحدة والديمقراطية. وتتوزع هذه المبالغ كما يلي:

- **تصريح 13 حزبا بصرف مبالغ دعم تقدر ب 728.770 درهم لمترشحين لم يودعوا حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس**

صرح 13 حزبا بصرف مبالغ دعم للمترشحين لم يقوموا بإيداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس، في حين اكتفت الأحزاب المعنية بتقديم وثائق إثبات عبارة عن كشوفات بنكية أو إشهادات تفيد توصل المعنيين بالأمر بالمبالغ المطابقة. ويتعلق الأمر بالأحزاب التالية:

جدول 5 : نفقات لم يتم تبريرها بوثائق الإثبات المطلوبة تهم الدعم المالي الذي تم منحه لوكلاء لوائح ترشيح لم يدلوا للمجلس بحسابات حملاتهم الانتخابية

الحزب	مبلغ الدعم غير المبرر	الملاحظة
حزب الخضر المغربي	189 500,00	التصريح بمبلغ دعم قدره 189.500 درهم لمترشحين، بينما اكتفى الحزب بإثبات توصلهم بالمبالغ المعنية.
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	163 200,00	التصريح بصرف مبلغي دعم بما مجموعه 200.000 درهم لمترشحين اثنين، واكتفى الحزب بتقديم الكشوفات البنكية لإثبات توصلهما بمبلغي الدعم، ووثائق إثبات مبلغ قدره 36.800 درهم. وهو ما يعني عدم تقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم نفقات بمبلغ 163.200 درهم.
حزب الشورى والاستقلال	85 000,00	التصريح بمبلغ دعم إجمالي قدره 85.000 درهم لخمسة مترشحين لم يدلوا بحساباتهم ودعم الحزب صرف المبلغ بوصل تحويل المبلغ
حزب الحركة الشعبية	50 000,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 50.000 درهم لمترشحين، واكتفى الحزب بالإدلاء بنسخ للشيكات ولحوالات بريدية وإشهادات تسلم المبالغ المقابلة.
حزب البيئة والتنمية المستدامة	45 000,00	التصريح بصرف مبلغ دعم إجمالي قدره 45.000 درهم، واكتفى الحزب بالإدلاء بنسخ من حوالات بريدية وإشهادات تفيد تسلم المترشحين للمبالغ المعنية.
حزب العدالة والتنمية	43 600,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 43.600 درهم لوكيل لائحة ترشيح، فيما اكتفى الحزب بإثبات توصل المترشح بالمبلغ المذكور.
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	35 165,00	التصريح بصرف مبلغ دعم إجمالي قدره 35.165 درهم لمترشحين، واكتفى الحزب بتقديم وصولات بنكية أو وصولات تحويل أموال لتبرير صرفه.
حزب الإصلاح والتنمية	30 000,00	التصريح بمبلغ دعم قدره 30.000 درهم لثلاثة مترشحين دون تقديم وثائق الإثبات المطلوبة
حزب الإنصاف	29 170,00	التصريح بصرف دعم مالي قدره 34.170 درهم لأحد المترشحين، واكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة لضمانة قدرها 5.000 درهم، وهو ما يعني بأن صرف مبلغ دعم قدره 29.170 درهم لم يرفق بأي وثيقة إثبات.
حزب المجتمع الديمقراطي	25 000,00	التصريح بمبلغ دعم قدره 25.000 درهم لمترشح واكتفى الحزب بإثبات توصله بالمبلغ المعني؛
حزب الوحدة والديمقراطية	15 000,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 15.000 درهم لمترشحين دون تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.
الحزب الاشتراكي الموحد	13.075,00	التصريح بصرف مبلغ دعم لمترشحين بما مجموعه 94.075 درهم، بينما اكتفى الحزب بتقديم وثائق الإثبات لصرف جزء منه (81.000 درهم)، ولم يتم إثبات صرف المبلغ المتبقي (13.075 درهم) بأي وثائق مثبتة مكتفيا بالإدلاء بلائحة بأسماء المستفيدين.
حزب الأمل	5 060,00	التصريح بصرف دعم مالي لمترشح بمبلغ 5.060 درهم واكتفى الحزب بتقديم حوالة تحويل بنكي لتبرير المبلغ المذكور.
المجموع		**728 770,00**

➢ تصريح 12 حزبا بصرف نفقات بما قدره 483.001 درهم لم يتم دعم صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة

صرح 12 حزبا بنفقات بما مجموعها 483.001,00 درهم، تتعلق بتقديم دعم مالي للمترشحين وتنفيذ نفقات لم يتم تبرير صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة. ويتعلق الأمر بكل من حزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الحركة الشعبية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الاتحاد الدستوري وحزب الخضر المغربي وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الأمل والحزب الاشتراكي الموحد وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي، كما هو مبين في الجدول التالي المرتب وفق منحى تنازلي بحسب مبلغ الدعم غير المبرر:

جدول 6 : نفقات لم يتم تبرير صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة

الحزب	مبلغ الدعم غير المبرر بالدرهم	الملاحظة
حزب الحركة الشعبية	147.826,00	التصريح بصرف مبالغ دعم لمترشحين بما مجموعه 280.000,00 درهم، وقد تم تبرير صرف مبلغ قدره 132.174,00 درهم منها، بينما لم يقدم المستفيدون وثائق إثبات صرف مبلغ قدره 90.950,00 درهم، واكتفوا بشأن صرف مبلغ دعم قدره 56.876,00 درهم بتقديم وصولات تسليم مبالغ مالية أو إشهادات بأداء نفقات توزيع الإعلانات الانتخابية. وفي المقابل، اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخ شيكات وحوالات بريدية وإشهادات تفيد تسلم وكلاء اللوائح المبالغ المذكورة.
حزب البيئة والتنمية المستدامة	82.900,00	التصريح بنفقات بقيمة 82.900,00 درهم لم يتم دعمها بوثائق الإثبات القانونية ويتوزع بين مبلغ دعم قدره 25.000 درهم قدم لمترشح لم يدل بشأن صرفه بأي وثائق إثبات ومبلغ دعم قدره 37.400 درهم، قدم لمترشحين اكتفوا لدعم صرفه بالإدلاء بإشهادات يقرون من خلالها بتوصلهم بمبالغ مالية من أجل تغطية مصاريف الحملة، أو بتكليف شخص بصرف أجور العاملين ومقدمي الخدمات التي تستلزمها الاجتماعات الانتخابية؛ ونفقات بمبلغ إجمالي قدره 20.500 درهم اكتفى الحزب بتقديم وثائق إثبات داخلية معتبرا إياها نفقات صغرى في حين أنها لا تستوفي شروط النفقات الصغرى.
حزب الاتحاد الدستوري	66.000,00	التصريح بصرف مبلغ دعم تم منحه لوكيل لائحة ترشيح قدره 200.000,00 درهم. غير أنه لم يدل بوثائق الإثبات المطلوبة في شأن صرف نفقات بمبلغ 24.900,00 درهم، فيما اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة لأمر تحويل بنكي لأحد المترشحين لمبلغ دعم قدره 41.100,00 درهم، دون أن يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة).
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	54.800,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 25.000 درهم تم منحه لأحد مترشحي الحزب. غير أن هذا الأخير لم يدل بوثائق الإثبات المطلوبة لتبرير المبلغ المذكور، فيما اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة من حوالة بريدية وإشهاد يفيد تسلم المعني بالأمر للمبلغ المذكور. كما قدم الحزب دعما ماليا لمترشح قدره 40.000 درهم، واكتفى بالإدلاء بسندات تسلم لتبرير مبلغ 10.000 درهم فقط. كما لم يقم أحد المترشحين المستفيدين من دعم الحزب بمبلغ قدره 19.800 درهم بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لتبرير صرفه.
حزب جبهة القوى الديمقراطية	40.360,00	صرف الحزب دعما ماليا لمترشح قدره 40.360 درهم، واكتفى بالإدلاء بسندات تسلم، عوض الإدلاء بمستندات الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

الحزب	مبلغ الدعم غير المبرر بالدرهم	الملاحظة
حزب الوحدة والديمقراطية	26.600,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 221.400 درهم استفاد منه مترشحون برروا منه مبلغا قدره 194.000 درهم، في حين لم يتم تقديم أي وثائق إثبات بشأن صرف مبلغ قدره 26.600 درهم.
حزب الإصلاح والتنمية	22.000,00	التصريح بصرف مبالغ دعم بما مجموعه 50.000 درهم لمترشحين لم يدعموا صرف مبلغ قدره 22.000,00 درهم بأي وثائق إثبات.
حزب الخضر المغربي	19.000,00	الإدلاء بأمرين بالصرف لتبرير نفقتين تتعلقان بالدعاية بمبلغ إجمالي قدره 19.000 درهم، عوض الإدلاء بوثائق الإثبات القانونية.
حزب التقدم والاشتراكية	10.800,00	منح الحزب دعما ماليا لمترشح قدره 50.000 درهم، واكتفى هذا الأخير بالإدلاء بنسخ من البطاقات الرمادية لدعم أداء نفقة بمبلغ 10.800 درهم تتعلق بكراء السيارات.
حزب الأمل	5.060,00	التصريح بصرف مبلغ دعم قدره 5.060 درهم فيما لم يقدم المترشح أي وثائق إثبات لصرف المبلغ المذكور. ومقابل ذلك، اكتفى الحزب بتقديم نسخة لشيك لدعم صرفه.
الحزب الاشتراكي الموحد	4.225,00	تم دعم نفقة تتعلق بالطبع بمبلغ 4.225,00 درهم بسندات تسلم
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	3.430,00	التصريح بصرف نفقات تخص الوقود بمبلغ قدره 3.430 درهم اعتبرها الحزب من النفقات الصغرى ودعمها بوثائق داخلية.
المجموع	**483.001,00**	

2.2. الإدلاء بوثائق إثبات غير كافية بشأن صرف نفقات بمبلغ قدره 13.000 درهم من طرف حزب واحد

أدلى حزب واحد من أصل 28 بوثائق إثبات اعتبرها المجلس غير كافية بشأن صرف نفقة بمبلغ إجمالي قدره 13.000,00 درهم، ويتعلق الأمر بحزب الإصلاح والتنمية الذي قدم مبالغ دعم بما مجموعه 50.000 درهم لمترشحين، واقتصر دعم صرف جزء منها (13.000 درهم) بفاتورات لا تتضمن جميع البيانات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة، لاسيما رقم السجل التجاري ورقم التعريف الضريبي ورقم القيد في الرسم المهني ورقم التعريف الموحد للمقاولة. وذلك عوض الإدلاء بوثائق تكتسي قوة الإثبات وذلك في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة.

3.2. تصريح 12 حزبا بصرف نفقات لا تخص الحملات الانتخابية بما مجموعه 542.514,50 درهم

صرح 12 حزبا بصرف نفقات لا تخص الحملات الانتخابية بما مجموعه 542.514,50 درهم. وتتوزع هذه النفقات ما بين تلك التي تم إنجازها خارج الحيز الزمني المخصص للحملات الانتخابية (103.540,00 درهم) وتلك التي لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 (177.156,00 درهم)، وكذا صرف مبالغ دعم لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب برسم اقتراع 8 سبتمبر (261.818,50 درهم) وهو ما يخالف مقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي المذكور رقم 29.11 التي تلزم الأحزاب السياسية بضرورة إثبات أن المبالغ التي حصلت عليها استعملت في الآجال ووفق الشكليات المحددة بموجب نص تنظيمي للغايات التي منحت من

أجلها. وتمثل هذه النفقات ما يناهز 0,31 %من مجموع ما تم التصريح به من مصاريف الحملات الانتخابية.

إطار 3:
حول استعمال مبالغ الدعم الممنوحة للأحزاب السياسية في الآجال ووفق الشكليات المحددة

يتعين على الأحزاب السياسية:

- **استعمال المبالغ الممنوحة برسم المساهمة المذكورة، بوجه خاص للغايات التالية:**
  - تقديم دعم مالي في شكل مبالغ تسلمها الأحزاب السياسية لمترشحيها على سبيل المساهمة في تمويل حملتهم الانتخابية؛
  - تغطية مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات؛
  - تغطية مصاريف إنجاز إعلانات انتخابية وتعليقها وعند الاقتضاء كراء أماكن تعليقها؛
  - أداء الأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص للقيام ببعض الأعمال؛
  - تغطية مصاريف تنظيم اللقاءات والاجتماعات العامة ذات الصلة بالحملة الانتخابية؛
  - تغطية مصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية لها صلة بالحملة الانتخابية عبر الاذاعات الخاصة أو الانترنيت؛
  - اقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية؛
  - تغطية مصاريف أخرى مختلفة منجزة يوم الانتخاب بارتباط مع إجراء الاقتراع.
- **الأخذ بعين الاعتبار فقط المصاريف المشار إليها أعلاه التي يتم إنجازها خلال فترة الحملة الانتخابية** الممتدة من اليوم الستين (60) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الثلاثين (30) الموالي لتاريخ الاقتراع، أي الفترة الممتدة من يوم الجمعة 9 يوليو إلى غاية يوم الجمعة 8 أكتوبر 2021، باعتبار أن الاقتراع تم يوم 8 سبتمبر من نفس السنة.

(استنادا إلى المادتين الأولى والثانية من المرسوم رقم 2.16.667 الصادر في 10 غشت 2016 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب)

➢ تصريح حزبين بصرف نفقات خارج الحيز الزمني القانوني للحملات الانتخابية (103.540,00 درهم)

بلغت النفقات التي تم إنجازها خارج الفترة المخصصة للحملات الانتخابية، الممتدة من يوم الجمعة 9 يوليو إلى غاية يوم الجمعة 8 أكتوبر 2021، ما مجموعه 103.540,00 درهم همت حزبين.

في هذا الصدد، صرح حزب المجتمع الديمقراطي بصرف نفقات بمبلغ 55.000,00 درهم تم بتاريخ 3 يناير و7 يوليو 2021، تتعلق بأداء أجور عن مختلف الخدمات والأعمال.

كما صرح حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بصرف دعم مالي قدره 120.000,00 درهم لمترشح. غير أن هذا الأخير صرح بصرف جزء من الدعم المذكور لتغطية نفقات بمبلغ قدره 48.540,00 درهم، خارج الحيز الزمني المخصص للحملات الانتخابية للمترشحين برسم الاقتراع المذكور.

➢ تصريح خمسة أحزاب بصرف نفقات لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية (177.156,00 درهم)

سجل المجلس قيام خمسة أحزاب من أصل 28 بصرف نفقات قدرها 177.156,00 درهم، رغم أنها لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667، كما هو مفصل في الجدول الذي يلي بترتيب تنازلي بحسب مبلغ الدعم غير المبرر:

جدول 7 : نفقات لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية

الحزب	مبلغ الدعم غير المبرر	الملاحظة
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	78.208,00	أداء نفقات بمبلغ إجمالي قدره 78.208,00 درهم تتعلق بأتعاب محامية (64.521,60 درهم) وتكاليف تدقيق النفقات ومسك المحاسبة وبصرف دعم لمترشحين (13.686,40 درهم).
حزب الاتحاد الدستوري	60.000,00	منح دعم مالي قدره 200.000 درهم لمترشح، أنجز نفقة بمبلغ قدره 60.000 درهم تتعلق بتعويض عن نقل مقر نشاط صيدلية من أجل استغلاله كمقر للحزب.
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	18.160,00	تقديم دعم مالي قدره 500.000 درهم لمترشح أنجز نفقة بمبلغ قدره 18.160 درهم تتعلق باقتناء تجهيزات معلوماتية.
حزب الخضر المغربي	12.000,00	أداء نفقة تتعلق بأتعاب الخبير المحاسب بمبلغ 12.000 درهم.
حزب الإصلاح والتنمية	8.788,00	أداء نفقة بمبلغ 8.788 درهم تتعلق بتكاليف حراسة المقر وأتعاب محامي.
المجموع	**177.156,00**	

➢ تصريح تسعة أحزاب بصرف دعم مالي لسبعة عشر (17) شخصا غير مترشحين باسمها في انتخابات أعضاء مجلس النواب بمبلغ قدره 261.818,50 درهم

منحت تسعة أحزاب من أصل 28 دعما ماليا بما مجموعه 261.818,50 لأشخاص غير مترشحين باسمها في اقتراع انتخاب أعضاء مجلس النواب، ويتعلق الأمر بحزب الإصلاح والتنمية وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب الخضر المغربي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة والفضيلة وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب النهضة.

جدول 8 : نفقات تتعلق بصرف دعم مالي لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب المعني لانتخاب أعضاء مجلس النواب

الحزب	مبلغ الدعم غير المبرر	الملاحظة
حزب الإصلاح والتنمية	100.385,50	صرح الحزب بصرف مبلغ 95.385,50 درهم لشخصين غير مترشحين باسمه (منسقي الحزب على المستوى الجهوي) ودعما قدره 5.000 درهم لمترشح لم يصرح ضمن حساب حملته الانتخابية بتوصله بالمبلغ المذكور.
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	60.800,00	قدم الحزب دعما ماليا قدره 60.800 درهم لثلاثة أشخاص غير مترشحين باسمه برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، واكتفى لإثبات صرفه بالإدلاء بجدول بأسماء المستفيدين.
حزب الخضر المغربي	42.000,00	منح الحزب دعما قدره 42.000 درهم لخمسة أشخاص، تبين أنهم غير مترشحين باسمه.
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	15.633,00	قدم الحزب دعما ماليا بما مجموعه 15.633 درهم لشخصين لم يترشحا باسمه لانتخاب أعضاء مجلس النواب.
حزب البيئة والتنمية المستدامة	10.000,00	منح الحزب دعما ماليا قدره 10.000 درهم لشخص لم يتمكن من تقديم ملف الترشيح في الوقت المحدد لذلك وبالتالي لم يترشح باسم الحزب لانتخاب أعضاء مجلس النواب.
حزب الشورى والاستقلال	10.000,00	صرف الحزب مبلغ دعم قدره 10.000 درهم لشخص لم يترشح باسمه، وبرر صرفه بواسطة وصل تحويل المبلغ للمستفيد.
حزب النهضة والفضيلة	10.000,00	قدم الحزب دعما قدره 10.000 درهم لشخص لم يترشح باسمه، ولإثبات صرفه، اكتفى بالإدلاء بنسخة لأمر بتحويل المبلغ المذكور ولوصل إيداع حساب الحملة الانتخابية الخاص بانتخابات أعضاء مجالس الجماعات.
حزب الوحدة والديمقراطية	8.000,00	قدم الحزب دعما قدره 8.000 درهم لشخص لم يترشح باسم الحزب لانتخاب أعضاء مجلس النواب. وقد أدلى الحزب بوثائق إثبات صرف مبلغ 3.000 درهم غير أن إجمالي الدعم قد تم استعماله خارج الغايات المحددة له.
حزب النهضة	5.000,00	منح الحزب دعما ماليا قدره 5.000 درهم لشخص لم يترشح باسمه.
المجموع	261.818,50	

3. وضعية إرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة أو غير المستعملة أو غير المبررة إلى خزينة الدولة

بلغ دعم الدولة لتمويل الحملات الانتخابية لاقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب ما **يناهز 157,66 مليون درهم**، تم منحه ل 28 حزبا سياسيا شارك في الاقتراع المذكور. في هذا الإطار، استفادت الأحزاب السياسية قبل الشروع في حملاتها الانتخابية من حصة جزافية من المساهمة المذكورة بمبلغ إجمالي قدره 21 مليون درهم (الحصة الأولى) وكذا من تسبيقات بما مجموعه 38,88 مليون درهم (الحصة الثانية).

وعلى ضوء النتائج المحصل عليها من طرف الأحزاب السياسية بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والجهوية، تم حصر المبلغ الراجع بصفة نهائية

لكل حزب، وبالتالي تحديد المبالغ التكميلية برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة التي سيتم صرفها للأحزاب المعنية برسم الاقتراع المذكور، وكذا المبالغ غير المستحقة الواجب إرجاعها في حالة ما إذا فاق مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية المبلغ الراجع للحزب. وقد تم في هذا الإطار، خصم مبالغ الدعم غير المستحقة برسم اقتراع انتخاب أعضاء مجلس النواب من مبالغ الدعم الراجع ل 24 حزبا برسم اقتراع انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، وتم بعد ذلك صرف المبالغ المتبقية لفائدة الأحزاب المعنية. وتبعا لذلك، تم صرف المبالغ التكميلية برسم الحصة الثانية لفائدة 16 حزبا بما مجموعه 105,34 مليون درهم، فيما تم خصم ما يناهز 7,55 مليون درهم من مجموع المبالغ غير المستحقة من طرف 12 حزبا.

الإطار 4:
المقتضيات المنظمة لإرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ **غير مستحق من مساهمة الدولة أو لم يتم استعماله أو تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها أو لم يتم إثبات صرفه** وفقا لأحكام المادة 43 من القانون التنظيمي 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

في هذا الإطار، يقصد **بالدعم غير المستحق**: حاصل الفرق بين مبلغ التسبيق المقدم للحزب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية والمبلغ العائد له وفقا للنتائج المحصل عليها في الاقتراع المعني.

ويقصد **بالدعم غير المستعمل:** حاصل الفرق بين مبلغ الدعم العائد للحزب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية، من جهة، ومجموع المصاريف الانتخابية المصرح بصرفها من جهة أخرى.

ويعتبر **دعما مستعملا لغير الغايات التي منح من أجلها**: كل دعم تم صرفه لأداء نفقات لا تخص الحملات الانتخابية، لكونها:

- لا تندرج ضمن أوجه الصرف المحددة في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667؛
- أو تم إنجازها خارج الفترة المخصصة لمصاريف الحملة الانتخابية المحددة في المادة الثانية من المرسوم المذكور؛
- أو تهم النفقات التي تم تبرير صرفها بوثائق إثبات في غير اسم الحزب أو الدعم المقدم لأشخاص لم يترشحوا باسم الحزب للاقتراع المعني بمساهمة الدولة.

1.3. حصر مبالغ الدعم غير المستحقة من طرف 12 حزبا فيما مجموعه 7,20 مليون درهم

➢ خصم مبالغ الدعم غير المستحقة من طرف 8 أحزاب (954.168,43 درهم) من مبالغ الدعم الراجعة لها برسم انتخاب أعضاء المجالس الترابية

استفاد 24 حزبا من أصل 28 المشاركة في الاقتراع المشار إليه أعلاه، من تسبيقات بما مجموعه 38,88 مليون درهم من مبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة. واستنادا إلى عدد الأصوات والمقاعد التي حصلت عليها الأحزاب برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب، فاقت مبالغ التسبيق التي استفادت منها 12 حزبا مجموع المبالغ الراجعة لها. وتم بذلك حصر مبالغ الدعم غير المستحق برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب من طرف 8 أحزاب في مبلغ قدره 954.168,43 درهم وتم خصمها من الدعم الراجع لها برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، ويتعلق الأمر بكل من حزب النهضة والفضيلة (181.623,04 درهم) وحزب الإصلاح والتنمية

(164.752,79 درهم) وحزب الوسط الاجتماعي (131.427,76 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (126.791,12) وحزب الخضر المغربي (114.272,96 درهم) وحزب الإنصاف (100.480,60 درهم وحزب الأمل (93.323,17 درهم) وحزب البيئة والتنمية المستدامة (41.496,99 درهم).

➢ إرجاع 4 أحزاب لمبلغ 6,25 مليون درهم من مبالغ الدعم غير المستحقة

في نفس الإطار، فاقت مبالغ التسبيقات التي استفادت منها أربعة أحزاب مبالغ الدعم الراجعة لها على ضوء النتائج المحصل عليها برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب وكذا برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية. وتبعا لذلك، قامت هذه الأحزاب بإرجاع مبلغ إجمالي غير مستحق قدره 6.248.110,50 درهم إلى الخزينة، يتوزع بين حزب العدالة والتنمية (6.066.852,60 درهم) وحزب الشورى والاستقلال (27.174,21 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (87.988,87 درهم) وحزب العمل (66.094,82 درهم).

2.3. حصر مبالغ الدعم غير المستعملة من طرف 14 حزبا فيما مجموعه 2,64 مليون درهم

➢ إرجاع 48% من إجمالي مبالغ الدعم غير المستعملة من طرف سبعة أحزاب

حصر المجلس مجموع المبالغ غير المستعملة من طرف 14 حزبا من أصل 28 فيما مجموعه 2.643.706,22 درهم. وقد تم إرجاع مبلغ قدره 1.282.723,35 درهم منها، يتوزع ما بين حزب التجمع الوطني للأحرار (1.071.704,16 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (120.120,47 درهم) وحزب الاستقلال (44.912,88 درهم) وحزب البيئة والتنمية المستدامة (25.825,95 درهم) وحزب الحركة الشعبية (8.375,94 درهم) والحزب المغربي الحر (6.783,95 درهم) وحزب الأمل (5.000,00 درهم).

➢ عدم إرجاع مبلغ 1,36 مليون درهم من إجمالي مبالغ الدعم غير المستعملة من طرف 11 حزبا

لم يتم إرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه **1.360.982,87 درهم** اعتبرها المجلس غير مستعملة، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر. ويتعلق الأمر بمبالغ الدعم غير المستعملة من طرف 11 حزبا:

جدول 9 : مبالغ الدعم غير المستعملة الواجب إرجاعها إلى الخزينة

الحزب	مبالغ الدعم غير المستعملة	الملاحظة
حزب الإصلاح والتنمية	405.559,94	دعم غير مستعمل قدره 376.559,94 درهم: يمثل حاصل الفرق بين الدعم الممنوح للحزب (835.247,21 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (458.687,27 درهم). دعم غير مستعمل قدره 29.000,00 درهم: يمثل حاصل الفرق بين مبلغ دعم قدمه الحزب لمترشح قدره 34.000,00 درهم، فيما لم تتجاوز المصاريف الانتخابية المصرح بها لدى المجلس من طرف المعني بالأمر مبلغ 5.000,00 درهم.
حزب المجتمع الديمقراطي	331. 450,33	حاصل الفرق بين الدعم الممنوح للحزب 788.629,33 درهم) ومجموع مصاريف حملته الانتخابية (457.179,00 درهم).
حزب الاتحاد الدستوري	203.978,49	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين (800.000,00 درهم) ومجموع النفقات المنجزة في إطار حملاتهم الانتخابية المصرح بها لدى المجلس (596.021,51 درهم). وللإشارة، فقد قام ثلاثة مترشحين بإرجاع مبالغ دعم غير مستعملة بما مجموعه 3.780,00 درهم غير أن الحزب لم يقم بإرجاعها إلى الخزينة.
حزب الديمقراطيين الجدد	193.111,17	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (1.039.245,74 درهم) ومجموع المصاريف المنجزة في إطار حملته الانتخابية (846.134,57 درهم).
حزب التجمع الوطني للأحرار	82.996,24	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب لمترشحة قدره 180.000,00 درهم، غير أن هذه الأخيرة صرحت ضمن حسابها المدلى به للمجلس بمجموع نفقات قدره 97.003,76 درهم فقط.
حزب جبهة القوى الديمقراطية	41.680,00	يمثل مجموع الدعم الذي منحه حزب جبهة القوى الديمقراطية لمترشح صرح ضمن حسابه المدلى به للمجلس، بعدم صرف أي مبلغ في إطار حملته الانتخابية.
حزب الاستقلال	35.181,30	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين (360.000,00 درهم) ومجموع النفقات المنجزة في إطار حملاتهم الانتخابية (324.818.70 درهم).
حزب الأمل	27.064,00	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب (30.250,00 درهم) لأربعة مترشحين ومجموع النفقات المنجزة في إطار حملاتهم الانتخابية (3.186,00 درهم).
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	18.546,00	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين (50.000,00 درهم) ومجموع النفقات المنجزة في إطار حملاتهم الانتخابية (31.454,00 درهم).

الحزب	مبالغ الدعم غير المستعملة	الملاحظة
الحزب الاشتراكي الموحد	11.809,00	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب لمترشحين (31.500,00 درهم) لم يتجاوز مجموع مصاريف حملاتهم الانتخابية مبلغا قدره 19.691,00درهم؛
حزب الحركة الشعبية	9.606,40	حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين (400.000,00 درهم) ومجموع النفقات المنجزة في إطار حملاتهم الانتخابية (390.393,60 درهم).
المجموع	1.360.982,87	

3.3. حصر المبالغ الواجب إرجاعها إلى الخزينة فيما قدره 2,17 مليون درهم تهم 15 حزبا

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية، يتعين على الأحزاب السياسية المعنية، إرجاع المبالغ التي لم يتم استعمالها والتي لم يتم تبرير صرفها طبقا للغايات التي منحت من أجلها وكذا المبالغ التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة إلى الخزينة بعد خصم مبالغ التمويل الذاتي لهذه الهيئات، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667. في هذا الإطار، حصر المجلس المبالغ الواجب إرجاعها إلى الخزينة في **2.173.433,53** درهم، تهم 15 حزبا من أصل 28.

ويلخص الجدول التالي المعطيات المتعلقة بمبالغ الدعم غير المستحقة وغير المستعملة وغير المبررة وتلك التي لم يتم إثبات صرفها من طرف الأحزاب السياسية المعنية:

جدول 10 : وضعية المبالغ الواجب إرجاعها من طرف الأحزاب السياسية إلى الخزينة (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	مبالغ دعم غير مستعملة لم يتم إرجاعها	نفقات لا تخص الحملات الانتخابية			نفقات لم يتم بشأن صرفها تقديم أي وثائق إثبات	نفقات تم بشأن صرفها تقديم وثائق إثبات غير كافية (1)	المجموع	تمويل الحزب للحملة الانتخابية	المبالغ الواجب إرجاعها إلى الخزينة
		نفقات تم إنجازها خارج الحيز الزمني المخصص للحملة	نفقات لا تندرج ضمن الغايات	دعم مالي مقدم لغير المترشحين					
حزب الإصلاح والتنمية	405 559,94		8 788,00	100 385,50	52 000,00	13 000,00	566 733,44		566 733,44
حزب المجتمع الديمقراطي	331 450,33	55 000,00			25 000,00		411 450,33		411 450,33
حزب الاتحاد الدستوري	203 978,49		60 000,00		66 000,00		329 978,49		329 978,49
حزب الحركة الشعبية	9 606,40				197 826,00		207 432,40		207 432,40
حزب الديمقراطيين الجدد	193 111,17						193 111,17		193 111,17
حزب البيئة والتنمية المستدامة				10 000,00	127 900,00		137 900,00		137 900,00
حزب التجمع الوطني للأحرار	82 996,24						82 996,24		82 996,24
حزب جبهة القوى الديمقراطية	41 680,00				40 360,00		82 040,00	13 245,69	68 794,31
حزب الوحدة والديمقراطية				8 000,00	41 600,00		49 600,00	696,42	48 903,58
حزب الاستقلال	35 181,30						35 181,30		35 181,30
حزب الأمل	27 064,00				10 120,00		37 184,00	2 500,00	34 684,00
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي				15 633,00	38 595,00		54 228,00	22 281,91	31 946,09
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	18 546,00						18 546,00	7 348,30	11 197,70
حزب النهضة والفضيلة				10 000,00			10 000,00	169,28	9 830,72
الحزب الاشتراكي الموحد	11 809,00				17 300,00		29 109,00	25 815,24	3 293,76
مجموع المبالغ الواجب إرجاعها									**2 173 433,53**
حزب الأصالة والمعاصرة								8516,16	
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية		48 540,00	18 160,00		163 200,00		229 900,00	5 091 312,53	
حزب التقدم والاشتراكية					10 800,00		35 679,00	1 107 046,50	
حزب العدالة والتنمية					43 600,00		53 700,00	11 978 965,09	
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية			78 208,00	60 800,00	54 800,00		193 808,00	332 889,38	**لاشيْ**
حزب الإنصاف					29 170,00		34 170,00	210 461,78	
حزب الخضر المغربي			12 000,00	42 000,00	208 500,00		320 450,00	829 298,76	
حزب الوسط الاجتماعي								266 631,91	
حزب الشورى والاستقلال				10 000,00	85 000,00		95 000,00	139 102,36	
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية								167 836,54	
حزب العمل								78 378,18	
حزب النهضة				5 000,00			5 000,00	153 536,56	
المجموع	**1 360 982,87**	**103 540,00**	**177 156,00**	**261 818,50**	**1 211 771,00**	**13 000,00**	**3 213 197,37**	**20 436 032,59**	

رابعا. توصيات المجلس الأعلى للحسابات

من خلال فحص حسابات الحملات الانتخابية المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021، سجل المجلس المجهودات المهمة التي بذلتها الأحزاب السياسية للوفاء بالتزاماتها لاسيما فيما يتعلق بتقديم حساباتها واحترام النماذج المحدد بالنص التنظيمية وكذا تبرير النفقات المصرح بصرفها وفق الغايات المحددة في المادة الأولى من المرسوم المذكور رقم 2.16.667 ودعمها بوثائق الإثبات القانونية.

وتبعا لنتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية، فإن المجلس:

- **يحث الأحزاب السياسية على التقيد بمقتضيات القانون التنظيمي رقم 29.11 والمرسوم رقم 2.16.667 لاسيما:**

  - **الحرص على تقديم حسابات الحملات الانتخابية داخل الآجال القانونية المحددة؛**
  - **احترام المقتضيات الخاصة بإلزامية فتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف كل حملة انتخابية على حدة؛**
  - **إرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة والتي لم يتم تبرير صرفها طبقا للغايات التي منحت من أجلها أو لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة؛**
  - **التقيد بصرف النفقات داخل الحيز الزمني للحملة الانتخابية ووفق الغايات المنصوص عليها في المرسوم المشار إليه؛**
  - **السهر على دعم صرف النفقات بوثائق الإثبات القانونية؛**
  - **احترام المقتضيات الخاصة بالنفقات الصغرى المنصوص عليها في المرسوم المذكور.**

- **ويوصي المصالح المختصة لوزارة الداخلية بما يلي:**

  - **مواصلة المجهودات المبذولة لحمل الأحزاب السياسية على إرجاع المبالغ غير المستعملة من الدعم الممنوح لها، والمبالغ التي لم يتم تبرير صرفها طبقا للغايات التي منحت من أجلها والتي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.**
  - **مواكبة الأحزاب السياسية من خلال الاستمرار في تنظيم دورات تكوينية دورية هادفة لفائدة أطرها المكلفة بالتسيير المالي والإداري والمحاسبي بغرض تيسير وتعزيز فعالية التزامها بالقواعد القانونية والتنظيمية المتعلقة بإثبات صرف المبالغ التي تسلمتها برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية والإدلاء بالحسابات المتعلقة بها.**

الجزء الثاني:

النتائج المتعلقة بتقديم حسابات الحملات الانتخابية لكل حزب سياسي وفحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ التي تسلمها برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية

يعرض هذا الجزء من التقرير نتائج فحص مستندات إثبات صرف مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية الخاصة بكل حزب سياسي مرتبة على أساس النتائج المحصل عليها خلال اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

1. حزب التجمع الوطني للأحرار

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب التجمع الوطني للأحرار ما قدره 36.297.504,92 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (3.830.428,53 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر2021 (31.717.076,39 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 35.225.800,76 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (22.884.088,00 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (5.334.945,00 درهم) واقتناء لوازم الحملة الانتخابية (5.234.531,50 درهم) ومصاريف تنظيم الاجتماعات (1.182.168,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 23 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية:

- **عدم إرجاع مبلغ دعم غير مستعمل من طرف مترشحة قدره 82.996,24 درهم**

تضمن جرد النفقات المنجزة مبلغ دعم قدره 180.000,00 درهم صرفه الحزب لمترشحة في إطار المساهمة في تمويل حملتها الانتخابية. غير أن مجموع المصاريف المنجزة من طرف المعنية بالأمر لم يتجاوز مبلغ 97.003,76 درهم. وعليه، يعتبر الفرق المسجل بين مبلغ الدعم المقدم للمترشحة ومجموع المصاريف المنجزة من طرفها دعما غير مستعمل (82.996,24 درهم).

> أوضح المسؤول الوطني عن الحزب في جوابه أن المترشحة قدمت تصريحا استدراكيا بمصاريف بمبلغ إجمالي قدره 185.683,00 درهم بغرض إدراج فاتورات أخرى ضمن مصاريف حملتها الانتخابية.

في هذا الصدد، وجب التوضيح بأن التصريح التكميلي الذي قامت به المترشحة المعنية بشأن المبلغ غير المستعمل، لا يمكن أخذه بعين الاعتبار لكونها من جهة، سبق وصرحت بإجمالي مصاريف حملتها الانتخابية وحددت ما تم صرفه من الدعم، ومن جهة ثانية، فإنها لم تعمد لطلب تعديل تصريحها الأولي إلا بعد توصل الحزب بإعذار المجلس المتضمن للملاحظات التي أسفرت عنها عملية الفحص المشار إليها أعلاه.

وحيث كان على الحزب القيام بالإجراءات اللازمة من أجل الحصول على مستندات إثبات صرف مبلغ الدعم الذي قدمه للمترشحة المعنية أو عند الاقتضاء إرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة، لذلك يعتبر المجلس مبلغ 82.996,24 درهم دعما غير مستعمل يتعين إرجاعه.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (1.071.704,16 درهم)

قام الحزب بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة قدره 1.071.704,16 درهم بتاريخ 23 فبراير 2022.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (82.996,24 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها الحزب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع الدعم الذي لم يتم استعماله إلى **الخزينة بمبلغ 82.996,24 درهم**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

2. حزب الأصالة والمعاصرة

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الأصالة والمعاصرة ما قدره 30.152.477,03 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (8.863.100,95 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021 (20.539.376,08 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 30.160.993,19 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (18.515.201,64 درهم) ومصاريف تنظيم اللقاءات والاجتماعات (6.519.146,00 درهم) ومصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية (4.772.435,55 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 28 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

قدم الحزب تبريرات كافية بشأن الملاحظة الفريدة الموجهة إليه.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

اعتبر المجلس أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة الممنوح للحزب قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة، وذلك كما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

3. حزب الاستقلال

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الاستقلال ما قدره 26.125.895,76 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (4.436.782,02 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021 (20.939.113,74 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 26.080.982,88 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (10.958.943,20درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (10.260.000,00 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (4.203.181,62 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، فيما أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ فاتح مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة وذلك استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية.

- **عدم تبرير استعمال مبلغ دعم قدمه الحزب لمترشحين (35.181,30 درهم)**

تضمن جرد النفقات المنجزة مبلغ دعم قدمه الحزب للمترشحين في إطار المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بمبلغ إجمالي قدره 360.000,00 درهم. غير أن مجموع المصاريف المنجزة من طرف المعنيين بالأمر لم يتجاوز مبلغا قدره 324.818,70 درهم. وعليه فإن حاصل الفرق بين مبلغ الدعم المذكور ومجموع المصاريف يعتبر مبلغ دعم لم يتم استعماله (35.181,30 درهم).

> أشار الحزب ضمن جوابه إلى أنه قدم ما يفيد تسلم مبالغ الدعم وأنه أرفق جوابه بنسخ لوثائق الإثبات المتعلقة بصرف المعنيين بالأمر للدعم المذكور التي أرسلوها إلى المجلس.

في هذا الصدد، وجب التوضيح بأن التصاريح التكميلية التي قام بها المترشحون بشأن المبالغ غير المستعملة لا يمكن أخذها بعين الاعتبار، نظرا لتصريحاتهم المسبقة بإجمالي مصاريف حملاتهم الانتخابية مع تحديد ما تم صرفه من الدعم، كما أنهم لم يعمدوا إلى طلب تعديل تصريحاتهم إلا بعد توصل الحزب بإعذار المجلس المتضمن للملاحظات التي أسفرت عنها عملية الفحص المشار إليها أعلاه.

وحيث كان على الحزب القيام بالإجراءات اللازمة من أجل الحصول على مستندات إثبات صرف مبالغ الدعم التي قدمها لمترشحيه أو عند الاقتضاء إرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة، لذلك يعتبر المجلس مبلغ 35.181,30 درهم دعما غير مستعمل يتعين إرجاعه.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (44.912,88 درهم)

على إثر الملاحظة التي وجهها المجلس للحزب، قام هذا الأخير بإرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة والبالغ قدره **44.912,88 درهم**، أي حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي الممنوح له (26.125.895,76 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (26.080.982,88 درهم).

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (35.181,30 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الاستقلال برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ الدعم الذي لم يتم استعماله إلى الخزينة بما قدره **35.181,30 درهم**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

4. حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية ما قدره 11.676.966,27 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (2.440.292,73 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021 (8.486.673,54 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 16.768.278,00 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (14.410.000,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (1.483.056,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (500.000,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 26 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية:

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبلغ دعم تم منحه للمترشحين في إطار المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بما مجموعه 820.000,00 درهم.

في هذا الصدد، منح الحزب مبلغ دعم قدره 500.000,00 درهم لمترشح احتسب ضمن مصاريفه الانتخابية نفقة بمبلغ قدره 18.160,00 درهم تتعلق باقتناء تجهيزات معلوماتية، رغم أن النفقة المذكورة لا تندرج ضمن قائمة المصاريف المحددة بمقتضى المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668.

كما منح الحزب مبلغ دعم قدره 120.000,00 درهم لمترشح آخر الذي صرح بصرف نفقات بمبلغ 48.540,00 درهم تتعلق بطبع الإعلانات والاجتماعات خارج الفترة القانونية للحملات الانتخابية للمترشحين، وذلك خلافا لمقتضيات المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668.

في نفس السياق، منح الحزب مبلغي دعم إجمالي قدره 200.000,00 درهم لوكيلي لائحة ترشيح، غير أنهما لم يقوما بإيداع حسابي حملتيهما الانتخابية لدى المجلس. في حين اكتفى الحزب بتقديم

الكشوفات البنكية لإثبات توصلهما بمبلغي الدعم، وهو ما يعني عدم إثبات صرف مبالغ الدعم المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة.

> أوضح المسؤول الوطني عن الحزب ضمن جوابه، أن المعنيين بملاحظات المجلس قد أدليا بحسابي حملتيهما الانتخابية. وكذا بأجوبتهما. فيما أفاد بشأن مبلغي الدعم غير المرفقين بوثائق الإثبات، بأنه لم يتمكن من التواصل مع أحد المترشحين وقدم بشأن مبلغ الدعم الممنوح للمترشح الآخر، وثائق إثبات بمبلغ قدره 36.800,00 درهم.

في هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أن المترشح المعني باقتناء المعدات المعلوماتية، قدم ضمن جوابه على الملاحظة المذكورة، أربع فاتورات جديدة تخص نفس المعدات بنفس المبلغ موضحا أن الأمر يتعلق بكراء المعدات المعنية وليس باقتنائها. بينما، لم يدل المترشح المعني بالمصاريف المنجزة خارج الحيز الزمني للحملة بجوابه للمجلس رغم تبليغه بالملاحظات بتاريخ 2 غشت 2022.

يتعين توضيح أن النفقة موضوع الملاحظة المذكورة قد تم دعم صرفها في التصريح الأولي للمترشح المذكور، بأربع فاتورات تفيد باقتناء معدات معلوماتية، فيما تم ضمن الجواب تقديم نفس الفاتورات بنفس الأرقام مع تغيير تواريخها وإضافة صيغة "مكراة".

وحيث إن الشركة ملزمة وفقا لمقتضيات المادة 145 من المدونة العامة للضرائب، بتسليم فاتورات مرقمة مسبقا ومسحوبة من سلسلة متصلة يثبتون فيها، زيادة على البيانات المعتادة ذات الطابع التجاري، تاريخ العملية والكمية وطبيعة البضائع المبيعة، فإن الممون لا يمكنه تقديم نفس الفاتورات بموضوع مختلف وتواريخ مختلفة. وتبعا لذلك، لا يمكن الأخذ بعين الاعتبار التبريرات المقدمة ضمن جواب المترشح.

وبما أن أوجه استعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية يجب أن يقتصر على النفقات التي لها صلة بالحملة الانتخابية والتي تخص حصريا المشتريات التي يتم استهلاكها خلال الحملة الانتخابية للمترشحين ولا يمكن أن تشمل اقتناء العتاد الذي يعتبر من الأصول المعمرة التي تتجاوز مدة استخدامها المدة المتعلقة بالحملة الانتخابية. لذلك، لا يمكن إدراجها ضمن النفقات الانتخابية المحددة بمقتضيات المادة الثانية من المرسوم المذكور رقم 2.16.668.

كما وجب التذكير في شأن صرف مبلغي الدعم بما قدره 48.540,00 درهم، أن المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668، نصت بأن تؤخذ بعين الاعتبار فقط "المبالغ التي تم صرفها بمناسبة الحملة الانتخابية ابتداء من اليوم الثلاثين السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الخامس عشر الموالي للتاريخ المذكور ويتعين إرفاق الجرد بجميع الوثائق التي تثبت صرف المبالغ السالفة الذكر".

وبخصوص مبلغ 163.200,00 درهم، يشار إلى أن المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11، تلزم الأحزاب بأن "تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الآجال ووفق الشكليات المحددة بنص تنظيمي". وفي هذا الإطار، وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 التي تلزم الأحزاب المستفيدة من مساهمة الدولة "بأن تدلي بالوثائق والمستندات التي تثبت استعمالها للغايات التي منحت من أجلها"، وذلك في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة، إلا ما تعلق منها بالنفقات الصغرى التي يمكن إثبات صرفها بوثائق إثبات داخلية.

وفي حال تخلف وكلاء لوائح الترشيح عن تقديم وثائق الإثبات، فإن الحزب باعتباره الجهة الوحيدة التي يوجه إليها رئيس المجلس الإعذار المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم الممنوحة لهم من طرف الحزب.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

بما أن مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (5.091.311,73 درهم)، فاق مجموع مبلغ الدعم الذي لم يتم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها (66.700,00 درهم) وكذا المبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات (163.200,00 درهم)، فإن المجلس **يعتبر أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة** كما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

5. حزب الحركة الشعبية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الحركة الشعبية ما قدره 10.124.618,54 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (2.888.299,83 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي (6.486.318,71 درهم) الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 10.116.242,60 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (5.100.000,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (3.561.491,38 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (1.236.400,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 25 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية :

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبالغ دعم بما مجموعه 730.000,00 درهم تم منحها للمترشحين على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية.

في هذا الصدد، منح الحزب دعما بمبلغ 400.000,00 درهم لمترشحين لم يتجاوز مجموع مصاريفهم الانتخابية ما مجموعه 390.393,60 درهم. وعليه فإن حاصل الفرق بين مبلغ الدعم المذكور ومجموع المصاريف يعد مبلغ دعم لم يتم استعماله (9.606,40 درهم).

كما منح الحزب مبلغ دعم قدره 50.000,00 درهم لمترشح لم يدل بحساب حملته الانتخابية للمجلس، فيما اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة من الشيك المسلم للمعني بالأمر.

في نفس السياق، منح الحزب دعما لمترشحين بما مجموعه 280.000,00 درهم، تم منه تبرير صرف مبلغ قدره 132.174,00 درهم، بينما لم يقدموا وثائق إثبات صرف مبلغ قدره 90.950,00 درهم، فيما اكتفوا بشأن صرف مبلغ دعم قدره 56.876,00 درهم، بتقديم وصولات تسليم مبالغ مالية لمترشحين أو إشهاد المكلف بالحملة الانتخابية بأداء نفقات توزيع الإعلانات الانتخابية. وفي المقابل،

اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخ شيكات وحوالات بريدية وإشهادات تفيد تسلم وكلاء اللوائح المبالغ المذكورة.

> أكد الحزب في جوابه بخصوص المبالغ غير المدعمة بوثائق الإثبات بأنه قد قدم لأحد مترشحيه مبلغا قدره 50.000,00 درهم كدعم مباشر، مثبتا بشيك غير قابل للتظهير في اسم المترشح، وأن مبالغ الدعم المباشر المقدم للمترشحين تعتبر نفقة من نفقات الحزب الخاصة بالحملة الانتخابية. لذا يتعين على المعنيين بالأمر إثبات صرف تلك المبالغ وكذا استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها.

في هذا الصدد، وجب التوضيح ما يلي:

- أن الإدلاء بنسخ شيكات وحوالات بريدية وإشهادات تفيد تسلم وكلاء اللوائح المبالغ لا يمكن أن يقوم مقام الوثائق المثبتة لصرف النفقات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل؛

- أنه طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر، يجب على الحزب إرجاع كل مبلغ لم يتم استعماله من المساهمة التي تلقاها. وحيث إن المعنيين بالأمر سبق وأن صرحوا بإجمالي مصاريف حملاتهم الانتخابية برسم الاقتراع المذكور وحددوا مبلغ الدعم الذي تم صرفه، فإنه لا يمكن الأخذ بعين الاعتبار الوثائق المثبتة المقدمة من طرف الحزب لتبرير استعمال مبلغ دعم لم يصرح بصرفه من قبل المستفيدين؛

- أنه طبقا لمقتضيات الفقرة الثانية من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11، يجب أن تثبت الأحزاب السياسية أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها وفق الشكليات المحددة بموجب نص تنظيمي للغايات التي منحت من أجلها. ومن بين هذه الشكليات ما نصت عليه المادة الثالثة من المرسوم المذكور رقم 2.16.667، والتي ألزمت الأحزاب "التي تلقت مساهمة الدولة ... أن تدلي بالوثائق والمستندات التي تثبت استعمالها للغايات التي منحت من أجلها"، وذلك في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة مشفوعة بالمخالصات ومؤرخة وموقعة من قبل الموردين ومقدمي الخدمات ومشهود بصحتها من لدن ممثلي الأحزاب السياسية، إلا ما تعلق منها بالنفقات الصغرى المشار إليها في الفقرة الثانية من نفس المادة؛

- أنه من بين الغايات المشار إليها ما نصت عليه المادة الأولى من المرسوم المذكور رقم 2.16.667، كتقديم دعم مالي للمترشحين، شريطة أن تقدم وثائق تثبت صرف هذا الدعم في شكل وثائق الإثبات المذكورة، وذلك على غرار ما يتم الإدلاء به حين يتعلق الأمر بأوجه الصرف الأخرى المنصوص عليها في ذات المادة (مصاريف الطباعة، مختلف اللوازم ...)؛

- أنه في حال تخلف وكلاء لوائح الترشيح عن تقديم وثائق الإثبات، فإن المسؤول الوطني عن الحزب، باعتباره الجهة التي يوجه إليها الرئيس الأول للمجلس الإعذار المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، هو المطالب بالقيام، لدى وكلاء اللوائح المعنيين، بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرفهم لمبالغ الدعم الممنوحة لهم من طرف الحزب.

وعليه، فإن الحزب مطالب بتبرير صرف إجمالي مبالغ الدعم المذكورة بوثائق الإثبات القانونية.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (8.375,94 درهم)

قام الحزب بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة قدره 8.375,94 درهم بتاريخ 5 أبريل 2022.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (207.432,40 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الحركة الشعبية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره **207.432,40 درهم**، يتوزع ما بين دعم غير مستعمل (9.606,40 درهم) ونفقات لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة (197.826,00 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

6. حزب التقدم والاشتراكية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب التقدم والاشتراكية ما قدره 8.492.720,75 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (658.064,52 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021 (7.084.656,23 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 9.599.767,25 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات (4.086.690,00) والدعم المالي المقدم للمترشحين (3.632.550,00) ومصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية (1.020.000,00 درهم) واقتناء لوازم الحملة الانتخابية (425.428,02 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 16 مارس 2022 أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أعد الحزب حساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية :

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

منح الحزب لمترشح دعما قدره 50.000,00 درهم، غير أن المعني بالأمر اكتفى بتقديم البطاقات الرمادية لدعم نفقة بمبلغ 10.800,00 درهم تتعلق بكراء السيارات، عوض الإدلاء بوثائق الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

> وفي معرض جوابه، أوضح الحزب أنه راسل وكلاء لوائح الترشيح المعنيين، وقام باتخاذ مختلف الخطوات قصد تبليغهم بمضمون الإعذار الذي توصل به ولكنه لم يتمكن من ذلك.

في هذا الإطار، تجدر الإشارة إلى أنه في حال تخلف وكلاء لوائح الترشيح عن تقديم وثائق الإثبات، فإن الحزب، باعتباره الجهة الوحيدة التي يوجه إليها الرئيس الأول للمجلس الإعذار المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية

للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم الممنوحة لهم من طرف الحزب.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

حيث فاق مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (1.107.046,50 درهم)، المبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (10.800,00 درهم) فإن المجلس **يعتبر أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة** كما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

7. حزب الاتحاد الدستوري

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الاتحاد الدستوري ما قدره 7.469.387,76 درهم، يتوزع ما بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (658.054,52 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة، والمبلغ التكميلي الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021 (6.061.333,24 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 7.469.000,00 درهم تهم الدعم المالي المقدم للمترشحين.

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 28 فبراير 2022 أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية :

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب مبلغ دعم قدره 800.000,00 درهم منحه الحزب للمترشحين في إطار المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية غير أن مجموع المصاريف المنجزة من طرف المعنيين بالأمر لم يتجاوز مبلغ 596.021,51 درهم. وعليه فإن حاصل الفرق بين مبلغ الدعم المذكور ومجموع المصاريف يعتبر مبلغ دعم لم يتم استعماله (203.978,49 درهم).

> وفي معرض جوابه، أوضح الحزب أن وكيلي لائحتي الترشيح المعنيين بملاحظة المجلس قد توصلا بإعذار المجلس، وسيجيبان على الملاحظات الموجهة لهما وسيبرران صرف مبلغ الدعم المتبقي. وأن وكلاء اللوائح الآخرون قد قاموا بإرجاع المبالغ غير المستعملة.

وجب التذكير بأن التصريحات التكميلية التي قام بها المترشحون المعنيون بشأن المبالغ غير المستعملة لا يمكن أخذها بعين الاعتبار لكونهم لم يعمدوا لطلب تعديل تصريحاتهم الأصلية إلا بعد توصل الحزب بإعذار المجلس المتضمن للملاحظات التي أسفرت عنها عملية الفحص. فيما لم يقم الحزب

بإرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة إلى الخزينة التي قام بعض المترشحين بإرجاعها إلى الخزينة (3.780,49 درهم).

ونظرا لكون الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المشار إليه سلفا، من أجل إرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة أو المستعملة لغير الغايات التي منح من أجله، يتعين على هذا الأخير إرجاع مبالغ الدعم غير المستعملة إلى الخزينة (203.978,49 درهم).

- **التصريح بصرف نفقة لا تندرج ضمن المصاريف الانتخابية**

تضمن جرد النفقات المنجزة مبلغ دعم قدره 200.000,00 درهم منحه الحزب لأحد وكلاء لوائح الترشيح. غير أن جرد النفقات المدلى به للمجلس من طرف وكيل اللائحة المذكور تضمن صرف نفقة بمبلغ قدره 60.000,00 درهم تتعلق بتعويض عن نقل مقر نشاط صيدلية من أجل استغلاله كمقر للحزب، والتي لا تندرج ضمن قائمة المصاريف المحددة بمقتضى المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668 المحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

> وفي معرض جوابه على الملاحظة، أشار الحزب إلى أن وكيل اللائحة أكد أن المقر تم كراؤه للحملة الانتخابية بمبلغ 60.000,00 درهم وبأن وكيل اللائحة المعني سيقدم ضمن جوابه على الملاحظة ما يفيد ذلك

في هذا الصدد، قدم المعني بالأمر ضمن جوابه على ملاحظة المجلس إشهادا بالتوصل موقع من طرف الصيدلي المعني بالأمر يبين من خلاله بأنه توصل بالمبلغ المذكور كتعويض عن إفراغ المحل الذي كان يستغله. وحيث لا تندرج هذه النفقة المتعلقة "بالتعويض عن إفراغ محل" ضمن المصاريف الانتخابية للمترشحين المنصوص عليها في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668 الصادر في 6 ذي القعدة 1437(10 غشت 2016) المحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبة الحملات الانتخابية العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وبما أن النفقات المصرح بصرفها من طرف المعني بالأمر قد تم تمويلها كليا بواسطة الدعم المقدم له من طرف الحزب، علما بأن هذا الأخير ملزم باستعمال مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية وفق الشكليات المحددة بموجب المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور، وبالتالي، يتعين على الحزب إرجاع مبلغ الدعم الذي تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها (60.000,00 درهم).

- **عدم الإدلاء بوثائق إثبات صرف مبالغ دعم منحها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد المصاريف الانتخابية للحزب مبلغ دعم تم منحه لوكيل لائحة ترشيح قدره 200.000,00 درهم. غير أن هذا الأخير لم يدل بوثائق الإثبات المطلوبة في شأن صرف نفقات بمبلغ 24.900,00 درهم، كما اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة لأمر تحويل بنكي لأحد المترشحين لمبلغ دعم قدره 41.100,00 درهم، دون أن يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات أخرى من مستندات الإثبات المماثلة).

> أشار الحزب في معرض جوابه على الملاحظة بأن وكيل اللائحة المعني سيقدم جوابه على ملاحظة المجلس.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم التي منحها، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة، وبالتالي يتعين على الحزب إرجاع مبالغ الدعم التي لم يتم دعمها بوثائق الإثبات المطلوبة (24.900,00 درهم).

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (329.978,49 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الاتحاد الدستوري برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره **329.978,49 درهم** إلى الخزينة، يتوزع بين مبلغ الدعم غير المستعمل (203.978,49 درهم) والذي تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها (60.000,00 درهم) والذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات (66.000,00 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

8. حزب العدالة والتنمية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب العدالة والتنمية ما قدره 5.785.533,66 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (5.035.533,66 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (11.102.386,26 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 6.066.852,60 درهم.

وبالمقابل، بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 17.764.498,75 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (6.100.400,00) ونفقات مختلفة منجزة يوم الاقتراع (4.411.050,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (4.388.000,00) ومصاريف تنظيم الاجتماعات (1.370.622,75 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

أدلى الحزب للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 24 يونيو 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملات الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة**

لاحظ المجلس أن الحزب لم يقدم ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملات الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه.

> أوضح الحزب أنه قام بفتح حسابين بنكيين بمناسبة انتخابات 8 سبتمبر 2021، خصص أحدهما لتدبير موارد ومصاريف الحملات الانتخابية الخاصة بانتخابات أعضاء مجلس النواب وانتخابات أعضاء مجلس المستشارين والآخر خصص لتدبير موارد ومصاريف الحملات الانتخابية الخاصة بانتخابات أعضاء مجالس الجهات وانتخابات أعضاء مجالس الجماعات.

في هذا الصدد، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون المذكور أعلاه.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة مبلغ دعم تم تسليمه لوكيل لائحة ترشيح، بما قدره 43.600,00 درهم. غير أنه لم يدل للمجلس بحساب حملته الانتخابية برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021، وهو ما يعني عدم تبرير أوجه صرف الدعم المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة (43.600,00 درهم).

> أوضح الحزب في معرض جوابه بأنه توصل بأسماء الذين لم يقوموا بعد بالإدلاء بحسابات حملاتهم الانتخابية، وقام فحصهم على القيام بذلك في أقرب الآجال مع تذكيرهم بالتبعات القانونية لعدم القيام بذلك.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (6,07 مليون درهم)

توصل الحزب بمبلغ تسبيق برسم الاقتراع المعني بما قدره 11.102.386,26 درهم، وتم على ضوء نتائج الاقتراع، حصر المبلغ غير المستحق في مبلغ قدره 6.066.852,60 درهم (حاصل الفرق بين مبلغ التسبيق من مبلغ المساهمة (11.102.386,26 درهم) ومبلغ الدعم العائد له باعتبار عدد الأصوات والمقاعد المحصل عليها (5.035.533,66 درهم))، قام الحزب بإرجاع مبلغ 2.160.000,00 درهم ومبلغ 733.000,00 درهم إلى الخزينة على التوالي بتاريخ 12 و17 ماي 2022 ومبلغ 2.893.780,75 درهم بتاريخ 11 أبريل 2023.

وتبعا لذلك، وبخصم المبلغ الراجع للحزب برسم اقتراع 7 أكتوبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين (594.164,65 درهم) وكذا مجموع المبالغ غير المستحقة التي تم إرجاعها (5.786.780,75 درهم)، يكون الحزب قد **قام بإرجاع مجموع مبلغ الدعم غير المستحق برسم اقتراع 8 سبتمبر2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، وسجل مبلغا فائضا قدره 314.092,80 درهم سيتم أخذه بعين الاعتبار عند حصر مبلغ الدعم غير المستحق من طرف الحزب برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات والجهات**.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

وحيث فاق مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (11.978.965,09 درهم)، المبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات (43.600,000 دهم)، فإن المجلس **يعتبر أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة الممنوح للحزب قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة** كما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

9. حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية ما قدره 2.727.459,19 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) الذي تم صرفه للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية والمبلغ التكميلي (1.977.459,19 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 3.060.348,57 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الطبع (1.344.827,98 درهم) ومصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية (537.680,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (511.353,23 درهم) ومصاريف تنظيم اللقاءات والاجتماعات (439.920,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 14 أبريل 2022 أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية، بحيث اكتفى بحساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> وضمن جوابه أكد المسؤول الوطني أن الحزب قام بفتح حساب واحد لجميع الاستحقاقات الانتخابية.

في هذا الصدد، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملاته الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، عملا بمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية المشار إليه أعلاه.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف مبلغ دعم مالي للمترشحين، في إطار المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بما مجموعه 120.400,00 درهم.

في هذا الإطار، منح الحزب مبلغ دعم قدره 19.800,00 درهم لوكيل لائحة ترشيح، بينما لم يتضمن بيان مصادر تمويل الحملة الانتخابية لهذا الأخير مبلغ المساهمة المذكورة.

> أفاد وكيل لائحة الترشيح المستفيد من مبلغ الدعم بقيمة 19.800,00 درهم بأنه تعذر عليه الإدلاء بوثائق الإثبات لأن أغلب المصاريف تمت مع مقدمي خدمات لا يتوفرون على فاتورات.

كما برر الحزب صرف مبالغ دعم بما مجموعه 60.800,00 درهم بجدول بأسماء الأشخاص المستفيدين من الدعم المذكور. غير أن المعنيين بالأمر غير مترشحين باسم الحزب بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، وعليه لا يمكن تنزيل هذه المبالغ ضمن المصاريف الانتخابية للحزب.

> أفاد المسؤول الوطني عن الحزب بشأن صرف مبلغ 60.800,00 درهم، بأنه قدم مبلغ 30.000,00 درهم لأخ وكيل اللائحة المعني بالأمر، كما أضاف بأن المستفيدين من مبلغ 10.800,00 درهم ومبلغ 20.000,00 درهم ترشحا في الانتخابات الجماعية.

في هذا الصدد، أوضح وكيل لائحة الترشيح المذكور بأنه لم يتوصل من الحزب سوى بمبلغ 19.800,00 درهم، وهو ما يعني أن مبلغ 30.000,00 درهم غير مبرر. كما أن المستفيد من مبلغ 10.800,00 درهم لم يترشح باسم الحزب في أي اقتراع.

في نفس السياق، منح الحزب مبلغ دعم قدره 40.000,00 درهم لوكيل لائحة ترشيح، في حين لم يدعم هذا الأخير صرف المبلغ المذكور بالوثائق المثبتة، وذلك خلافا لمقتضيات المادتين 94 و95 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668 سالفي الذكر. ومقابل ذلك، اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخة حوالة بريدية وإشهاد يفيد تسلم وكيل اللائحة المبلغ المذكور.

> أرجع المسؤول الوطني عن الحزب في معرض جوابه بشأن المبالغ غير المدعمة بوثائق الإثبات إلى طريقة جمع المصاريف وتقسيمها على الاستحقاقات الانتخابية الأربع. بينما أفاد وكيل لائحة الترشيح المعني بالأمر بأنه تسلم مبلغ 40.000,00 درهم من الحزب وقام بتوزيع مبلغ قدره 25.000,00 درهم على مترشحين للانتخابات الجماعية وأدلى بسندات تسلم لدعم صرف مبلغ قدره 10.000,00 درهم وبوصل أداء الضمانة لدعم صرف مبلغ 5.000,00 درهم.

غير أن الحزب ووكيل لائحة الترشيح المعني بالأمر لم يدليا للمجلس بأي وثيقة إثبات بشأن صرف مبلغ 25.000,00 درهم الذي تم توزيعه على المترشحين الجماعيين.

كما وجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

- **التصريح بصرف نفقات لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية**

صرح الحزب بصرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 78.208,00 درهم تتعلق بأتعاب محامية (64.521,60 درهم) وتكاليف تدقيق النفقات ومسك المحاسبة (13.686,40 درهم)، رغم أنها لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية.

> أشار المسؤول الوطني عن الحزب في معرض جوابه بأنه قد جرت العادة بأن يتم تعويض المحاسب والخبير المحاسب عن أتعابهم، سواء في إطار المصاريف الانتخابية أو مصاريف الحزب السنوية، وقد تم تعويض المحامية التي دافعت عن بعض مترشحي الحزب في منازعات وطعون انتخابية أثناء الاستحقاقات الانتخابية.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأن الحزب ملزم بأن يثبت بأن مبالغ الدعم قد تم استعمالها وفق الشكليات وللغايات التي منحت من أجلها، المحددة بموجب المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور. وبما أن أتعاب المحامين والمحاسبين تدخل ضمن مصاريف التدبير العادية، لذلك لا يمكن إدراجها ضمن الغايات المعنية بمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للحزب.

- **وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة**

حيث فاق مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (332.889,38 درهم)، مجموع مبالغ الدعم غير المبررة (139.008,00 درهم) والمبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات (54.800,00 درهم)، فإن المجلس **يعتبر أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة الممنوح للحزب قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة** كما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

10. حزب جبهة القوى الديمقراطية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب جبهة القوى الديمقراطية ما قدره 1.861.870,85 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة، والمبلغ التكميلي (861.870,75 درهم) الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.875.116,54 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (1.486.335,99) ومصاريف الدعاية والتواصل (210.000,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (105.860,00).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 27 يونيو 2022 أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية واقتراع 5 أكتوبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

> أشار المسؤول الوطني عن الحزب في معرض جوابه بأن هذا الأخير قام بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية. كما أدلى بنسخة من شهادة صادرة عن مؤسسة بنكية تفيد أنه قام بفتح حساب بنكي لديها.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، وفق ما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية المشار إليه أعلاه.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف مبالغ دعم للمترشحين قدره 82.040,00 درهم للمساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية.

في هذا الصدد، منح الحزب مبلغ دعم قدره 41.680,00 درهم لمترشحين، صرح أحدهما بعدم صرف أي مبلغ في إطار حملته الانتخابية (36.620,00 درهم) فيما لم يقدم المترشح الآخر وثائق إثبات بشأن صرف مبلغ دعم قدره 5.060,00 درهم.

> أوضح الحزب في جوابه أنه راسل المترشحين وطالبهما بموافاته بنسخ البيانات أو تقديمها للمجلس مع الإشارة إلى مصدر تمويل حملتيهما الانتخابيتين من طرف الحزب.

في نفس السياق منح الحزب لوكيل لائحة ترشيح مبلغ دعم قدره 40.360,00 درهم، غير أن هذا الأخير اكتفى لدعم صرفها بالإدلاء بسندات تسلم، عوض الإدلاء بوثائق تكتسي قوة الإثبات كما هو منصوص عليه في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

> في هذا الصدد، أشار الحزب أنه ساهم في تمويل الحملة الانتخابية للمعني بالأمر بمبلغ 40.360,00 درهم والمبلغ المتبقي تم منحه من طرف الأمين العام للحزب من ماله الخاص وقد طلب من المترشح موافاة المجلس بنسخ البيانات.

غير أن المجلس لم يتلق أي وثائق مثبتة بشأن صرف مبالغ الدعم المذكورة سواء من طرف الحزب أو من طرف المترشحين. كما يجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

- **وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (68.794,31 درهم)**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب جبهة القوى الديمقراطية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 68.794,31 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الذي لم يتم استعماله (36.620,00 درهم) ومبلغ الدعم الذي لم يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات (45.420,00 درهم) ومبلغ التمويل الذاتي (13.245,69 درهم) من جهة أخرى، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

11. الحزب الاشتراكي الموحد

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية للحزب الاشتراكي الموحد ما قدره 1.473.783,04 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي (473.783,04 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.499.597,68 درهم، يتوزع بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (476.990,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (947.243,00 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (43.247,95 درهم) ومستحقات العاملين (10.400,00 درهم) واقتناء لوازم الحملة الانتخابية (21.716,73 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 2 نوفمبر 2021، وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 08 يونيو 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية. كما قام الحزب بأداء بعض النفقات الانتخابية عبر حسابه البنكي المخصص للتدبير.

> أشار الحزب في معرض جوابه إلى أنه وجد صعوبة في فتح حساب خاص بالحملة الانتخابية لدى عدة أبناك، وذلك إلى حدود بداية الحملة الانتخابية. كما أن الحزب لم يتوصل بدفتر الشيكات في الوقت المطلوب مما اضطره إلى تحويل المبلغ المتوصل به إلى حسابه الجاري.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، وفق ما هو منصوص عليه في المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية المشار إليه أعلاه.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

منح الحزب دعما ماليا بما مجموعه 31.500,00 لمترشحين لم يتجاوز مجموع مصاريف حملاتهم الانتخابية ما قدره 19.691,00 درهم، وعليه فإن حاصل الفرق بين مجموع مبالغ الدعم المذكورة والمصاريف المنجزة يعتبر مبلغ دعم لم يتم استعماله (11.809,00 درهم).

في نفس السياق، قدم الحزب دعما ماليا قدره 94.075,00 درهم لمترشحين لم يدلوا بحسابات حملاتهم الانتخابية للمجلس. وقد قدم الحزب وثائق إثبات تتعلق بجزء من الدعم المذكور بقيمة 81.000,00 درهم، في حين لم يتم إثبات صرف المبلغ المتبقي (13.075,00 درهم) بأي وثائق مثبتة حيث اكتفى بالإدلاء بلائحة بأسماء المستفيدين.

أشار الحزب إلى أن التوصل المتأخر بالدفعة الثانية من الدعم اضطر مجموعة من المترشحين إلى الإدلاء بحساباتهم قبل التوصل بالدعم المقرر من طرف اللجنة الحزبية للانتخابات، وأن المكتب السياسي للحزب قرر التكلف بمبلغ ضمانة الترشح بمبلغ 5.000,00 درهم مع انتظار الدفعة الثانية من الدعم لتغطية جزء من المصاريف.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

- **عدم دعم صرف نفقة تتعلق بالطباعة بوثائق الإثبات الكافية**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس صرف نفقة تتعلق بالطباعة بمبلغ قدره 4.225,00 درهم، غير أن دعم صرفها اقتصر على تقديم سند تسلم، عوض الإدلاء بوثائق تكتسي قوة الإثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور.

أوضح الحزب في معرض جوابه بأنه سيعمل على توفير الفاتورة من مقدم الخدمة.

تجدر الإشارة إلى أن المجلس لم يتوصل بأي وثيقة بشأن إثبات صرف النفقة المذكورة، باستثناء سند التسلم، مع العلم بأن الحزب ملزم بدعم جرد النفقات المدلى به بشأن استعمال مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية بوثائق تكتسي قوة الإثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (3.293,36 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها الحزب الاشتراكي الموحد برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره **3.294,36 درهم**، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الذي لم يتم استعماله (11.809,00 درهم) ومبلغ الدعم الذي لم يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات (17.300,00 درهم) ومبلغ التمويل الذاتي (25.815,64 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

12. حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي

شارك الحزب في اقتراع 8 سبتمبر 2021 في إطار "تحالف فيدرالية اليسار" الذي يضم حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي.

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي ما قدره 1.206.657,70 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم) الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي (206.657,70 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.214.006,00 درهم، يتوزع أساسا بين اقتناء لوازم الحملة الانتخابية (564.000,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (392.666,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (159.000,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ فاتح مارس 2022 أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أشار الحزب في جوابه إلى أنه اكتفى بفتح حساب بنكي واحد نظرا للصعوبات التي واجهها مع مختلف المؤسسات البنكية.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المدلى به للمجلس من طرف الحزب مبالغ دعم تم منحها لوكلاء لوائح الترشيح على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية، بما مجموعه 50.000,00 درهم، غير أن مجموع المصاريف المصرح بها من طرف الوكلاء المعنيين لم يتجاوز مبلغ قدره 31.454,00 درهم. وعليه فإن حاصل الفرق بين مجموع مبالغ الدعم المذكورة ومجموع المصاريف يعد مبلغ دعم لم يتم استعماله (18.546,00 درهم).

> أشار الحزب إلى أن هذه المبالغ تخص أداء مبلغ الضمان وقدم نسخ لأداء الضمان في اسم وكلاء لوائح الترشيح.

وجب التذكير في هذا الإطار، بأن المترشحين صرحوا بإجمالي مصاريف حملاتهم الانتخابية وحددوا مبلغ الدعم الذي تم صرفه. وباعتبار الحزب الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإنه مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم.

- **وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (11.197,70 درهم)**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 11.197,70 درهم**، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الذي لم يتم استعماله (18.546,00 درهم) ومبلغ التمويل الذاتي (7.348,30 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

13. حزب المؤتمر الوطني الاتحادي

شارك الحزب في اقتراع 8 سبتمبر 2021 في إطار "تحالف فيدرالية اليسار" الذي يضم حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي.

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب المؤتمر الوطني الاتحادي ما قدره 1.206.657,70 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم) الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية والمبلغ التكميلي (206.657,70 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.231.939,61درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (626.971,00 درهم) واقتناء لوازم الحملة الانتخابية (218.191,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (215.266,60 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 28 نوفمبر 2022 أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أوضح الحزب أنه وجد صعوبة في فتح حساب بنكي خاص بالانتخابات بعد رفض البنك ذلك بمبرر أنهم لم يتوصلوا بأي مراسلة في هذا الشأن من طرف بنك المغرب. وبعد مجهود كبير تمكن من فتح حساب واحد.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المدلى به للمجلس من طرف الحزب مبالغ دعم مالية بمبلغ إجمالي قدره 50.798,00 درهم، تم تسليمها للمترشحين على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

في هذا الصدد، منح الحزب مبلغي دعم بما مجموعه 15.633,00 درهم قدمهما لشخصين بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب بالرغم من أنهما لم يترشحا باسم الحزب في الاقتراع المذكور.

> أوضح الحزب بشأن مبلغ 15.633,00 درهم، أنه قد وقع خطأ مادي في التصريح بحيث أن المعنيين بالأمر هما وكيلا لائحتي الانتخابات الجماعية والجهوية، وقد توصلا بمبلغي الدعم بهذه الصفة.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن النفقات المذكورة لا تندرج ضمن الغايات المنصوص عليها في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667، فما يمكن إدراجه ضمن مصاريف الحملة الانتخابية، يخص الدعم المالي حصريا للمترشحين باسم الحزب لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

كما منح الحزب مبالغ دعم بما مجموعه 35.165,00 درهم لمترشحين لم يدلوا بحسابات حملاتهم الانتخابية للمجلس. وقد اكتفى الحزب بتقديم وصولات بنكية أو وصولات تحويل أموال لدعم صرف المبالغ المذكورة، هو ما يعني عدم الإدلاء بأي وثائق إثبات بشأن صرف مبالغ الدعم المذكورة.

> أوضح الحزب في جوابه بأنه ربط الاتصال بالوكلاء غير المصرحين من أجل الإدلاء بحسابات حملاتهم الانتخابية، وأنه أدلى بما يثبت تحويل المبالغ المالية موضوع الملاحظة.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأن الحزب مطالب بأن يدلي بالمستندات والوثائق المثبتة عملا بمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر، وعلى اعتبار أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم.

- **عدم دعم نفقات تتعلق بالطباعة والوقود بوثائق الإثبات المطلوبة**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس، صرف نفقات بمبلغ إجمالي قدره 8.505,00 درهم. في هذا الصدد، صرح الحزب بصرف نفقة تخص الطباعة بمبلغ 3.000,00 درهم، اقتصر دعم صرفها على تقديم سند لأجل، عوض الإدلاء بوثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو أي مستندات مماثلة منصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

> أشار الحزب في جوابه إلى أن صرف النفقة المتعلقة بالطبع تم إدراجه خطأ ضمن حساب الحملة الانتخابية.

حيث أوضح الحزب ضمن جوابه بأنه أدرج نفقة بمبلغ 3.000,00 درهم تتعلق بالطباعة بصفة خاطئة ضمن النفقات المصرح بها برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب (1.231.939,61 درهم)، لذلك فإن المبلغ الإجمالي للنفقات برسم الاقتراع المذكور هو 1.228.939,61 درهم.

على صعيد آخر، اكتفى الحزب بتقديم إشهاد موقع من طرف أمينه العام وأمين المال لدعم صرف نفقات تخص الوقود بقيمة 3.430,00 درهم.

> أشار الحزب في جوابه إلى أن صرف نفقات الوقود كان من الصعب إثباتها وبالتالي تم إدراجها في خانة النفقات الصغرى المشهود على صحتها حسب ما ينص على ذلك القانون.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأنه لا يمكن الاقتصار على إثبات مصاريف الوقود بإشهاد ممثلي الحزب وإدراجها ضمن النفقات الصغرى، لأن اللجوء لهذه الأخيرة تقتضي ألا تتجاوز كل نفقة مبلغ ألف وخمسمائة (1.500) درهم وأن يصعب تبريرها بواسطة فواتير مضبوطة، كما هو منصوص عليه في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور، وبالتالي يعتبر المجلس بأن صرف نفقة الوقود المذكورة لم يتم دعمهما بوثائق إثبات كافية.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (31.946,09 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب المؤتمر الوطني الاتحادي برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره **31.946,09 درهم،** أي حاصل الفرق، من جهة، بين مجموع المبالغ التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بأي وثائق إثبات (38.595,00 درهم) ومبالغ الدعم غير المبرر (15.633,00 درهم)، ومن جهة أخرى، مبلغ التمويل الذاتي (22.281,91 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة الخامسة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

14. حزب الديمقراطيين الجدد

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الديمقراطيين الجدد ما قدره 1.039.245,74 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية، والمبلغ التكميلي (39.245,74 درهم) الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 846.134,57 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (584.340,00 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (260.000,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 9 فبراير 2022 أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أوضح الحزب في جوابه بأن الوقت لم يسمح بفتح حسابات إضافية.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **عدم إرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة**

لم يقدم الحزب ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 193.111,17 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة مشاركته في الاقتراع، أي حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي الممنوح له (1.039.245,74 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (846.134,57 درهم).

أشار الحزب في معرض جوابه إلى أن مبلغ الدعم الممنوح للحزب قد استعمل كاملا. في هذا الإطار، وزع الحزب مبلغ مليون درهم لتمويل حملاته الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب (800.000 درهم) والمجالس الجماعية (130.000,00 درهم) والمجالس الجهوية (70.000,00 درهم). كما حصل على دعم تكميلي محدد في مبلغ 465.895,24 درهم تم تخصيصه للانتخابات المذكورة بما قدره على التوالي 39.245,74 درهم و261.694,51 درهم و165.000,00 درهم.

وأضاف أن مصاريف الحملات بلغت على التوالي846.134,57 درهم و396.000,00 درهم و240.000,00 درهم.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن مراسلة وزير الداخلية رقم 9099 /م. ش. إ الموجهة للحزب بتاريخ 27 أكتوبر 2021، تشير إلى أن الحزب استفاد برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب من مبلغ الحصة الجزافية بقيمة 750.000,00 درهم ومن تسبيق بمبلغ 250.000,00 درهم، وأن المبلغ التكميلي الراجع له استنادا إلى نتائج الاقتراع المذكور حدد فيما قدره 39.245,74 درهم.

وحيث أكد الحزب ضمن جوابه على ملاحظة المجلس المبلغ المصرح بصرفه بما مجموعه 846.134,57 درهم، وبالتالي فإن الحزب مطالب بإرجاع المبلغ الذي لم يتم استعماله إلى الخزينة (193.111,17 درهم)، والذي يشكل حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب والمبالغ المصرح بصرفها.

- **وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (193.111,17 درهم)**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الديمقراطيين الجدد برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ الدعم الذي لم يتم استعماله إلى الخزينة (193.111,17 درهم)**، أي حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي الممنوح له (1.039.245,74 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (846.134,57 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

15. حزب البيئة والتنمية المستدامة

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب البيئة والتنمية المستدامة ما قدره 958.503,01 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) والمبلغ التكميلي (208.503,01 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 41.496,99 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 932.677,05 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (625.595,05 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (184.161,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (107.924,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 8 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أوضح الحزب في معرض جوابه بأن الوقت لم يسمح بفتح حسابات إضافية.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبالغ دعم مالية تم منحها لوكلاء لوائح الترشيح على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بما مجموعه 117.400,00 درهم.

في هذا الصدد، منح الحزب لشخص غير مترشح باسمه في الاقتراع المذكور مبلغ دعم قدره 10.000,00 درهم.

> أشار الحزب في جوابه أنه طالب المعني بالأمر بإرجاع المبلغ المذكور.

كما منح الحزب دعما لوكلاء ترشيح بما مجموعه 37.400,00 درهم. وعوض الإدلاء بوثائق الإثبات المطلوبة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو أي مستندات إثبات مماثلة، اكتفى المعنيين بالأمر بالإدلاء بإشهادات يقر بواسطتها المستفيدون توصلهم بمبالغ مالية من أجل تغطية مصاريف حملاتهم الانتخابية، أو تكليف شخص بصرف أجور العاملين ومقدمي الخدمات التي تستلزمها الاجتماعات الانتخابية.

ومنح الحزب مبلغ دعم قدره 25.000,00 درهم لوكيل لائحة لم يدل بأي وثائق إثبات بشأن صرفه. ومنح مبلغ دعم قدره 45.000,00 درهم لوكلاء لوائح لم يقوموا بإيداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس. فيما اكتفى الحزب بالإدلاء بنسخ حوالات بريدية وإشهادات تفيد تسلم وكلاء اللوائح للمبالغ المذكورة.

> أكد الحزب في جوابه أنه تمت مراسلة المعنيين بالأمر للإدلاء بوثائق إثبات صرف الدعم الممنوح لهم.

غير أن المجلس لم يتوصل بأي وثائق مثبتة بشأن صرف مبالغ الدعم المذكورة سواء من طرف الحزب أو من طرف وكلاء اللوائح المعنيين.

في هذا الصدد، ووجب التذكير بأنه طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر، يجب على الحزب إرجاع كل مبلغ لم يتم استعماله من المساهمة التي تلقاها أو تم استعماله لغير الغايات التي منحت من أجلها.

وبما أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

- **عدم دعم صرف نفقات تتعلق بالتنقل والتغذية بوثائق الإثبات المطلوبة**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف نفقات تخص التنقلات والتغذية بمبلغ إجمالي قدره 20.500,00 درهم، فيما اكتفى الحزب لدعم صرفها بالإدلاء بوثائق داخلية تحمل توقيع المسؤول الوطني وأمين مال الحزب.

> وفي جوابه أوضح الحزب بأنه قد دعم نفقات التغذية بوثائق صرف لا تتجاوز كل واحدة سقف 1.500,00 درهم.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأنه لا يمكن الاقتصار على إثبات مصاريف التنقلات والتغذية بوثائق داخلية، لأن اللجوء لهذه الأخيرة تقتضي ألا تتجاوز كل نفقة مبلغ ألف وخمسمائة (1.500) درهم وأن يصعب تبريرها بواسطة فواتير مضبوطة، كما هو منصوص عليه في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور، وهو ما لم تتم مراعاته عند صرف النفقات المذكورة، وبالتالي يعتبر المجلس هذه النفقات غير مبررة بوثائق الإثبات المطلوبة.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (25.825,96 درهم)

قام الحزب بإرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة بما قدره 25.825,96 درهم بتاريخ 4 أبريل 2022.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (137.900,00 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب البيئة والتنمية المستدامة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 137.900,00 درهم،** أي مجموع مبالغ الدعم غير المبررة (10.000,00 درهم) والمبالغ التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بأي وثائق إثبات (127.900,00 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة الخامسة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

16. الحزب المغربي الحر

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية للحزب المغربي الحر ما قدره 917.033,95 درهما، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) الذي تم صرفه للحزب قبل بدء الحملة والمبلغ التكميلي (167.033,95 درهم) الذي تم صرفه للحزب بتاريخ 28 أكتوبر 2021.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 910.250,00 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات (698.250,00) ومصاريف إنجاز إعلانات انتخابية وتعليقها (70.000,00 درهم) ومصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية (64.350,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ فاتح مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

قدم الحزب تبريرات كافية بشأن الملاحظة الفريدة الموجهة إليه

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (6.783,95 درهم)

قام الحزب بتاريخ 29 يوليوز من نفس السنة، بإرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة والبالغ 6.783,95 درهم.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها الحزب المغربي الحر برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، فإن المجلس **يعتبر بأن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

17. حزب الأمل

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الأمل ما قدره 906.676,83 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (156.676,83 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 93.323,17 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 909.176,83 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الدعاية والتواصل (541.176,83 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (213.000,00 درهم) واقتناء لوازم الحملة الانتخابية (80.000,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 3 ديسمبر 2021 أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى، بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية واقتراع 5 أكتوبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

أرجع الحزب في جوابه سبب فتح حساب واحد لعدم معرفة الدعم المخصص لكل استحقاق مما استحال معه فتح حساب خاص لكل حملة انتخابية على حدة، مشيرا إلى أن مراسلة وزارة الداخلية التي توضح تقسيم مبالغ كل حملة انتخابية توصل بها الحزب بعد الحملات الانتخابية بتاريخ 27 أكتوبر 2021.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبلغ دعم تم منحه للمترشحين في إطار المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بما مجموعه 40.370,00 درهم.

في هذا الصدد، تم منح مبالغ دعم بما مجموعها 30.250,00 درهم لأربعة مترشحين. غير أن مجموع مصاريفهم الانتخابية لم يتجاوز مبلغا قدره 3.186,00 درهم. وعليه فإن حاصل الفرق بين مبالغ الدعم المذكورة ومجموع المصاريف يعتبر مبلغ دعم لم يتم استعماله (27.064,00 درهم).

أشار الحزب إلى أن وكلاء لوائح الترشيح الأربعة قاموا بتسوية مصاريف حساباتهم الخاصة بحملاتهم الانتخابية وتبرير المبلغ الاجمالي الممنوح لهم (30.250.00 درهم) بوثائق الإثبات وإيداعها لدى المجلس.

في نفس السياق منح الحزب مبلغ دعم قدره 5.060,00 درهم لوكيل لائحة ترشيح لم يدل بحساب حملته الانتخابية للمجلس، فيما اكتفى الحزب بالإدلاء بحوالة تحويل أموال وكذا بنسخة شيك بنكي لدعم صرف مبلغ الدعم المذكور. كما منح مبلغ دعم قدره 5.060,00 درهم لوكيل لائحة ترشيح آخر. غير أن هذا الأخير، لم يدل بشأن صرف المبلغ المذكور بأي وثائق إثبات.

أجاب الحزب بأنه راسل وكيلي لائحتي الترشيح لتسوية وضعيتهما والإداء للمجلس بوثائق الإثبات المطلوبة. وأرفق جوابه بوصولات إيداع وكلاء لوائح الترشيح لحسابات تكميلية وبنسخة من الرسالة الموجهة إلي الوكيل المعني ونسخة من وصل البريد.

حيث إن التصريحات التكميلية التي قام بها المترشحون المعنيون بشأن المبالغ غير المستعملة، لا يمكن أخذها بعين الاعتبار لكونهم من جهة، سبق وصرحوا بإجمالي مصاريف حملاتهم الانتخابية وحددوا مبلغ الدعم الذي تم صرفه. ومن جهة ثانية، فإنهم لم يعمدوا لطلب تعديل تصريحاتهم إلا بعد توصل الحزب بإعذار المجلس المتضمن للملاحظات التي أسفرت عنها عملية الفحص.

وبما أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (5.000,00 درهم)

قام الحزب بإرجاع مبلغ قدره 5.000,00 درهم من الدعم الممنوح للمترشحين للمساهمة في تمويل الحملات الانتخابية.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (34.684,00 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الأمل برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 34.684,00 درهم**، أي حاصل الفرق بين مجموع المبالغ التي لم يتم استعمالها من طرف المترشحين (27.064,00 درهم) والمبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة (10.120,00 درهم) من جهة ومبلغ التمويل الذاتي للحزب(2.500,00 درهم) من جهة ثانية، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

18. حزب الإنصاف

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الإنصاف ما قدره 899.519,40 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (149.519,40 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 100.480,60 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.109.981,18 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات (553.932,00 درهم) ومصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية (231.600,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (120.890,00درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 28 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية المشار إليه أعلاه. واكتفى عوض ذلك، بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> وفي معرض جوابه، أوضح الحزب أنه لم يدرك انه يجب فتح حساب بنكي لكل حملة انتخابية على حدة إلا بعد انتهاء الانتخابات.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبلغ دعم تم تسليمه للمترشحين بما مجموعه 34.170,00 درهم على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية، غير أنه لم يتم الإدلاء بحسابات الحملات الانتخابية للمترشحين لدى المجلس

> أوضح الحزب في جوابه أن مبلغ 13.060,00 درهم يتعلق بأداء ضمانة من طرف ثلاثة مترشحين وأنه تواصل مع غير المصرحين وعددهم خمسة لتذكيرهم بالقيام بالتصريح بحسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس وأنه سيقوم بإرسال وثائق الإثبات إلى المجلس فور التوصل بها.

للإشارة أرفق الحزب جوابه بنسخة لضمانة قدرها 5.000,00 درهم، بينما لم يتوصل المجلس بأي وثائق إثبات أخرى. وحيث إن المترشحين المعنيين لم يدلوا بحسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس، فإن مبلغ دعم قدره 29.170,00 درهم لم يتم دعم صرفه بأي وثيقة إثبات.

وبما أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

- **وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الإنصاف، تبين للمجلس بأن مبلغ التمويل الذاتي للحملة الانتخابية (210.461,78 درهم) قد فاق مبلغ الدعم (29.170,00 درهم) الذي لم يتم دعم صرفه مبلغ بأي وثيقة إثبات. وعليه، **اعتبر المجلس بأن مجموع مبلغ مساهمة الدولة قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

19. حزب الخضر المغربي

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الخضر المغربي ما قدره 885.727,04 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (135.727,04 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 114.272,96 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.715.025,80 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (843.960,00) والدعم المالي المقدم للمترشحين (748.000,00) والأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص للقيام ببعض الأعمال (53.000,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 29 أكتوبر 2021. وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 23 مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أشار الحزب إلى أنه لم يتوصل إلا بدعم مجلس النواب في 8 غشت 2021، وما طلب من الحزب هو فتح حساب فرعي خاص بانتخابات 2021 وليس حسابات خاصة بكل اقتراع.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبالغ دعم تم تسليمها لمترشحين بما مجموعه 280.500,00 درهم على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية.

في هذا الصدد، منح الحزب:

- مبلغ قدره 42.000,00 درهم لخمسة أشخاص غير مترشحين باسم الحزب في الاقتراع المذكور؛

- ومبلغ قدره 189.500,00 درهم لمترشحين لم يدلوا بحسابات حملاتهم الانتخابية للمجلس.

فيما اكتفى الحزب بإثبات توصلهم بالمبالغ المعنية.

> وفي معرض جوابه، أشار الحزب إلى "أن الأشخاص الخمسة ترشحوا باسم الحزب في اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب أو المجالس الجماعية أو المجالس الجهوية، وأنه بعد إدخال تعديلات على القوانين الانتخابية تم تحميل المسؤولية لوكلاء اللوائح وترتيب الجزاءات في حق اللذين لم يدلوا بحساباتهم للمجلس، لكون الأحزاب كانت تعاقب على ذلك رغم أنها صرفت لهم الدعم. لذلك لا يمكن أن نعاقب مرتين: أن نرجع دعما صرفناه بوثيقة بنكية ويعاقب وكيل اللائحة بحرمانه من الترشح....."

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن أسماء المستفيدين الخمسة من مبلغ 42.000,00 درهم، لا توجد بقاعدة البيانات التي توصل بها المجلس من وزارة الداخلية والمتعلقة باستحقاقات سنة 2021.

كما تجدر الإشارة إلى أن الحزب ملزم بإرجاع كل مبلغ من المساهمة التي تلقاها تم استعماله لغير الغايات التي منحت من أجلها، كما تنص على ذلك مقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

وبما أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة.

وعليه، فإن المجلس حدد بخصوص هذه الملاحظة مبالغ الدعم غير المبررة في 42.000,00 درهم المقدمة لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب والمبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات في 189.500,00 درهم.

- **التصريح بصرف نفقات لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية**

تم صرف نفقة تتعلق بأتعاب الخبير المحاسب بمبلغ 12.000,00 درهم، رغم أنها لا تندرج ضمن قائمة المصاريف المحددة بمقتضى المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليه أعلاه.

> أشار الحزب إلى أن نفقة التدقيق تتعلق بأتعاب خبير محاسباتي لإعداد تقرير خاص بانتخابات 2021.

في هذا الصدد، يجب التذكير بأن أداء أتعاب المحاسبين يدخل ضمن مصاريف التدبير العادية ولا يمكن إدراجه ضمن الغايات التي يمكن أداؤها من مساهمة الدولة لتمويل الحملات الانتخابية للحزب، على اعتبار أن الغايات المنصوص عليها في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 تتعلق بأداء الأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص بصفة عرضية للقيام ببعض الأعمال بمناسبة الحملة الانتخابية. كما أن الحزب مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على

المستندات اللازمة وتقديمها للمجلس لتبرير استعمال الدعم وفق الشكليات المحددة كما نصت على ذلك المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المذكور.

- **عدم دعم صرف نفقات تتعلق بالدعاية بوثائق الإثبات المطلوبة**

اقتصر دعم صرف نفقتين تتعلقان بالدعاية بمبلغ إجمالي قدره 19.000,00 درهم، على تقديم أمرين بالصرف عوض الإدلاء بوثائق تكتسي قوة الإثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات إثبات مماثلة.

> وفي معرض جوابه، أشار الحزب إلى أنه أرفق النفقتين بإشهاد موقع من طرف مقدم الخدمة الإشهارية.

- **وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الخضر المغربي، تبين للمجلس بأن مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (829.298,76 درهم) قد فاق مجموع مبالغ الدعم غير المبررة (54.000,00 درهم) والتي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بأي وثائق إثبات (208.500,00 درهم). وعليه **اعتبر المجلس أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة،** وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

20. حزب الوحدة والديمقراطية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الوحدة والديمقراطية ما قدره 873.208,88 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (123.208,88 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 126.791,12 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 753.088,41 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (388.900,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (286.282,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (56.770,41 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 3 فبراير 2022 أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية، واكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أوضح الحزب أنه استخلص من المراسلة المتوصل بها من وزارة الداخلية بتاريخ 24 غشت 2021 أن المطلوب من الحزب هو فتح حساب بنكي موحد للاستحقاقات الثلاث.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب للمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة، المدلى به للمجلس من طرف الحزب، مبالغ دعم تم تسليمها للمترشحين بما مجموعه 244.400,00 درهم للمساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية.

في هذا الإطار، منح الحزب مبلغ دعم إجمالي قدره 15.000,00 درهم لمترشحين، غير أنهما لم يقوما بإيداع حسابي حملتيهما الانتخابية لدى المجلس، وعليه لم يتم إثبات صرف مبلغ الدعم الممنوح لهما.

> وفي جوابه، أوضح الحزب أنه بمجرد توصله بمراسلة المجلس، قام بإرسال ثلاث تحذيرات متتالية ومراسلتين للمترشحين غير المصرحين لدى المجلس.

تجدر الإشارة إلى أن وكلاء لوائح الترشيح المعنيين لم يدلوا بأي وثائق لدى المجلس رغم تبليغهم بإعذارات المجلس.

كما منح الحزب مبلغ دعم قدره 221.400,00 درهم، استفاد منه مترشحون برروا منه مبلغا قدره 194.000,00 درهم، في حين اكتفوا لدعم صرف مبلغ قدره 26.600,00 درهم، بالإدلاء بإشهادات يوضحون من خلالها أنهم صرفوا المبالغ المذكورة لتغطية المصاريف المختلفة للحملة الانتخابية.

> أشار الحزب في جوابه بخصوص مبلغ 26.600,00 درهم إلى أنه سبق له الإدلاء بإشهادات تثبت صرفه في إطار النفقات الصغرى وأنه حذفها من حسابه بعد طلب المجلس ذلك خلال جلسة 12 أبريل 2022. فيما أوضح المترشحون المعنيون ضمن إجاباتهم على الملاحظات الموجهة لهم من طرف المجلس، أنهم وقعوا الإشهادات لإثبات النفقات المنجزة على أساس أنها من النفقات الصغرى.

في هذا الصدد، وجب التذكير بأن إمكانية اللجوء إلى إثبات صرف النفقات بوثائق إثبات داخلية باعتبار أنها نفقات صغرى المشار إليها في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور، تمثل استثناء يخص تبرير مصاريف الأحزاب السياسية في حالة لم تتجاوز كل نفقة مبلغ (1.500 درهم) وأن يصعب تبريرها بواسطة فواتير مضبوطة، ولا يمكن اللجوء إليها من طرف المترشحين. وتبعا لذلك، يعتبر المجلس أن المبلغ المدعم بإشهادات المترشحين بصرف المبالغ في إطار الحملة باعتبارها نفقات صغرى، مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة

في نفس السياق، تم منح مبلغ دعم قدره 8.000,00 درهم لشخص لم يتمكن من تقديم ملف الترشيح في الوقت المحدد لذلك. ولإثبات صرفه، أدلى الحزب بنسخة من مراسلة موجهة للقابض من أجل استرجاع مبلغ الضمان. وبما أن الشخص المذكور غير مترشح باسم الحزب بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، فإنه لم يتم تبرير صرف المبلغ المذكور.

> أكد الحزب أن القابض قام بما يفيد أنه سيعيد مبلغ الضمانة (5.000,00 درهم) للحساب البنكي للحزب فيما قدم وثائق إثبات بشأن مبلغ 3.000,00 درهم.

في هذا الإطار، يتعين على الحزب إرجاع مبلغ الدعم الذي تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها (8000,00 درهم)، بالرغم من أنه قدم وثائق إثبات بشأن صرف مبلغ 3.000,00 درهم. وذلك عملا بمقتضيات المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667.

وبما أن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة

تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة (فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل) أو عدم احترام الشكليات والغايات التي منح الدعم من أجلها.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (126.791,12 درهم)

لاحظ المجلس بأن الحزب قام بإرجاع مبلغ الدعم غير المستحق إلى الخزينة بمبلغ قدره 126.791,12 درهم رغم قيام المصالح المعنية بوزارة الداخلية بخصمه من مجموع مبالغ الدعم الراجعة للحزب برسم استحقاقات انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (48.903,58 درهم)

بلغ الدعم غير المستعمل برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب ما قدره 120.120,47 درهم، أي حاصل الفرق بين مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية (873.208,88 درهم) ومجموع النفقات المصرح بصرفها (753.088,41 درهم).

واستنادا لما سبق، **فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة ما مجموعه 48.903,58 درهم**، أي حاصل الفرق، من جهة، بين مجموع مبالغ الدعم غير المستعمل (120.120,47 درهم) وغير المبرر (8.000,00 درهم) والذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات (41.600,00 درهم)، ومن جهة ثانية، وجزء من مبلغ الدعم غير المستحق الذي تم إرجاعه عن طريق الخطأ من طرف الحزب (120.816,89 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

21. حزب الوسط الاجتماعي

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الوسط الاجتماعي ما قدره 868.572,24 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (118.572,24 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 131.427,76 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 1.135.204,15 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع وتعليق الملصقات (1.023.063,15) ومصاريف تنظيم الاجتماعات (76.921,00 درهم) ومستحقات العاملين (35.220,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 28 أكتوبر 2021. وأدلى للمجلس الأعلى للحسابات بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 25 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، بحيث اكتفى، بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> وفي معرض جوابه، أوضح الحزب أنه أدلى بكشف التعريف البنكي الخاص بالحساب الجديد مع الرسالة الموجهة إلى وزير الداخلية وكذا الكشوفات البنكية

تجب الإشارة إلى أن كشف التعريف البنكي المرفق بجواب الحزب، يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب وكذا انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية. في هذا الإطار، وجب التذكير بإلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد

ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الوسط الاجتماعي برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، فإن **المجلس يعتبر بأن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة،** وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الثالثة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

22. حزب الإصلاح والتنمية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الإصلاح والتنمية ما قدره 835.247,21 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (85.247,21 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 164.752,79 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 458.687,27 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (355.355,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (107.924,00 درهم) ومصاريف إنجاز إعلانات انتخابية وتعليقها (88.024,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 13 أكتوبر 2022، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية واقتراع 5 أكتوبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

أوضح الحزب في جوابه أنه تم فتح حساب للتسيير وحساب للانتخابات.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأنه طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن الحزب مطالب بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملاته الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة.

- **عدم إرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل إلى الخزينة**

لم يقدم الحزب ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 376.559,94 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة مشاركته في الاقتراع سالف الذكر، أي حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي الممنوح له (835.247,21 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (458.687,27 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

> أشار الحزب إلى أنه قد قام بإرجاع ما تبقى له.

في هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاع المبلغ المذكور.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب للمترشحين**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف مبلغ دعم إجمالي للمترشحين بما مجموعه 214.385,50 درهم للمساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية. ولوحظ في هذا الصدد أنه تم منح مبلغ دعم إجمالي قدره 30.000,00 درهم لثلاثة وكلاء لوائح ترشيح، غير أنهم لم يقوموا بإيداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس، وعليه لم يتم إثبات صرف مبالغ الدعم الممنوح لهم.

> أوضح الحزب أنه سيعاود الاتصال بغير المصرحين لحثهم على إيداع حسابات حملاتهم الانتخابية.

كما تم منح وكيل لائحة ترشيح مبلغ دعم مالي قدره 34.000,00 درهم، غير أن مبلغ الدعم المصرح به من طرف المعني بالأمر لم يتجاوز 5.000.00 درهم.

وتم منح وكيل لائحة ترشيح آخر مبلغ دعم قدره 5.000,00 درهم، بينما لم يتضمن بيان مصادر تمويل حملته الانتخابية أي مبلغ دعم مالي ممنوح له من طرف الحزب

> أشار الحزب في معرض جوابه بأن الفروقات المسجلة بين ما تم التصريح به من طرف الحزب وما جاء في تصريحات المعنيين بالأمر تعود لكون الحزب يعطي الدعم للمنسق الجهوي أو الإقليمي الذي يقوم باختيار المترشحين ثم يمكنهم من المبلغ وأن ما تم تقديمه للمجلس يخص المبالغ التي توصل بها المنسقون.

في نفس السياق، تم منح مبالغ دعم بما مجموعه 50.000,00 درهم لوكلاء لوائح ترشيح، غير أن جزء من هذا الدعم قدره 22.000,00 درهم لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات. فيما تم الإدلاء بوثائق إثبات غير كافية بالنسبة لجزء آخر قدره 13.000,00 درهم، بحيث تم دعم صرفه بفاتورات لا تتضمن جميع البيانات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة، لاسيما رقم السجل التجاري ورقم التعريف الضريبي ورقم القيد في الرسم المهني ورقم التعريف الموحد للمقاولة.

> أوضح الحزب في معرض جوابه بأن هذه النفقات تتعلق بمبالغ بسيطة يصعب توثيقها خاصة أقل من 5.000 درهم وأنه سيطلب الإثباتات للمترشحين.

كما تم منح مبالغ دعم بما مجموعه 95.385,50 درهم لأشخاص غير مترشحين باسم الحزب بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وقد أوضح الحزب بشأن دعم غير المترشحين بأن مستفيدين من مبلغ إجمالي قدره 15.189,00 درهم لم يقدما ملفي الترشيح، بينما باقي الأسماء الواردة في ملاحظة المجلس هم منسقو الحزب المكلفين بالتمويل.

تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن المجلس لم يتوصل بأي وثائق إثبات بشأن صرف المبالغ المذكورة.

وحيث إن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة (فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل) أو عدم احترام الشكليات والغايات التي منح الدعم من أجلها.

كما أن الحزب ملزم بإرجاع كل مبلغ دعم لم يتم استعماله أو تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

- **التصريح بصرف نفقات لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف نفقات تخص أتعاب محامي بمبلغ 4.000,00 درهم وتكاليف حراسة مقر الحزب بمبلغ 4.788,00 درهم، رغم أنها لا تندرج ضمن قائمة المصاريف الانتخابية.

أشار الحزب في هذا الإطار إلى أن أتعاب المحامي تتعلق بدعوى استعجالية تهم الحملة ونفقاتها، وأنه إبان الحملة، اضطر الحزب إلى القيام بالحراسة ضمانا للأمن.

في هذا الصدد، يجب التذكير بأن أداء أتعاب المحامي وتكاليف الحراسة تدخل ضمن مصاريف التدبير العادية ولا يمكن إدراجها ضمن الغايات التي يمكن أداؤها من مساهمة الدولة لتمويل الحملات الانتخابية للحزب، على اعتبار أن الغايات المنصوص عليها في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.667 تتعلق بأداء الأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص بصفة عرضية للقيام ببعض الأعمال بمناسبة الحملة الانتخابية. كما أن الحزب مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات اللازمة وتقديمها للمجلس لتبرير استعمال الدعم وفق الشكليات المحددة كما نصت على ذلك المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المذكور.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (566.733,44 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الإصلاح والتنمية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 566.733,44 درهم**، أي مجموع المبالغ التي لم يتم استعمالها (405.559,94 درهم) وغير المبررة (109.173,50 درهم) والتي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات (52.000,00 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

23. حزب الشورى والاستقلال

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الشورى والاستقلال ما قدره 832.512,64 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (82.512,64 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 167.487,36 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية وقام الحزب بإرجاع المبلغ المتبقي إلى الخزينة.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 971.615,00 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (516.360,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (425.000,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (21.840,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ فاتح مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

▪ عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أوضح الحزب أن الرسالة المتوصل بها من وزارة الداخلية عدد 16/60 مؤرخة في 9 يونيو 2021، تطلب فيها من الحزب فتح حساب بنكي خاص بالحملة الانتخابية في أفق صرف التسبيق عن مساهمة الدولة لم تشر إلى فتح أكثر من حساب.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأنه طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن الحزب مطالب بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملاته الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة.

▪ نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب للمترشحين

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى بها للمجلس من طرف الحزب، صرف مبلغ دعم مالي للمترشحين على سبيل المساهمة في تمويل حملاتهم الانتخابية بما مجموعه 95.000,00 درهم.

في هذا الإطار، منح الحزب دعما إجماليا قدره 85.000,00 درهم لخمسة وكلاء لوائح ترشيح، غير أنهم لم يقوموا بإيداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس، وعليه لم يتم إثبات صرف مبلغ الدعم الممنوح لهم.

> أشار الحزب في جوابه إلى أن عدم تصريح المعنيين بالأمر بالمبالغ التي توصلوا بها لتغطية بعض المصاريف الانتخابية، أمر خارج عن إرادته، رغم أنه قام بمحاولات لحثهم على التصريح.

كما منح الحزب مبلغا قدره 10.000,00 درهم لشخص لم يترشح باسمه في الاقتراع المذكور، وأدلى لإثبات صرفه بوصل تحويل المبلغ. لذلك، فلا يمكن احتساب المبلغ المذكور ضمن مصاريفه الانتخابية.

> أوضح الحزب بأنه قد وقع لبس بخصوص الشخص المعني الذي ترشح في الانتخابات الجماعية.

وحيث إن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف المترشحين لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم حساباتهم أو وثائق الإثبات المطلوبة (فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة الجاري بها العمل) أو عدم احترام الشكليات والغايات التي منح الدعم من أجلها.

كما أن الحزب ملزم بإرجاع كل مبلغ دعم لم يتم استعماله أو تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (27.174,21 درهم)

توصل الحزب بمبلغ تسبيق برسم الاقتراع المعني، بما قدره 250.000,00 درهم، وتم على ضوء نتائج الاقتراع، حصر المبلغ غير المستحق الواجب إرجاعه في مبلغ قدره 167.487,36 درهم، وبعد خصم مبالغ الدعم الراجعة للحزب برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية (140.313,16 درهم) من المبلغ غير المستحق المذكور، بقي بذمة الحزب مبلغا غير مستحق قدره 27.174,21 درهم قام بإرجاعه إلى الخزينة بتاريخ 4 نوفمبر 2021.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الشورى والاستقلال، تبين للمجلس بأن مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (139.102,36درهم) قد فاق مجموع مبالغ الدعم الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة (85.000,00 درهم) ومبلغ الدعم غير المبرر (10.000,00 درهم). وعليه **اعتبر المجلس أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليهما أعلاه.

24. حزب الحرية والعدالة الاجتماعية

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب الحرية والعدالة الاجتماعية ما قدره 824.241,52 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (74.241,52 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 175.758,48 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية وقام الحزب بإرجاع المبلغ المتبقي إلى الخزينة.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 992.078,06 درهم، يتوزع أساسا بين الدعم المالي المقدم للمترشحين (605.000,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (318.253,06 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (33.235,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 14 فبراير 2022، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية

قام الحزب بفتح حساب بنكي مخصص لموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المذكور.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

قدم الحزب تبريرات كافية بشأن الملاحظات الموجهة إليه من طرف المجلس.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (87.988,87 درهم)

استفاد الحزب بمبلغ تسبيق برسم الاقتراع المعني، قدره 250.000,00 درهم، وتم على ضوء نتائج الاقتراع حصر المبلغ غير المستحق الواجب إرجاعه في 175.758,48 درهم. وبعد خصم مجموع مبالغ الدعم الراجعة للحزب برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية وانتخاب أعضاء المجالس الجهوية (87.769,61 درهم) من المبلغ غير المستحق المذكور، بقي بذمة الحزب مبلغ غير مستحق قدره 87.988,87 درهم قام بإرجاعه بتاريخ 17 فبراير 2022.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب الحرية والعدالة الاجتماعية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، فإن **المجلس يعتبر بأن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

25. حزب النهضة والفضيلة

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب النهضة والفضيلة ما قدره 818.376,96 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (68.376,96 درهم)، الذين تم صرفهما للحزب قبل بدء الحملة.

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 181.623,04 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 818.546,24 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (528.078,24 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (144.826,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (79.662,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية داخل الأجل القانوني

لم يستفد الحزب من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب، وتوصل بتاريخ 28 أكتوبر 2021 حصريا بالمبلغ الراجع له برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 26 يناير 2022 أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى، بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

أوضح الحزب أنه حسب ما جاء من معلومات من وزارة الداخلية لم يكن في علمه إلا فتح حساب واحد شمولي مخصص للانتخابات كما أن وزارة الداخلية أرسلت دعما واحدا شاملا.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب للمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف دعم مالي قدره 10.000,00 درهم لشخص لم يترشح باسم الحزب بمناسبة الاقتراع المذكور. وعليه لا يمكن تنزيل هذا المبلغ ضمن مصاريف الحزب الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب.

أشار الحزب أن الشخص المشار إليه في ملاحظة المجلس ترشح لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات.

في هذا الإطار، وجب التوضيح بأن الحزب ملزم بأن يثبت أن المبالغ المحصل عليها قد تم استعمالها للغايات التي منحت من أجلها أي تقديم دعم مالي للمترشحين، ووفق الشكليات المحددة بموجب المرسوم رقم 2.16.667 سالف الذكر، كما تنص على ذلك مقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

وحيث إنه في حال تخلف وكلاء لوائح الترشيح عن تقديم وثائق الإثبات، فإن الحزب، باعتباره الجهة الوحيدة التي يوجه إليها الرئيس الأول للمجلس الإعذار المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم الممنوحة لهم من طرف الحزب.

وحيث إن الحزب هو الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، فإن هذا الأخير مطالب بإرجاع كل مبلغ دعم لم يتم استعماله أو تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها.

- **وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (9.830,72 درهم)**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب النهضة والفضيلة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره **9.830,72 درهم**، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم غير المبرر (10.000,00 درهم) من جهة ومبلغ التمويل الذاتي (169,28 درهم) من جهة ثانية، وذلك طبقا لمقتضيات المادة الخامسة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

26. حزب العمل

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب العمل ما قدره 812.232,82 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم) ومبلغ الحصة الثانية من مساهمة الدولة (62.232,82 درهم).

يشار إلى أنه، قبل بدء الحملة الانتخابية، تم صرف مبلغ الحصة الجزافية للحزب (750.000,00 درهم) وكذا مبلغ التسبيق برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (250.000,00 درهم).

واستنادا إلى النتائج المحصل عليها في الاقتراع المذكور، فقد تجاوز مبلغ التسبيق المقدم للحزب مبلغ الدعم الراجع له، وحدد المبلغ غير المستحق فيما قدره 187.767,18 درهم، تم اقتطاعه من مبالغ الدعم العائدة للحزب برسم الانتخابات الجماعية والجهوية وقام الحزب بإرجاع المبلغ المتبقي إلى الخزينة.

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 890.611,00 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (761.241,00 درهم) ومستحقات العاملين (97.440,00 درهم) واقتناء مختلف اللوازم التي تتطلبها الحملة الانتخابية (31.930,00درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

على إثر الإعلان عن نتائج الانتخابات برسم اقتراعات 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب وأعضاء المجالس الجماعية والجهوية، تم تحديد المبالغ الراجعة بصفة نهائية للحزب برسم كل اقتراع. ولم يستفد، وفقا للنتائج المسجلة، من أي مبلغ تكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب (رسالة وزير الداخلية رقم 9115/م. ش. إ. بتاريخ 27 أكتوبر 2021).

وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 30 مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظة التالية :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

أوضح الحزب ضمن جوابه بأن المذكرة المتوصل بها من وزارة الداخلية، طلبت فتح حساب بنكي واحد خاص بالحملة الانتخابية من أجل التوصل بالدعم، ومن خلاله توصل بمجموع الدعم المخصص للعملية الانتخابية دون تحديد نوعية هذه الحملة.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

➢ وضعية مبالغ الدعم التي تم إرجاعها إلى الخزينة (66.094,82 درهم)

توصل الحزب بمبلغ تسبيق قدره 250.000,00 درهم برسم الاقتراع المذكور، وتم على ضوء نتائج الاقتراع، حصر المبلغ غير المستحق الواجب إرجاعه في مبلغ قدره 187.767,18 درهم. وبعد خصم مجموع مبالغ الدعم الراجعة للحزب برسم انتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية (140.313,16 درهم) من المبلغ غير المستحق المذكور، بقي بذمة الحزب مبلغ غير مستحق قدره 66.094,82 درهم قام بإرجاعه إلى الخزينة بتاريخ فاتح فبراير 2022.

➢ وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب العمل برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، فإن **المجلس يعتبر بأن مجموع مبلغ مساهمة الدولة المشار إليه أعلاه قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

27. حزب النهضة

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب النهضة ما قدره 803.366,24 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم)، الذي تم صرفها للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية والمبلغ التكميلي (53.366,24 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 956.902,80 درهم، يتوزع أساسا بين مصاريف الصحافة والطبع (722.352,80درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (150.500,00 درهم) ومصاريف الدعاية والتواصل (37.650,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 29 أكتوبر 2021، وأدلى للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 29 مارس 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين :

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى، بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أكد الحزب أنه قام بفتح حساب بنكي واحد خاص بانتخابات أعضاء مجلس النواب أسابيع قبل الانتخابات، ولم يقم بفتح الحسابين البنكيين الخاصين بانتخابات أعضاء المجالس الجماعية والجهوية لغياب الإمكانات المالية، وأن الحصة الثانية من مساهمة الدولة عبارة عن شيك واحد تضم الانتخابات الثلاث تم وضعه في الحساب المذكور.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب دعما ماليا قدره 5.000,00 درهم. غير أن الشخص المستفيد غير مترشح باسم الحزب بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

> أوضح الحزب في جوابه، أن المعني بالأمر، قد وضع ترشيحه وحصل على وصل مؤقت وترشح أيضا في اللائحة الجهوية لانتخابات أعضاء مجلس النواب مما وضعه في حالة التنافي وتم إسقاط لائحته المحلية، وتم رفض إعادة مبلغ الضمان من طرف الخزينة.

في هذا الإطار، وجب التذكير بأن الحزب ملزم بأن يثبت بأن المبالغ المحصل عليها قد تم استعمالها للغايات التي منحت من أجلها ووفق الشكليات المحددة بموجب المرسوم رقم 2.16.667 سالف الذكر، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. لذلك، فما يمكن تنزيله ضمن مصاريف الحملة الانتخابية يخص حصريا الدعم المالي المقدم للمترشحين باسم الحزب لاقتراع انتخاب أعضاء مجلس النواب.

- **وضعية مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة**

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب النهضة، تبين للمجلس بأن مبلغ التمويل الذاتي لمصاريف الحملة الانتخابية (153.536,56 درهم) قد فاق مجموع مبلغ الدعم غير المبرر (5.000,00 درهم). وعليه، **اعتبر المجلس أن مجموع مبلغ مساهمة الدولة قد تم تبرير صرفه طبقا للغايات التي منح من أجلها وتم الإدلاء بشأن صرفه بالمستندات والوثائق المثبتة المطلوبة**، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الثالثة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.16.667.

28. حزب المجتمع الديمقراطي

➢ مبلغ مساهمة الدولة والنفقات المصرح بصرفها

بلغت مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية لحزب المجتمع الديمقراطي ما قدره 788.629,33 درهم، يتوزع بين مبلغ الحصة الجزافية (750.000,00 درهم)، الذي تم صرفه للحزب قبل بدء الحملة الانتخابية والمبلغ التكميلي (38.629,33 درهم).

فيما بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها ما قدره 457.179,00 درهم، يتوزع أساسا بين مستحقات العاملين (118.500,00 درهم) والدعم المالي المقدم للمترشحين (115.500,00 درهم) ومصاريف الصحافة والطبع (101.354,00 درهم).

➢ تقديم حساب الحملة الانتخابية خارج الأجل القانوني

توصل الحزب بالمبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بتاريخ 29 أكتوبر 2021. وقد أدلى الحزب للمجلس بحساب حملته الانتخابية بتاريخ 10ماي 2022، أي خارج الأجل المحدد في أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة استنادا إلى المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية والمادة الرابعة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

➢ إعداد الحساب وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

أدلى الحزب بحساب حملته الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة المشار إليه أعلاه رقم 2297.21.

➢ نتائج فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف مساهمة الدولة

لم يقدم الحزب تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

- **عدم فتح حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب**

لم يقدم الحزب ما يثبت قيامه بفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف حملته الانتخابية برسم الاقتراع المشار إليه أعلاه، حيث اكتفى بفتح حساب بنكي واحد يشمل موارد ومصاريف جميع الحملات الانتخابية التي قام بها بمناسبة اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب والمجالس الجماعية والمجالس الجهوية.

> أشار الحزب إلى أنه توصل بمراسلة السيد وزير الداخلية عدد 6011 المؤرخة في 9 يوليوز 2021 التي كان موضوعها طلب فتح حساب بنكي للانتخابات العامة 2021, ولم يطلب منا فتح حساب لكل انتخاب إلا بعد مرور 50 يوما حسب الرسالة المؤرخة في 27 أكتوبر 2021، والمرفقة بشيك واحد بقيمة 159.097,19 وهذا من جملة المعيقات التي حالت دون فتح حسابات لأنه كان من المفروض أن يتوصل الحزب بثلاث شيكات بدلا من شيك واحد.

في هذا الإطار، وجبت الإشارة إلى إلزامية فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية برسم كل اقتراع على حدة، طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11.

- **عدم إرجاع مبلغ دعم غير المستعمل إلى الخزينة**

لم يقدم الحزب ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة العامة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 331.450,33 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة مشاركته في الاقتراع سالف الذكر، أي حاصل الفرق بين مبلغ المساهمة الكلي الممنوح له (788.629,33 درهم) والمبلغ المصرح بصرفه (457.179,00 درهم).

> أوضح الحزب أنه بعد التوصل بملاحظات المجلس، تبين أن مبلغ الحصة الجزافية 750.000,00 درهم والمبلغ التكميلي 38.629,33 درهم يخص حصريا انتخاب أعضاء مجلس النواب مما اضطر إلى إعادة ترتيب العمليات المحاسبية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجلس النواب.

في هذا الصدد، يجب على الحزب إرجاع كل مبلغ لم يتم استعماله من المساهمة التي تلقاها، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

- **نقائص على مستوى تبرير مبالغ دعم قدمها الحزب لمترشحين**

تضمن جرد النفقات الانتخابية المدلى به للمجلس من طرف الحزب صرف مبلغ دعم مالي لوكيل لائحة ترشيح للمساهمة في تمويل حملته الانتخابية بمبلغ قدره 25.000,00 درهم. غير أن المعني بالأمر لم يقم بإيداع حساب حملته الانتخابية لدى المجلس.

> أكد الحزب أنه قام بإبلاغ وكيل اللائحة المعني وحثه على إيداع حساب حملته الانتخابية لدى المجلس وقد وعد المعني بالأمر بالإدلاء بالتبريرات اللازمة في أقرب الآجال.

للإشارة، لم يتوصل المجلس بأي وثائق مثبتة بشأن صرف المبلغ المذكور.

كما وجب التذكير بأن الحزب، باعتباره الجهة المعنية بإعذار المجلس المنصوص عليه في المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11، مطالب بالقيام بجميع الإجراءات الضرورية للحصول على المستندات والوثائق التي تثبت صرف وكلاء اللوائح لمبالغ الدعم التي منحها لهم، لاسيما في حالة تخلفهم عن تقديم وثائق الإثبات المطلوبة، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من نفس القانون التنظيمي والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور.

- **صرف نفقات خارج الحيز الزمني القانوني للحملات الانتخابية**

تضمن جرد النفقات المنجزة المدلى به للمجلس من طرف الحزب، صرف نفقتين بما مجموعه 55.000,00 درهم تتعلق بأداء الأجور عن مختلف الخدمات واستخدام الأشخاص للقيام ببعض الأعمال، والتي تم إنجازهما وأداؤهما على التوالي بتاريخ 3 يناير و7 يوليو 2021، وهو ما يعني إنجاز هذه النفقات خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية، أي الفترة الممتدة من اليوم (60) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم (30) الموالي لهذا التاريخ، وفق ما هو منصوص عليه في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.667 المشار إليه أعلاه.

> أوضح الحزب أن لجنة الانتخابات خصصت مبلغ 25.000,00 بتاريخ 24 يوليوز 2021 لتغطية المصاريف المتعلقة بتنقلات الامينة العامة للحزب ومبلغ 30,000,00 بتاريخ 3 يونيو 2021 لمدير عام الحملة الانتخابية للحزب لمزاولة مهام الحزب في التواصل مع السلطات بمختلف جهات المملكة.

تم إنجاز النفقتين بتاريخ 3 يناير و7 يوليو 2021 أي خارج الحيز الزمني القانوني للحملات الانتخابية المحدد في الفترة الممتدة من يوم الجمعة 9 يوليو إلى غاية يوم الجمعة 8 أكتوبر 2021.

وبما أن الحزب ملزم بأن يثبت بأن المبالغ التي حصل عليها قد تم استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها ووفق الشكليات والآجال المحددة بموجب المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.667 المذكور وعملا بمقتضيات الفقرة الثانية من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، لذلك لا يمكن إدراج هاتين النفقتين ضمن المصاريف الانتخابية للحزب.

➢ وضعية مبالغ الدعم الباقي إرجاعها إلى الخزينة (411.450,33 درهم)

تبعا لنتائج فحص مستندات إثبات صرف المبالغ التي تسلمها حزب المجتمع الديمقراطي برسم مساهمة الدولة في تمويل حملته الانتخابية، **يتعين عليه إرجاع مبلغ دعم قدره 411.450,33 درهم** إلى الخزينة، أي المبلغ الذي لم يتم استعماله (331.450,33 درهم) والمبلغ الذي لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات (25.000,00 درهم) والمبلغ غير المبرر الذي تم صرفه خارج الحيز الزمني المخصص للحملة الانتخابية (55.000,00 درهم)، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 سالفي الذكر.

الجزء الثالث:

نتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين

أولا. الأسس القانونية والتنظيمية ومنهجية فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين

1. الأسس القانونية لعملية فحص حسابات الحملات الانتخابية وأهم المقتضيات المتعلقة بمصاريف المترشحين وإلزامية تقديمهم لحسابات حملاتهم الانتخابية

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور والمادة 96 من القانون التنظيمي 27.11 المتعلق بمجلس النواب وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، قام المجلس الأعلى للحسابات بفحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وتتكون قائمة الملزمين بإيداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس الأعلى للحسابات برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 المذكور من وكلاء لوائح الترشيح. ولهذه الغاية، وجه وزير الداخلية إلى الرئيس الأول للمجلس قائمة بأسماء المترشحين المنتخبين وغير المنتخبين (رسالة السيد وزير الداخلية عدد 8389/م. ش. إ بتاريخ 8 أكتوبر 2021)، وذلك عملا بمقتضيات المادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب.

وتجدر الإشارة إلى أن وكلاء لوائح الترشيح ملزمون بالتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المؤطرة للحملات الانتخابية، لاسيما تلك المنصوص عليها ضمن القانون التنظيمي رقم 27.11 والمرسوم رقم 2.16.668 سالفي الذكر، وكذا القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة الشار إليه سلفا رقم 2299.21.

في هذا الصدد، يتعين على كل وكيل لائحة ترشيح لانتخاب أعضاء مجلس النواب **الالتزام بسقف المصاريف الانتخابية** المحدد في مبلغ خمس مائة ألف (500.000) درهم لكل مترشح أو مترشحة، طبقا لأحكام المادة 93 من القانون التنظيمي رقم 27.11 وعملا بمقتضيات المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.668 سالفي الذكر.

كما يجب عليه **احترام الفترة المخصصة للحملة الانتخابية** والتي تمتد من اليوم الثلاثين (30) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الخامس عشر (15) الموالي له (المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668)، وهو ما يعني حصر المصاريف الانتخابية برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب في النفقات المنجزة خلال الفترة الممتدة من يوم الاثنين 9 غشت إلى غاية يوم الخميس 23 سبتمبر 2021.

ويجب كذلك على كل وكيل لائحة ترشيح **استعمال النفقات المتعلقة بالحملات الانتخابية للغايات المحددة** بمقتضى المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668. وأن **يعد حساب حملته الانتخابية وفق النموذج** المبين بالملحق 1 للقرار المشترك رقم 2299.21، وكذا تضمينه بيانا مفصلا لمصادر التمويل وجردا للمصاريف الانتخابية مرفقا بالوثائق المثبتة للمصاريف المذكورة (المادة 94 من القانون التنظيمي رقم 27.11). وأن يقوم بعد ذلك بإيداع حساب الحملة الانتخابية لدى المجلس الأعلى للحسابات، داخل أجل ستين (60) يوما من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع (المادة 95 من القانون التنظيمي رقم 27.11).

وتجدر الإشارة إلى أن كل وكيل لائحة ترشيح تخلف عن إيداع حساب حملته الانتخابية حسب الآجال والكيفيات المنصوص عليها في القانون التنظيمي المذكر رقم 27.11، يتعرض **لفقدان الأهلية للانتخابات العامة والجزئية** لمجلسي النواب ومجالس الجماعات الترابية والغرف المهنية طيلة مدتين انتدابيتين متتاليتين ابتداء من تاريخ صدور تقرير المجلس، وكذا للإجراءات والمتابعات القانونية فيما يتعلق بالمبالغ التي قام الحزب السياسي بتحويلها لفائدة المترشح والتي يعود مصدرها إلى المساهمة التي تلقتها الهيئة السياسية من الدولة لتمويل حملتها الانتخابية. ولهذه الغاية، **يوجه الرئيس الأول**

للمجلس إلى وزير الداخلية قائمة المترشحين الذين تخلفوا عن إيداع حساب حملاتهم الانتخابية (المادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11).

كما **يجرد من العضوية** في مجلس النواب كل نائب تخلف عن إيداع حساب حملته الانتخابية داخل الأجل المحدد في المادة 95 أو لم يبين مصادر تمويل حملته الانتخابية أو لم يبرر مصاريفه الانتخابية أو لم يرفق جرد مصاريفه الانتخابية بالوثائق المثبتة للمصاريف، ولم يستجب للإعذار الموجه إليه في شأنها من قبل الرئيس الأول للمجلس عملا بأحكام المادة 96، وكذا في حالة تجاوز السقف المحدد للمصاريف الانتخابية. وفي كل هذه الحالات، يحيل الرئيس الأول للمجلس الأمر إلى المحكمة الدستورية لإعلان تجريد النائب المعني من عضوية مجلس النواب (المادة 12 من القانون التنظيمي رقم 27.11).

2. المنهجية المتبعة في عملية فحص حسابات الحملات الانتخابية

من أجل مراقبة مدى احترام وكلاء لوائح الترشيح لانتخاب أعضاء مجلس النواب للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل، اعتمد المجلس إطارا منهجيا من ثلاث مراحل:

في مرحلة أولى، تم التأكد من إيداع وكلاء اللوائح لحسابات حملاتهم الانتخابية داخل الآجال القانونية ووفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي، وإدلائهم بجرد المصاريف الانتخابية وبمجموع الوثائق والمستندات المكونة للحساب، وكذا فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية المعنية. وقد تم توجيه إعذارات لوكلاء لوائح الترشيح المتخلفين عن إيداع حساباتهم.

وفي مرحلة ثانية، وخلافا للاختصاصات الأخرى التي تتركز الرقابة فيها على عينة تمثيلية من العمليات، تم فحص الجوانب المتعلقة باحترام سقف المصاريف المنجزة وتبريرها ودعم صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة من خلال **إجراء مراجعة شاملة لمجمل الوثائق والمستندات المدلى بها.** في هذا الصدد، تجدر الإشارة من جهة، إلى أن المصاريف غير المبررة هي كل نفقة لم تتم بمناسبة الحملة الانتخابية أو لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الثانية من المرسوم رقم 2.16.668 أو غير معنونة في اسم المترشح، ومن جهة أخرى، إلى أن وثائق الإثبات غير الكافية تخص الوثائق التي لا تتضمن جميع البيانات القانونية.

بعد ذلك، قام المجلس **في مرحلة ثالثة** بتوجيه إعذارات إلى وكلاء اللوائح المعنيين بالملاحظات التي سجلها المجلس قصد الإدلاء بالوثائق المطلوبة داخل أجل ستين يوما من تاريخ التوصل بها، عملا بمقتضيات المادة 96 من القانون التنظيمي رقم 27.11 سالف الذكر. وقد همت هذه الملاحظات على وجه الخصوص احترام نموذج الحساب المحدد بالنص التنظيمي وفتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية وتبرير المصاريف الانتخابية وتقديم وثائق إثبات صرفها.

وفيما يلي الملاحظات والتوصيات التي سجلها المجلس في شأن فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين بعد إعمال المسطرة التواجهية:

ثانيا. وضعية تقديم الحسابات والوثائق والمستندات المكونة لحسابات الحملات الانتخابية

حددت المادة الأولى من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب عدد أعضائه في 395 عضوا ينتخبون بالاقتراع العام المباشر عن طريق الاقتراع باللائحة على صعيد الدوائر الانتخابية المحلية (305 نائبا) والدوائر الانتخابية الجهوية (90 نائبا)، وذلك على الشكل التالي:

جدول 11: توزيع المترشحين برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

الهيآت الناخبة	عدد المقاعد	الاقتراع باللائحة	
		وكلاء لوائح الترشيح	المترشحون في إطار لوائح الترشيح
الدوائر الانتخابية المحلية	305	1472	5045
الدوائر الانتخابية الجهوية	90	233	1779

المصدر: معطيات وزارة الداخلية

ويتعين على وكلاء لوائح الترشيح ايداع حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس داخل أجل ستين يوما من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع، واستنادا إلى ذلك، فإنهم ملزمون بإيداعها قبل متم 8 نوفمبر 2021، باعتبار أن نتائج الاقتراع تم الاعلان عنها بتاريخ 9 سبتمبر 2021، وذلك عملا بمقتضيات المادة 95 من القانون التنظيمي المذكور رقم 27.11. في هذا الإطار، سجل المجلس الملاحظات التالية:

1. إدلاء 86% من المترشحين بحسابات حملاتهم الانتخابية

أودع 1475 وكيل لائحة ترشيح من أصل 1705 حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس (يشمل عدد المصرحين مترشحا توصل المجلس بحسابه عبر البريد المضمون بعد تاريخ 15 ماي 2023 ولم يتم ادراج المعطيات المتعلقة بحسابه ضمن الجداول المتعلقة بنتائج فحص حسابات المترشحين لعدم استكمال المسطرة بشأنه)، وهو ما يعادل نسبة 86% من مجموع المترشحين في إطار الاقتراع المذكور. فيما تخلف عن القيام بذلك 230 وكيل لائحة ترشيح جميعهم غير منتخبين.

ويبين الجدول التالي توزيع وكلاء لوائح الترشيح الذين أودعوا حسابات حملاتهم الانتخابية لدى المجلس حسب انتمائهم السياسي وفق ترتيب تصاعدي بحسب نسبة إيداع الحسابات:

جدول 12: وضعية تقديم حسابات الحملات الانتخابية

الأحزاب السياسية	عدد وكلاء لوائح الترشيح	المصرحون	المتخلفون	نسبة الإيداع
الحزب الديمقراطي الوطني	9	3	6	33%
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	14	7	7	50%
الحزب المغربي الحر	45	26	19	58%
حزب البيئة والتنمية المستدامة	52	32	20	62%
حزب الخضر المغربي	65	42	23	65%
حزب الإنصاف	38	25	13	66%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	42	29	13	69%
حزب المجتمع الديمقراطي	21	15	6	71%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	57	42	15	74%
حزب النهضة والفضيلة	21	16	5	76%
تحالف فيدرالية اليسار (مكون من حزبي الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي).	74	59	15	80%
الحزب الاشتراكي الموحد	78	63	15	81%
حزب الشورى والاستقلال	48	39	9	81%
حزب الإصلاح والتنمية	33	27	6	82%
حزب الأمل	50	41	9	82%
حزب النهضة	37	31	6	84%
حزب الوحدة والديمقراطية	42	36	6	86%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	43	37	6	86%
حزب التقدم والاشتراكية	103	94	9	91%
حزب الاتحاد الدستوري	72	66	6	92%
حزب الحركة الشعبية	90	84	6	93%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	103	97	6	94%
حزب الأصالة والمعاصرة	104	102	2	98%
حزب الاستقلال	104	103	1	99%
حزب العدالة والتنمية	104	103	1	99%
حزب العهد الديمقراطي	1	1	0	100%
حزب العمل	37	37	0	100%
حزب الوسط الاجتماعي	56	56	0	100%
حزب الديمقراطيين الجدد	58	58	0	100%
حزب التجمع الوطني للأحرار	104	104	0	100%
المجموع	**1705**	**1 475**	**230**	**86%**

2. إيداع 46% من وكلاء لوائح الترشيح حسابات حملاتهم الانتخابية خارج الأجل القانوني

طبقا لمقتضيات المادة 95 من من القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، يجب على وكيل كل لائحة ترشيح أن يودع، داخل أجل ستين يوما من تاريخ الإعلان عن نتائج الاقتراع لدى المجلس الأعلى للحسابات، حسابات حملاتهم الانتخابية. في هذا الصدد، أدلى 802 مترشحا من أصل 1475 بحسابات حملاتهم الانتخابية داخل الأجل القانوني، مقابل 673 مترشحا خارج الأجل القانوني، من بينهم 24 نائبا.

جدول 13: وضعية حسابات الحملات الانتخابية المقدمة خارج الآجال

الهيئات	المودعون حساباتهم		توزيع الحسابات حسب مدة التأخر في الإيداع			
	داخل الأجل	خارج الأجل	أقل من شهر	من شهر إلى 3 أشهر	أكثر من 3 أشهر	عدد المنتخبين من المودعين خارج الأجل
حزب التجمع الوطني للأحرار	99	5	5	0	0	3
حزب الأصالة والمعاصرة	85	17	14	0	3	8
حزب الاستقلال	86	17	12	1	4	6
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	70	27	15	5	7	2
حزب الحركة الشعبية	50	34	20	7	7	0
حزب التقدم والاشتراكية	50	44	13	6	25	2
حزب الاتحاد الدستوري	42	24	13	3	8	0
حزب العدالة والتنمية	65	38	29	4	5	2
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	14	23	6	4	13	0
حزب جبهة القوى الديمقراطية	18	24	7	3	14	0
الحزب الاشتراكي الموحد	23	40	20	8	12	1
تحالف فيدرالية اليسار	26	33	10	4	19	0
حزب الديمقراطيين الجدد	19	39	6	4	29	0
حزب البيئة والتنمية المستدامة	7	25	1	6	18	0
الحزب المغربي الحر	7	19	2	4	13	0
حزب الأمل	4	37	3	10	24	0
حزب الإنصاف	12	13	3	1	9	0
حزب الخضر المغربي	18	24	8	2	14	0
حزب الوحدة والديمقراطية	20	16	7	3	6	0
حزب الوسط الاجتماعي	11	45	2	5	38	0
حزب الإصلاح والتنمية	7	20	1	4	15	0
حزب الشورى والاستقلال	30	9	2	1	6	0
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	15	14	2	2	10	0
حزب النهضة والفضيلة	9	7	3	1	3	0
حزب العمل	3	34	2	2	30	0
حزب النهضة	9	22	3	4	15	0
حزب المجتمع الديمقراطي	2	13	3	2	8	0
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	1	6	0	2	4	0
الحزب الديمقراطي الوطني	0	3	0	0	3	0
حزب العهد الديمقراطي	0	1	0	0	1	0
المجموع	**802**	**673**	**213**	**97**	**363**	**24**

3. إعداد 92% من الحسابات المودعة وفق النموذج المحدد بالنص التنظيمي

طبقا لمقتضيات المادة 94 من القانون التنظيمي رقم 27.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668 سالفي الذكر، يجب على وكلاء لوائح الترشيح إعداد حسابات حملاتهم الانتخابية وفق النموذج المحدد في الملحق 1 من القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2299.21. ويتكون الحساب المذكور حسب مقتضيات المادة 94 من نفس القانون التنظيمي، من بيان مفصل لمصادر تمويل هذه الحملات وجرد للمصاريف الانتخابية الذي يجب أن يرفق بالوثائق المثبتة للمصاريف المذكورة.

في هذا الإطار، بين فحص حسابات الحملات الانتخابية قيام 1350 وكيل لائحة ترشيح من أصل 1475، أي 92% من مجموع الحسابات المقدمة، بإعداد حسابات حملاتهم الانتخابية وفق النموذج المحدد بالقرار المشترك رقم 2299.21 سالف الذكر، مع تضمينها بيانا مفصلا لمصادر التمويل وجردا للمبالغ التي تم صرفها مرفقا بالوثائق التي تثبت صرفها. فيما لم يحترم 125 وكيل لائحة النموذج المذكور. ويلخص الجدول التالي المعطيات المتعلقة باعتماد النموذج المشار إليه من طرف وكلاء لوائح الترشيح حسب انتمائهم السياسي وفق ترتيب تنازلي للأحزاب بحسب نسبة عدم احترام شكل الحساب للنموذج المحدد بنص تنظيمي:

جدول 14: مؤشرات حول مطابقة شكل حسابات الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح للنموذج المحدد بالنص القانوني حسب الانتماء السياسي

الهيآت السياسية	الحسابات المقدمة	شكل حساب الحملة الانتخابية			
		يحترم النموذج		لا يحترم النموذج	
الحزب الديمقراطي الوطني	3	0	0%	3	100%
حزب العهد الديمقراطي	1	0	0%	1	100%
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	7	4	57%	3	43%
حزب التقدم والاشتراكية	94	63	67%	31	33%
تحالف فيدرالية اليسار (مكون من حزبي الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي).	59	47	80%	12	20%
الحزب الاشتراكي الموحد	63	51	81%	12	19%
الحزب المغربي الحر	26	22	85%	4	15%
حزب المجتمع الديمقراطي	15	13	87%	2	13%
حزب البيئة والتنمية المستدامة	32	28	88%	4	13%
حزب الوسط الاجتماعي	56	49	88%	7	13%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	42	36	88%	6	12%
حزب الاتحاد الدستوري	66	59	89%	7	11%
حزب النهضة	31	28	90%	3	10%
حزب التجمع الوطني للأحرار	104	96	92%	8	8%
حزب العدالة والتنمية	103	95	92%	8	8%
حزب الإصلاح والتنمية	27	25	93%	2	7%
حزب النهضة والفضيلة	16	15	94%	1	6%
حزب الديمقراطيين الجدد	58	55	95%	3	5%
حزب الخضر المغربي	42	40	95%	2	5%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	37	36	97%	1	3%
حزب العمل	37	36	97%	1	3%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	97	95	98%	2	2%
حزب الأمل	41	40	98%	1	2%
حزب الاستقلال	103	102	99%	1	1%
حزب الأصالة والمعاصرة	102	102	100%	0	0%
حزب الحركة الشعبية	84	84	100%	0	0%
حزب الإنصاف	25	25	100%	0	0%
حزب الوحدة والديمقراطية	36	36	100%	0	0%
حزب الشورى والاستقلال	39	39	100%	0	0%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	29	29	100%	0	0%
المجموع	**1 475**	**1350**	**92%**	**125**	**8%**

4. عدم تخصيص حساب بنكي لموارد ومصاريف الحملات الانتخابية بالنسبة ل 24% من وكلاء لوائح الترشيح

من أجل تسهيل عمليات متابعة ومراقبة مصادر تمويل الحملات الانتخابية وأوجه صرف النفقات المتعلقة بها يشير القرار المشترك رقم 2299.21 المذكور إلى ضرورة تقديم وكلاء لوائح الترشيح لما يفيد فتح حساب بنكي خاص بحملاتهم الانتخابية.

في هذا الإطار، سجل المجلس بأن 1123 وكيل لائحة ترشيح من أصل 1475 قاموا بتخصيص حساب بنكي لحملاتهم، وهو ما يعادل نسبة 76% من مجموع وكلاء لوائح الترشيح. فيما تخلف عن القيام بذلك 352 وكيل لائحة. ويبين الجدول التالي المؤشرات المتعلقة بتخصيص حسابات بنكية للحملات الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب حسب انتمائهم السياسي بترتيب تنازلي بحسب نسبة حالات عدم فتح حساب بنكي:

جدول 15: مؤشرات حول تخصيص حسابات بنكية للحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح حسب الانتماء السياسي

الأحزاب السياسية	حسابات الحملات المودعة	حالات فتح الحساب البنكي		حالات عدم فتح الحساب البنكي	
الحزب الديمقراطي الوطني	3	0	%0	3	%100
حزب العهد الديمقراطي	1	0	%0	1	%100
حزب الشورى والاستقلال	39	8	%21	31	%79
حزب العمل	37	8	%22	29	%78
حزب الأمل	41	11	%27	30	%73
حزب البيئة والتنمية المستدامة	32	10	%31	22	%69
حزب النهضة	31	10	%32	21	%68
حزب الديمقراطيين الجدد	58	27	%47	31	%53
حزب الإصلاح والتنمية	27	14	%52	13	%48
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	7	4	%57	3	%43
تحالف فيدرالية اليسار (مكون من حزبي الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي)	59	39	%66	20	%34
حزب المجتمع الديمقراطي	15	10	%67	5	%33
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	37	25	%68	12	%32
حزب النهضة والفضيلة	16	11	%69	5	%31
حزب الحركة الشعبية	84	60	%71	24	%29
الحزب المغربي الحر	26	19	%73	7	%27
حزب الوحدة والديمقراطية	36	27	%75	9	%25
حزب جبهة القوى الديمقراطية	42	32	%76	10	%24
حزب الاتحاد الدستوري	66	51	%77	15	%23
حزب الإنصاف	25	20	%80	5	%20
الحزب الاشتراكي الموحد	63	53	%84	10	%16
حزب الخضر المغربي	42	38	%90	4	%10
حزب الاستقلال	103	94	%91	9	%9
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	97	88	%91	9	%9
حزب العدالة والتنمية	103	96	%93	7	%7
حزب التقدم والاشتراكية	94	87	%93	7	%7
حزب الأصالة والمعاصرة	102	96	%94	6	%6
حزب الوسط الاجتماعي	56	54	%96	2	%4
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	29	28	%97	1	%3
حزب التجمع الوطني للأحرار	104	103	%99	1	%1
المجموع	**1475**	**1123**	**76%**	**352**	**24%**

ثالثا. التصريح بمصادر تمويل الحملات الانتخابية واحترام سقف مصاريفها

بلغت الموارد المصرح بها من طرف وكلاء لوائح الترشيح لانتخابات أعضاء مجلس النواب ما قدره 209,85 مليون درهم، توزعت ما بين التمويلات الذاتية (66%) والدعم المالي المقدم من طرف بعض الأحزاب لمترشحيها (34%). ويبين الجدول التالي توزيع المبالغ المذكورة حسب الانتماء السياسي وفق ترتيب تنازلي بحسب نسبة الدعم المقدم للمترشحين من طرف الأحزاب السياسية:

جدول 16: توزيع مصادر تمويل الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح حسب الأحزاب السياسية (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	الحسابات المودعة المتضمنة للبيان	التمويل الذاتي		الدعم المقدم من طرف الحزب		المجموع
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	29	236 717,81	35%	446 200,00	65%	682 917,81
الحزب الاشتراكي الموحد	63	343 872,88	42%	478 344,00	59%	822 216,88
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	97	10 566 867,19	45%	12 839 000,00	55%	23 405 867,19
حزب الشورى والاستقلال	39	307 129,30	46%	355 000,00	54%	662 129,30
حزب الاتحاد الدستوري	66	6 737 284,40	47%	7 450 070,65	53%	14 187 355,05
حزب العدالة والتنمية	103	6 023 880,22	49%	6 348 944,83	51%	12 372 825,05
حزب التجمع الوطني للأحرار	104	23 414 135,13	51%	22 884 088,00	49%	46 298 223,13
تحالف فيدرالية اليسار (مكون من حزبي الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي).	59	527 316,83	65%	318 905,60	39%	846 222,43
حزب الوحدة والديمقراطية	36	645 086,74	65%	345 700,00	35%	990 786,74
حزب الاستقلال	103	21 095 597,60	67%	10 290 000,00	33%	31 385 597,60
حزب الأمل	41	409 217,80	67%	197 845,00	33%	607 062,80
حزب النهضة والفضيلة	16	263 056,50	67%	130 000,00	33%	393 056,50
حزب النهضة	31	261 725,00	67%	128 742,00	33%	390 467,00
حزب التقدم والاشتراكية	94	7 209 863,20	70%	3 078 400,00	30%	10 288 263,20
حزب الحركة الشعبية	84	13 366 535,80	72%	5 200 000,00	28%	18 566 535,80
حزب الخضر المغربي	42	1 167 387,09	74%	420 000,00	26%	1 587 387,09
حزب المجتمع الديمقراطي	15	286 470,00	75%	95 500,00	25%	381 970,00
حزب الإصلاح والتنمية	27	765 542,43	79%	207 000,00	21%	972 542,43
حزب البيئة والتنمية المستدامة	32	577 277,92	85%	103 400,00	15%	680 677,92
حزب الإنصاف	25	1 019 594,00	93%	81 460,00	7%	1 101 054,00
حزب جبهة القوى الديمقراطية	41	3 153 278,08	95%	157 296,00	5%	3 310 574,08
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	7	286 051,84	97%	10 000,00	3%	296 051,84
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	37	2 971 056,80	98%	75 000,00	2%	3 046 056,80
حزب الوسط الاجتماعي	56	2 011 973,00	98%	50 000,00	2%	2 061 973,00
حزب الديمقراطيين الجدد	58	1 917 249,45	99%	15 000,00	1%	1 932 249,45
حزب الأصالة والمعاصرة	102	31 357 260,97	100%		0%	31 357 260,97
الحزب المغربي الحر	26	603 820,00	100%		0%	603 820,00
حزب العمل	37	337 058,30	100%		0%	337 058,30
الحزب الديمقراطي الوطني	3	285 115,00	100%		0%	285 115,00
حزب العهد الديمقراطي	1		0%		0%	0,00
المجموع	**1474**	**138 147 421,28**	**66%**	**71 705 896,08**	**34%**	**209 853 317,36**

المصدر: حسابات الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية ووكلاء لوائح الترشيح

وقد مكن تحليل هذه البيانات من تسجيل ما يلي:

1. تقديم جميع وكلاء لوائح الترشيح بيانات مصادر تمويل حملاتهم الانتخابية

سجل المجلس أن 1474 وكيل لائحة ترشيح قدموا بيانات مصادر تمويل حملاتهم الانتخابية، من بينهم 395 نائبا، وهو ما يمثل نسبة 100%.

2. تفاوت مستوى الدعم المقدم للمترشحين من طرف الأحزاب السياسية

تفاوتت نسبة الدعم المقدم من طرف الأحزاب السياسية لمترشحيها برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 ما بين صفر و65% من مجموع مصادر تمويل الحملات الانتخابية.

في هذا الإطار، لم تقدم خمسة أحزاب أي دعم لمترشحيها ويتعلق الأمر بحزب الأصالة والمعاصرة والحزب المغربي الحر وحزب العمل والحزب الديمقراطي الوطني وحزب العهد الديمقراطي.

فيما تراوحت نسبة الدعم المذكور ما بين 1% و7% بخصوص ستة أحزاب، وهي حزب الديمقراطيين الجدد وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الإنصاف.

كما تراوحت هذه النسبة ما بين 23% و49% بخصوص 13 هيئة حزبية، وهم حزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب الإصلاح والتنمية وحزب الخضر المغربي وحزب الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الأمل وحزب الاستقلال وحزب النهضة والفضيلة وتحالف فيدرالية اليسار وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب النهضة وحزب التجمع الوطني للأحرار.

وقد تجاوزت هذه النسبة 50% ويتعلق الأمر بكل من حزب العدالة والتنمية وحزب الاتحاد الدستوري وحزب الشورى والاستقلال وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية والحزب الاشتراكي الموحد حزب الحرية والعدالة الاجتماعية.

3. عدم ثبوت ما يفيد تجاوز المترشحين الذين قدموا حسابات حملاتهم لسقف المصاريف الانتخابية

نصت المادة الأولى من المرسوم رقم 2.16.668 على تحديد سقف المصاريف الانتخابية في 500.000 درهم لكل مترشح لانتخاب أعضاء مجلس النواب. في هذا الإطار، بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف وكلاء لوائح الترشيح ما قدره 205,52 مليون درهم، أي بمعدل مصاريف انتخابية ناهزت 34.668,75 درهم لكل مترشح، وهو ما يمثل نسبة ناهزت 7% من السقف المذكور.

ويلخص الجدول التالي توزيع هذه المبالغ حسب مترشحي الأحزاب السياسية:

جدول 17: توزيع المبلغ المصرح بصرفه من طرف المترشحين حسب الأحزاب السياسية

الأحزاب السياسية	عدد وكلاء اللوائح المصرحون	العدد الإجمالي للمترشحين	المبلغ المصرح بصرفه	النسبة من مبلغ السقف
حزب التجمع الوطني للأحرار	104	395	46 204 125,51	23,39%
حزب الأصالة والمعاصرة	102	391	31 403 733,08	16,06%
حزب الاستقلال	103	393	30 268 604,34	15,40%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	97	374	23 050 350,45	12,33%
حزب الحركة الشعبية	84	343	17 668 735,05	10,30%
حزب الاتحاد الدستوري	66	275	13 910 145,83	10,12%
حزب العدالة والتنمية	103	393	12 721 543,04	6,47%
حزب التقدم والاشتراكية	94	359	9 507 553,27	5,30%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	37	163	3 021 621,80	3,71%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	42	174	2 913 125,20	3,35%
حزب الوسط الاجتماعي	56	219	2 057 113,00	1,88%
حزب الديمقراطيين الجدد	58	233	1 889 139,45	1,62%
حزب الخضر المغربي	42	165	1 523 773,38	1,85%
حزب الإصلاح والتنمية	27	98	934 012,43	1,91%
حزب الإنصاف	25	101	895 096,00	1,77%
حزب الوحدة والديمقراطية	36	161	817 463,74	1,02%
تحالف فيدرالية اليسار	59	259	810 574,68	0,63%
الحزب الاشتراكي الموحد	63	259	787 727,88	0,61%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	29	120	644 185,41	1,07%
حزب الشورى والاستقلال	39	154	637 913,60	0,83%
حزب البيئة والتنمية المستدامة	32	142	622 657,00	0,88%
الحزب المغربي الحر	26	110	606 821,00	1,10%
حزب الأمل	41	174	560 537,00	0,64%
حزب العمل	37	148	394 058,30	0,53%
حزب النهضة والفضيلة	16	70	377 153,00	1,08%
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	7	28	352 551,84	2,52%
حزب النهضة	31	135	334 167,00	0,50%
حزب المجتمع الديمقراطي	15	70	321 746,75	0,92%
الحزب الديمقراطي الوطني	3	19	280 115,00	2,95%
حزب العهد الديمقراطي	1	3		0,00%
المجموع	**1475**	**5 928**	**205 516 344,03**	**6,93%**

رابعا. نتائج فحص صرف نفقات الحملات الانتخابية لوكلاء لوائح الترشيح

1. تحسن مؤشر دعم صرف النفقات بوثائق الإثبات مقارنة مع الاقتراع السابق لسنة 2016 من 93% إلى 98% من النفقات المصرح بصرفها

بلغ مجموع نفقات الحملات الانتخابية المصرح بصرفها من طرف وكلاء لوائح الترشيح برسم اقتراع 8 سبتمبر لانتخاب أعضاء مجلس النواب ما مجموعه 205,52 مليون درهم. في هذا الصدد، لم يسجل المجلس أية ملاحظة بشأن صرف 200,59 مليون درهم، أي ما يناهز 98% من النفقات المذكورة. في حين أثار صرف مبلغ 4,93 مليون درهم عدة نقائص تتعلق بعدم الإدلاء بوثائق الإثبات المطلوبة أو تقديم وثائق إثبات غير كافية، كما هو مبين فيما يلي:

1.1. عدم الإدلاء بأي وثائق إثبات لتبرير صرف نفقات بمبلغ 4,20 مليون درهم من طرف 83 وكيل لائحة ترشيح

صرح 83 وكيل لائحة ترشيح من أصل 1.230 منتمين ل 21 حزبا سياسيا بنفقات بما مجموعه 123,37 مليون درهم. غير أن جزء من هذه النفقات بقيمة 4,20 مليون درهم لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بأي وثائق إثبات في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات اتعاب أو أي مستندات أخرى مماثلة من طرف 83 وكيل لائحة من بينهم نائبين برلمانيين. وقد شكلت نسبتها 3,40% من مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب المعنية بهذه النقائص، وتتوزع كالتالي:

جدول 18: توزيع مبالغ النفقات التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة

الأحزاب السياسية	المبلغ المصرح بصرفه	مصاريف غير مدعمة بوثائق إثبات	
		المبلغ	النسبة
الحزب الديمقراطي الوطني	280 115,00	253 115,00	90,36%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	2 913 125,20	771 566,00	26,49%
حزب الوسط الاجتماعي	2 057 113,00	361 298,00	17,56%
حزب البيئة والتنمية المستدامة	622 657,00	88 900,00	14,28%
حزب الشورى والاستقلال	637 913,60	85 000,00	13,32%
حزب الوحدة والديمقراطية	817 463,74	72 100,00	8,82%
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	3 021 621,80	265 600,00	8,79%
حزب الإنصاف	895 096,00	72 622,00	8,11%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	644 185,41	47 500,00	7,37%
حزب الإصلاح والتنمية	934 012,43	63 727,43	6,82%
حزب العمل	394 058,30	25 780,00	6,54%
حزب النهضة	334 167,00	20 000,00	5,99%
حزب الحركة الشعبية	17 668 735,05	879 470,00	4,98%
الحزب المغربي الحر	606 821,00	20 000,00	3,30%
حزب الاتحاد الدستوري	13 910 145,83	352 061,47	2,53%
حزب الخضر المغربي	1 523 773,38	29 600,00	1,94%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	23 050 350,45	410 760,00	1,78%
حزب العدالة والتنمية	12 721 543,04	160 614,00	1,26%
حزب الأمل	560 537,00	6 000,00	1,07%
حزب التقدم والاشتراكية	9 507 553,27	75 800,00	0,80%
حزب الاستقلال	30 268 604,34	139 000,00	0,46%
المجموع	**123 369 591,84**	**4 200 513,90**	**3,40%**

2.1. دعم نفقات بمبلغ 289.327,00 درهم بوثائق إثبات غير كافية من طرف تسعة وكلاء لوائح ترشيح

صرح تسع (09) وكلاء لوائح ترشيح ينتمون لستة أحزاب كلهم غير منتخبين بنفقات بقيمة 289.327,00 درهم تم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق إثبات اعتبرها المجلس غير كافية (فاتورات لا تتضمن جميع البيانات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة). وقد شكلت نسبتها 1,03% من مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب المعنية بهذه النقائص وتتوزع كالتالي:

جدول 19: توزيع مبالغ النفقات التي تم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق إثبات غير كافية

الأحزاب السياسية	المبلغ المصرح بصرفه	مصاريف مدعمة بوثائق إثبات غير كافية	
		المبلغ	النسبة
حزب الإنصاف	895 096,00	116 910,00	13,06%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	644 185,41	36 722,00	5,70%
حزب الخضر المغربي	1 523 773,38	59 050,00	3,88%
حزب جبهة القوى الديمقراطية	2 913 125,20	19 295,00	0,66%
حزب التقدم والاشتراكية	9 507 553,27	45 900,00	0,48%
حزب العدالة والتنمية	12 721 543,04	11 450,00	0,09%
المجموع	**28 205 276,30**	**289 327,00**	**1,03%**

2. تصريح سبعة وكلاء لوائح ترشيح بصرف نفقات لا تخص الحملات الانتخابية بمبلغ قدره 439.948,00 درهم

سجل المجلس نقائص على مستوى تبرير نفقات مصرح بصرفها من طرف المترشحين بما مجموعه 439.948,00 درهم، نظرا لإنجازها خارج الحيز الزمني للحملة الانتخابية، المحدد في الفترة الممتدة من الجمعة 9 يوليو إلى غاية يوم الجمعة 8 أكتوبر 2021، أو لكونها لا تندرج ضمن الغايات المحددة بموجب المرسوم رقم 2.16.668 الصادر في 10 غشت 2016 يحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

إطار 3
حول الغايات والآجال المتعلقة بنفقات الحملات الانتخابية

يقصد بالمصاريف الانتخابية في مدلول المرسوم رقم 2.16.668 النفقات التي ينجزها المترشحون والمترشحات والمتعلقة بحملاتهم الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب والتي تستعمل بوجه خاص للغايات التالية:

- تغطية مصاريف طبع الإعلانات والوثائق الانتخابية وتعليقها وتوزيعها؛
- عقد الاجتماعات الانتخابية ودفع الأجور المستحقة لمقدمي الخدمات التي تستلزمها الاجتماعات المذكورة وجميع اللوازم المرتبطة بهذه الاجتماعات بما في ذلك مصاريف التنقل؛
- تغطية المصاريف الأخرى المرتبطة باقتناء لوازم الدعاية الانتخابية؛
- تغطية مصاريف إنجاز وبث وصلات إشهارية لها صلة بالحملة الانتخابية عبر الانترنيت؛
- تغطية المصاريف عن النفقات المنجزة يوم الاقتراع المرتبطة بممثلي لوائح الترشيح أو المترشحين في مكاتب التصويت والمكاتب المركزية ولجان الإحصاء؛
- تغطية المصاريف التي تؤدى بعد انتهاء الحملة الانتخابية المرتبطة باستئجار أماكن لتعليق الإعلانات الانتخابية أو بمصاريف انتخابية أخرى مرتبطة بالحملة الانتخابية؛
- مصاريف إزالة الإعلانات الانتخابية التي قاموا بتعليقها خلال الحملة الانتخابية من أجل إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

كما يجب عليهم **احترام الفترة المخصصة للحملة الانتخابية** والتي تمتد من اليوم الثلاثين (30) السابق لتاريخ الاقتراع إلى غاية اليوم الخامس عشر (15) الموالي له، أي من يوم 09 أكتوبر 2021 إلى يوم 23 نونبر 2021 (المادة الثالثة من المرسوم المذكور رقم 2.16.668).

1.2. التصريح بصرف نفقات بمبلغ قدره 275.858,00 درهم لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية

صرح ثلاثة (03) وكلاء لوائح ترشيح غير منتخبين عن كل من حزب الحركة الشعبية وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب العدالة والتنمية بنفقات بمبلغ إجمالي قدره 275.858,00 درهم لا تندرج ضمن الغايات المحددة في المادة الثانية من المرسوم المذكور رقم 2.16.668، وهو ما يمثل نسبة 0,52% من مجموع المبالغ المصرح بصرفها من طرف الحزبين المعنيين، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول 20: توزيع مبالغ النفقات التي لا تندرج ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية

الهيآت السياسية	المبلغ المصرح بصرفه	نفقات غير مندرجة ضمن الغايات المحددة للمصاريف الانتخابية	
		المبلغ	النسبة
حزب الحركة الشعبية	17 668 735,05	252 500,00	1,42%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	23 050 350,45	18 160,00	0,08%
حزب العدالة والتنمية	12 721 543,04	5 198,00	0,04%
	53 440 628,54	275 858,00	0,52%

2.2. التصريح بصرف نفقات بمبلغ قدره 164.090,00 درهم خارج الحيز الزمني للحملات الانتخابية

صرح أربعة (04) وكلاء لوائح ترشيح غير منتخبين عن كل من حزب الوحدة والديمقراطية (1) وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (1) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (02) بنفقات بمبلغ إجمالي قدره 164.090,00 درهم تمت خارج الحيز الزمني المنصوص عليه في المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.16.668 سالف الذكر، وهو ما يمثل نسبة 0,67% من مجموع المبالغ المصرح بصرفها من طرف الأحزاب المعنية، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول 21: توزيع مبالغ النفقات التي تم إنجازها خارج الحيز الزمني للحملات الانتخابية

الأحزاب السياسية	المبلغ المصرح بصرفه	نفقات منجزة خارج الحيز الزمني للحملة الانتخابية	
		المبلغ	النسبة
حزب الوحدة والديمقراطية	817 463,74	83 000,00	10,15%
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	644 185,41	32 550,00	5,05%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	23 050 350,45	48 540,00	0,21%
المجموع	**24 511 999,60**	**164 090,00**	**0,67%**

خامسا. التوصيات

تبعا لنتائج فحص حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين، **يوصي المجلس الأحزاب السياسية** بحث وكلاء لوائح الترشيح على إعداد حسابات حملاتهم الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار رقم 2299.21 وإيداعها لدى المجلس داخل الآجال القانونية المحددة وكذا تخصيص حسابات بنكية لموارد حملاتهم الانتخابية ومصاريفها.

كما **يوصي** الأحزاب السياسية بحث مترشحيها على الحرص على دعم صرف نفقاتهم الانتخابية بوثائق الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة والتقيد في نفقاتهم بالغايات المنصوص عليها وبالحيز الزمني المحدد للحملات الانتخابية.

الملحقات

ملحق 1: مبلغ الدعم الممنوح لكل حزب سياسي برسم انتخاب أعضاء مجلس النواب (بالدرهم)

الحزب السياسي	الحصة الجزافية (1)	مبلغ التسبيق (2)	مبلغ الدعم الراجع للحزب حسب نتائج الاقتراع	المبلغ المتبقي		المبلغ الإجمالي للدعم الممنوح
				المبلغ التكميلي برسم الحصة الثانية من مساهمة الدولة (3)	المبلغ غير المستحق (4)	5=1+2+3/1+2-4
حزب التجمع الوطني للأحرار	750 000,00	3 830 428,53	35 547 504,92	31 717 076,39		36 297 504,92
حزب الأصالة والمعاصرة	750 000,00	8 863 100,95	29 402 477,03	20 539 376,08		30 152 477,03
حزب الاستقلال	750 000,00	4 436 782,02	25 375 895,76	20 939 113,74		26 125 895,76
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	750 000,00	2 440 292,73	10 926 966,27	8 486 673,54		11 676 966,27
حزب الحركة الشعبية	750 000,00	2 888 299,83	9 374 618,54	6 486 318,71		10 124 618,54
حزب التقدم والاشتراكية	750 000,00	658 064,52	7 742 720,75	7 084 656,23		8 492 720,75
حزب الاتحاد الدستوري	750 000,00	658 064,52	6 719 397,76	6 061 333,24		7 469 397,76
حزب العدالة والتنمية	750 000,00	11 102 386,26	5 035 533,66		6 066 852,60	5 785 533,66
حزب الحركة الديمقراطية لاجتماعية	750 000,00		1 977 459,19	1 977 459,19		2 727 459,19
حزب جبهة القوى الديمقراطية	750 000,00	250 000,00	1 111 870,85	861 870,85		1 861 870,85
الحزب الاشتراكي الموحد	750 000,00	250 000,00	723 783,04	473 783,04		1 473 783,04
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	750 000,00	250 000,00	456 657,70	206 657,70		1 206 657,70
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	750 000,00	250 000,00	456 657,70	206 657,70		1 206 657,70
حزب الديمقراطيين الجدد	750 000,00	250 000,00	289 245,74	39 245,74		1 039 245,74
حزب البيئة والتنمية المستدامة	750 000,00	250 000,00	208 503,01		41 496,99	958 503,01
الحزب المغربي الحر	750 000,00		167 033,95	167 033,95		917 033,95
حزب الأمل	750 000,00	250 000,00	156 676,83		93 323,17	906 676,83
حزب الإنصاف	750 000,00	250 000,00	149 519,40		100 480,60	899 519,40
حزب الخضر المغربي	750 000,00	250 000,00	135 727,04		114 272,96	885 727,04
حزب الوحدة والديمقراطية	750 000,00	250 000,00	123 208,88		126 791,12	873 208,88
حزب الوسط الاجتماعي	750 000,00	250 000,00	118 572,24		131 427,76	868 572,24
حزب الإصلاح والتنمية	750 000,00	250 000,00	85 247,21		164 752,79	835 247,21
حزب الشورى والاستقلال	750 000,00	250 000,00	82 512,64		167 487,36	832 512,64
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	750 000,00	250 000,00	74 241,52		175 758,48	824 241,52
حزب النهضة والفضيلة	750 000,00	250 000,00	68 376,96		181 623,04	818 376,96
حزب العمل	750 000,00	250 000,00	62 232,82		187 767,18	812 232,82
حزب النهضة	750 000,00		53 366,24	53 366,24		803 366,24
حزب المجتمع الديمقراطي	750 000,00		38 629,33	38 629,33		788 629,33
المجموع	**21 000 000,00**	**38 877 419,36**	**136 664 636,98**	**105 339 251,67**	**7 552 034,05**	**157 664 636,98**

المصدر: معطيات وزارة الداخلية

ملحق 2: وضعية تمويل الحملات الانتخابية من طرف الأحزاب السياسية (بالدرهم)

الهيئة السياسية	مبلغ الدعم	مبلغ النفقات المصرح بصرفها	مبلغ التمويل الذاتي للحزب للحملة الانتخابية	مبلغ الدعم غير المستعمل
حزب التجمع الوطني للأحرار	36 297 504,92	35 225 800,76		1 071 704,16
حزب الإصلاح والتنمية	835 247,21	458 687,27		376 559,94
حزب المجتمع الديمقراطي	788 629,33	457 179,00		331 450,33
حزب الديمقراطيين الجدد	1 039 245,74	846 134,57		193 111,17
حزب الوحدة والديمقراطية	873 208,88	753 088,41		120 120,47
حزب الاستقلال	26 125 895,76	26 080 982,88		44 912,88
حزب البيئة والتنمية المستدامة	958 503,01	932 677,05		25 825,96
حزب الحركة الشعبية	10 124 618,54	10 116 242,60		8 375,94
الحزب المغربي الحر	917 033,95	910 250,00		6 783,95
حزب الاتحاد الدستوري	7 469 397,76	7 469 000,00		397,76
حزب الأصالة والمعاصرة	30 152 477,03	30 160 993,19	8 516,16	
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	11 676 966,27	16 768 278,80	5 091 312,53	
حزب التقدم والاشتراكية	8 492 720,75	9 599 767,25	1 107 046,50	
حزب العدالة والتنمية	5 785 533,66	17 764 498,75	11 978 965,09	
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	2 727 459,19	3 060 348,57	332 889,38	
حزب جبهة القوى الديمقراطية	1 861 870,85	1 875 116,54	13 245,69	
الحزب الاشتراكي الموحد	1 473 783,04	1 499 598,28	25 815,24	
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	1 206 657,70	1 214 006,00	7 348,30	
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	1 206 657,70	1 231 939,61	25 281,91	
حزب الأمل	906 676,83	909 176,83	2 500,00	
حزب الإنصاف	899 519,40	1 109 981,18	210 461,78	
حزب الخضر المغربي	885 727,04	1 715 025,80	829 298,76	
حزب الوسط الاجتماعي	868 572,24	1 135 204,15	266 631,91	
حزب الشورى والاستقلال	832 512,64	971 615,00	139 102,36	
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	824 241,52	992 078,06	167 836,54	
حزب النهضة والفضيلة	818 376,96	818 546,24	169,28	
حزب العمل	812 232,82	890 611,00	78 378,18	
حزب النهضة	803 366,24	956 902,80	153 536,56	
المجموع العام	**157 664 636,98**	**175 923 730,59**	**20 438 336,17**	**2 179 242,56**